حسن صحيح. فخرج من هذين الحديثين وجوب الإجابة. وها هنا قاعدة أصولية يستدل لها بهاتين القصتين، استنبطها ابن البلقيني منهما، وهي أن العام في الأشخاص عام في الأحوال والأزمنة؛ خلافاً للقرافي، حيث ادعى أنه مطلق. ووجه ذلك أن النبي ﷺ أنكر على أبي سعيد وأبيّ حيث لم يجيباه في الصلاة. فلو كان العام في الأشخاص مطلقاً في الأحوال؛ لكان صادقاً بصورة، وهي حالة أن لا يكون في الصلاة، فلما أنكر النبي ﷺ ذلك؛ دل على عمومه في سائر الأحوال والأزمنة. وأما كونه لا تبطل به الصلاة، فلأن النبي ﷺ أمره بالإجابة، ولو كان في صلاة مفروضة كانت أو نافلة؛ لأن ترك الاستفصال في وقائع الأحوال ينزل منزلة العموم في المقال، فلو كان ذلك مبطلاً للصلاة مطلقاً لم يأمره النبي ﷺ بذلك؛ لأن قطع الصلاة بعد الشروع فيها إذا كانت فرضاً حرام؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَٰلَكُمْ﴾[1]. ولم يتعرض الرافعي لهذا الاستدلال؛ وإنما قال في كتاب الصلاة: ويستثنى جواب النبي ﷺ لشرفه، ولهذا أمر المصلي أن يقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، ولا يجوز أن يقول ذلك لغيره. وما قررناه من الدليل حسن، وذكر الإجابة بيّن في حديث أبيّ بن كعب. وأما حديث أبي سعيد المعلى، ففيه ذكر الإتيان، والظاهر أنه محمول على الإجابة، (فإن)[2] في رواية مسدد عن أبي سعيد بن المعلى التي أوردها البخاري في تفسير الفاتحة: فدعاني النبي ﷺ فلم أجبه[3] فيكون من روى (فلم آته) وروى بالمعنى فقصر، وإلا فمتى مشى في الصلاة المشي المبطل؛ بطلت الصلاة.

تنبيهات:

أحدها: هذا الذي ذكرناه من وجوب إجابته إذا دعاه؛ محله الاقتصار على لفظ يفهم منه الجواب، بأن يقول: نعم، أو لبيك يا رسول الله، وأما الزيادة على ذلك فلا يظهر لي فيه الجواز، ولم أر من تعرض لذلك.

ثانيها: هذا الاستدلال الذي قررناه يدفع (استشكال)[4] بعض أصحابنا في عدم إبطال الصلاة؛ لاحتمال أن تكون إجابته واجبة مطلقاً، سواء كان المخاطب مصلياً أو

---

(١) سورة: محمد، الآية: ٣٣.

(٢) في ب (قال).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، (١) باب: ما جاء في فاتحة الكتاب (الحديث: ٤٤٧٤)، عن أبي سعيد المعلى مطولاً.

(٤) في أ (استكمال).

غير مصل. أما كونه يخرجه بالإجابة من الصلاة أو لا يخرجه؛ فليس في الحديث ما يستلزمه، فيحتمل أن تجيب الإجابة ولو خرج المجيب من الصلاة. وإلى هذا جنح بعض أصحابنا، وما قررناه يدفعه.

ثالثها، لو كان النبي ﷺ مصلياً ابتداء من غير دعاء كلاماً يسيراً؛ مثل يا رسول الله: ما (أقرأ)[1]، وما أفعل في صلاتي، ونحو ذلك، هل يكون ذلك مبطلاً للصلاة أم لا؟ لم أقف على نقل في ذلك. لكن قال ابن البلقيني: هو محل نظر، وقد اتفق ذلك في قصة ذي اليدين[2]، فإنه قال للنبي ﷺ: يا رسول الله، أنسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ»، فقال: بل قد نسيت[3]. قال أصحابنا: بنى النبي ﷺ على اعتقاده أنه ليس في الصلاة، فيحتج به على أن كلام الناس لا يبطل الصلاة، ولهذا تصلى ركعتين ثانياً على صلاته، ولم يذكروا عن ذي اليدين هل استأنف أو بنى، وذلك لأن الحجة في فعل رسول الله ﷺ، وقد نقل عنه أبو هريرة البناء، وأما ذو اليدين فلم ينقل لنا ما فعل. وقال ابن حبان: «أخبار ذي اليدين تدل على أن النبي ﷺ تكلم بناء على أن الصلاة قد تمت، وذو اليدين توهم أن الصلاة ردت إلى الفريضة الأولى، فتكلم بناء على أنه في غير الصلاة، وأن صلاته قد تمت، فلما استثبت ﷺ أصحابه كان من استثباته على يقين أنه قد أتمها. وأما جواب الصحابة فإنه كان من الواجب عليهم وإن كانوا في صلاة، وأما الآن (فإن)[4] تكلم الإمام وعنده أن الصلاة قد تمت بعد السلام لم تبطل، وإن سأل المأمومين فأجابوه بطلت، وإن سأل الإمام بعض المأمومين عن ذلك بطلت صلاته». انتهى. وهذا المنقول عن ابن حبان يقتضي أن ذا اليدين بنى، وأن الصحابة بنوا، وما ذكره في أمر الصحابة يخرج منه فرع حسن، وهو أنه إذا سأل النبي ﷺ شخصاً في الصلاة عن شيء؛ كان ذلك منزلاً منزلة دعائه ولو قال له: يا فلان. وأما ما ذكره عن ذي اليدين فإنما يتم في قوله: أنسيت أم

---

(١) في ب (أقول).

(٢) هو ذو اليدين، واسمه الخرباق السلمي، روى حديث السهو في الصلاة، كان ينزل بذي خشب، من ناحية المدينة، وله صحبة، وقد عاش حتى روى عنه المتأخرون من التابعين. انظر «أسد الغابة» (٢/ ١٧٩) و«تعجيل المنفعة» (ص ٨٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، (١٩) باب: السهو في الصلاة والسجود له (الحديث: ٥٧٣) و(الحديث: ٩٩/ ٥٧٣) مطولاً، عن أبي هريرة. وأخرجه البخاري في كتاب: السهو، (٥) باب: من يكبّر في سجدتي السهو (الحديث: ١٢٢٩).

(٤) في ب (فلان).

قصرت؟ فأما قوله بعد قول النبي ﷺ: «لم أنس ولم تقصر» بلى قد نسيت ـ لا يتم ما ذكره؛ لأنه تكلم بعد تحققه أن الصلاة لم تقصر. وأما قوله: ردت إلى الفريضة الأولى، فهو ماشٍ على قوله عائشة: أن الصلاة الرباعية فرضت أولاً ركعتين ركعتين[1]، والذي عليه الجمهور أنها فرضت أربعاً، وأن صلاة السفر رخصة. وأما قوله في كلام الإمام الآتي: وإن سأل المأمومين فأجابوه بطلت؛ الظاهر أن مراده بطلت للمأمومين، أما الإمام فلا؛ لأنه تكلم على اعتقاد أنه ليس في صلاة. وأما الوجه الثاني الذي حكاه الروياني من عدم الوجوب والبطلان فهو باطل؛ (لمصادمته)[2] النص الصريح والدليل الشرعي، والله أعلم.

فائدتان:

الأولى: نقل ابن التين عن الداودي «أن في حديث الباب تقديماً وتأخيراً، وهو قوله: «ألم يقل الله: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ قبل قول أبي سعيد: كنت في الصلاة. قال: فكأنه تأول أن من هو في الصلاة خارج عن هذا الخطاب. قال: والذي تأول القاضيان عبد الوهاب[3] وأبو الوليد الباجي أن إجابة النبي ﷺ في الصلاة فرض، يعصى المرء بتركه، وأنه حكم يختص بالنبي ﷺ» انتهى «وما ادعاه الداودي لا دليل عليه»[4].

الثانية: وقع في كلام الغزالي والإمام الرازي والبيضاوي أن هذه القصة وقعت لأبي سعيد الخدري ﷺ وهو وهم، وإنما هو أبو سعيد بن المعلى، والله أعلم.

المسألة الحادية والثلاثون: أولاد بناته ﷺ ينسبون إليه، وأولاد بنات غيره لا ينسبون إليه في الكفاءة وغيرها: وهكذا ذكره الرافعي، وتبعه في «الروضة»[5]. والدليل على ذلك ما روى البخاري في «الصحيح» من حديث أبي بكرة قال: سمعت النبي ﷺ على المنبر، والحسن إلى جنبه، ينظر إلى الناس مرة، وإليه مرة، ويقول: «إِنَّ ابْنِي هَذَا

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، (١) باب: صلاة المسافرين وقصرها (الحديث: ٦٨٥)، عن عائشة.

(٢) في أ (بمصادمته).

(٣) هو عبد الوهاب بن عليّ بن نصر الثعلبي البغدادي، أبو محمد قاض من فقهاء المالكية، له نظم ومعرفة بالأدب، له تصانيف قيمة. توفي سنة ٤٢٢ هـ. انظر «الأعلام» (٤/ ٣٣٥) و«البداية والنهاية» (١٢/ ٣٢).

(٤) انظر «فتح الباري» لابن حجر (٨/ ١٥٧، ١٥٨).

(٥) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ١٤).

سَيِّدٌ، ولَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»[1]. وقد ذكر هذه الخصائص صاحب «التلخيص»، وأنكره القفال، كما نقله في «الروضة» عنه وقال: لا اختصاص في انتساب أولاد البنات إليه. انتهى. ومعناه: أن أولاد البنات مطلقاً ينسبون إلى جدهم، فهو مصير منه إلى أن بني البنين والبنات يدخلون في لفظ البنين. وكلام ابن حبان في «صحيحه» يوافقه، فإنه قال: (ذكر)[2] الخبر المدحض قول من زعم أن ابن البنت لا يكون بولد»، ثم ذكر حديث: بينما النبي ﷺ يخطب إذ أقبل الحسن والحسين، وعليهما قميصان أحمران، يقومان ويعثران، فنزل النبي ﷺ إليهما فأخذهما، وقال: «إِنَّمَا أَمْوالُكُمْ وأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ»[3]. لكن ورد في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ما يقطع النزاع لو صح، فإنه أخرج في ترجمة عمر، من طريق شبيب بن غرقدة عن المستظل بن حصين عن عمر ﷺ في أثناء حديث رفعه قال: «وكل ولد أم فإن عصبتهم لأبيهم ما خلا ولد فاطمة فإني أنا وأبوهم عصبتهم»[4].

تنبيه: وقع في كلام الرافعي في «باب الوقف» ما يفهم منه مخالفة ما ذكره هنا من الخصوصية، فإنه قال: في الوقف على البنين وفي دخول بني البنين والبنات الوجهان. وتوجيه دخول بني البنات بقوله ﷺ للحسن بن علي ﷺ: «إِنَّ ابْنِي هَذا سَيِّدٌ». ومنهم من خصص الوجهين ببني البنين، وجزم بأن بني البنات لا يدخلون فيه. انتهى. فقد جعل الحديث ها هنا حجة لدخول بني البنات عاماً من غير اختصاص، فهو يوافق كلام القفال، وصاحب «الروضة» لم يتعرض لهذا الاستدلال؛ فسلم. وقال الرافعي أيضاً بعد ذلك: ولو وقف على أولاده وأولاد أولاده؛ دخل فيه أولاد[5] البنين والبنات، خلافاً لمالك وأحمد ﷺ في أولاد البنات. فإن قال: على من ينسب إلى من (أولاد)[6] أولادي؛ خرج أولاد البنات. وحكى ابن كج وجهاً آخر أنهم يدخلون؛ لما مر من حديث الحسن بن علي. انتهى. وهذا أيضاً لا يصح الاستدلال به إلا على طريقة القفال أن ذلك ليس بخاص، والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلح، (٩) باب: قول النبي ﷺ للحسن بن علي... (الحديث: ٢٧٠٤)، عن أبي بكرة.

(٢) في ب: (ذلك).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، (٣١) باب: مناقب الحسن والحسين ﷺ (الحديث: ٣٧٧٤) بأطول منه، عن عبد الله بن بريدة، وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/٣٧٦).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة».

(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

(٦) في أ: (أولاً).

تنبيه، إن قلت: يشكل على قوله ﷺ: «إن ابني»، قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾[١] فالجواب أن المراد بهذه الآية نفي أبوة أحد من الرجال المعاصرين له الموجودين حال نزول الآية، فإنه ﷺ قد ولد له أولاد ذكور، وماتوا وهم صغار؛ مثل إبراهيم والقاسم والطيب والطاهر، ولم يعش أحد منهم حتى صار رجلاً، وأما الحسن والحسين فكانا عند صدور هذه المقالة طفلين، ولم يكونا رجلين معاصرين له. هكذا قرره بعض علمائنا. وتقدم خلاف في أنه هل يقال له ﷺ: أبو المؤمنين، كما يقال لنسائه: أمهات المؤمنين، أو لا يقال ذلك، فانظره، (والله أعلم)[٢].

المسألة الثانية والثلاثون: قال ﷺ: «كُلُّ سَبَبٍ ونَسَبٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ القِيَامَةِ إلا سَبَبِي ونَسَبِي»[٣]. هكذا أورده الشيخان، وقالا: قيل: معناه: أن أمته ينسبون إليه في القيامة، وأمم سائر الأنبياء لا ينسبون إليهم. وقيل: ينتفع يومئذ بالنسبة إليه ولا ينتفع (بسائر)[٤] الأنساب. كذا حكياه. والحديث المشار إليه مروي من حديث عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعبد الله بن الزبير والمسور بن مخرمة، وقد رواه البزار[٥] والحاكم[٦] والطبراني من حديث عمر. وقال الدارقطني في «العلل»: رواه ابن إسحاق عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن عمر، وخالفه الثوري وابن عيينة وغيرهما عن جعفر، لم يذكروا عن جده، وهو منقطع. انتهى. ورواه الطبراني من حديث جعفر بن محمد، عن أبيه عن جابر قال: سمعت عمر[٧]. ورواه ابن السكن[٨] في «صحاحه»، من طريق حسن بن حسن بن علي عن أبيه عن عمر في قصة خطبته أم كلثوم بنت علي[٩]. ورواه

---

(١) سورة: الأحزاب، الآية: ٤٠.

(٢) ما بين القوسين سقط من ب.

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك»، كتاب: معرفة الصحابة (الحديث: ٣/ ١٤٢). وأخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: ٤/ ٢٧١) و(الحديث: ٤/ ٢٧٢). وذكره أبو نعيم في «حلية الأولياء» (الحديث: ٢/ ٣٤). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (الحديث: ٥/ ١٥). وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: ٤/ ٣١٩١).

(٤) في أ (سائر).

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ٣/ ٣٦) و(الحديث: ١١/ ٢٤٣).

(٦) أخرجه الحاكم في «المستدرك»، كتاب: معرفة الصحابة (الحديث: ١/ ١٤٢).

(٧) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ٣/ ٣٧).

(٨) هو سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي أبو علي، من حفاظ الحديث، كان أحد الأئمة الحفاظ والمصنفين الأيقاظ، رحل وطوف وجمع وصنف، له (الصحيح المنتقى) في الحديث، نزل بمصر، وتوفي بها سنة ٣٥٣ هـ. انظر «الأعلام» (٣/ ١٥٢) و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٤٠).

(٩) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٣٦).

البيهقي[١] أيضاً. ورواه أبو نعيم[٢] في الحلية من حديث يونس بن أبي يعقوب عن أبيه، عن ابن عمر عن عمر، ورواه أحمد[٣] والحاكم من حديث المسور بن مخرمة رفعه: «أن الأنسابَ تنقطع يوم القيامة غير سببي ونسبي وصهري»[٤]. ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس[٥] ورواه الطبراني في الأوسط من طريق إبراهيم بن يزيد الجوزي عن محمد بن عباد بن جعفر قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ نَسَبٍ وصِهْرٍ مُنْقَطِعٍ يوْمَ القِيَامَةِ إلا نَسَبِي وصِهْرِي»[٦]. وإبراهيم ضعيف. ورواه عبد الله بن أحمد[٧] في زيادات المسند من حديث ابن عمر. وأخرجه البيهقي من طريقه. قال الذهبي: وإسناده صالح، وأما معنى الحديث فحكى الشيخان ما تقدم من القولين ولم ينسباهما إلى قائليهما.

أحدهما: أن أمّته تنسب إليه يوم القيامة بخلاف أمم الأنبياء لا ينسبون إليهم، وعندي في هذا القول نظر لما في صحيح البخاري من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «يَجِيءُ نوحٌ وأُمَّتُهُ، فيَقُولُ اللَّهُ تعَالى: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فيَقُولُ نعَمْ، أي: رَبِّ. فيَقُولُ لأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَّغَكُمْ»[٨] الحديث. فهذا صريح في نسبة أمة نوح إليه يوم القيامة.

والمعنى الثاني: «أنه ينتفع به من ينسب إليه ولا ينتفع بسائر الأنساب». وهذا عندي أظهر. وقال بعضهم: المراد به مناسبة الإسلام لا مناسبة القرابة، وهذا أيضاً غير ظاهر، فإن غيره من الأنبياء من أين لنا أنهم ليسوا كذلك، والله أعلم.

---

(١) أخرجه البيهقي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في إنكاح الآباء... (الحديث: ٧/ ١١٤).
(٢) ذكره أبو نعيم في «حلية الأولياء» (الحديث: ٢/ ٣٤).
(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/ ٣٢٣).
(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرك»، كتاب: معرفة الصحابة، باب: نكاح عمر بأم كلثوم وسببه (الحديث: ٣/ ١٤٢) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. قلت: قال الذهبي: منقطع.
(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ٢٠/ ٢٧).
(٦) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (الحديث: ٤١٤٤).
(٧) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي أبو عبد الرحمٰن، كان إماماً ثقة حافظاً، ثبتاً مكثراً، عن أبيه وغيره، مصنف، له زوائد المسند. توفي سنة ٢٩٠ هـ. انظر «الأعلام» (٤/ ١٨٩) و«البداية والنهاية» (١١/ ٩٦).
(٨) أخرجه البخاري في كتاب: الأنبياء، (٣)باب: قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ (الحديث: ٣٣٣٩) مطولاً، عن أبي سعيد.

المسألة الثالثة والثلاثون: منع التكني بكنيته ﷺ مع جواز التسمي باسمه: قال ﷺ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلا تُكَنُّوا بِكُنْيَتِي»[١]. قال الرافعي: فمن رواية الربيع عن الشافي أنه ليس لأحد أن يكنى بأبي القاسم؛ سواء كان اسمه محمداً أم لم يكن، ومنهم حمله على كراهة الجمع بين الاسم والكنية، وجوزوا الإفراد. ويشبه أن يكون هذا أظهر؛ لأن الناس ما زالوا يكنون به في جميع الأعصار من غير إنكار. انتهى. وقال في «الروضة»[٢]: من زوائده: هذا الذي تأوله الرافعي واستدل به فيهما ضعيف، وهذه المسألة فيها ثلاثة مذاهب:

أحدها: مذهب الشافعي ﷺ، وهو ما ذكره.

والثاني: مذهب مالك أنه يجوز التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد ولغيره.

والثالث: يجوز لمن اسمه محمد دون غيره، ومن جوز مطلقاً جعل النهي مختصاً بحياة رسول الله ﷺ. وقد يستدل له بما ثبت في الحديث من سبب النهي: وأن اليهود تكنوا به، وكانوا ينادون يا أبا القاسم فإذا التفت النبي ﷺ قالوا: لم نعنك؛ إظهاراً للإيذاء. وقد زال ذلك المعنى، وهذا المذهب أقرب، (وقد)[٣] أوضحته في «كتاب الأسماء من كتاب الأذكار». انتهى. إذا علمت كلام الشيخين، فلنوضحه بفوائد، فنقول: (الفائدة)[٤] الأولى: حديث: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلا تَكَنُّوا بِكُنْيَتِي». روى من حديث أنس وجابر وأبي هريرة وابن عباس. أما حديث أنس فمتفق عليه من حديث حميد[٥] عنه قال: نادى رجلاً رجلاً بالبقيع: يا أبا القاسم، فالتفت إليه رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني لم أعنك، إنما دعوت فلاناً، فقال رسول الله ﷺ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلا تَكَنُّوا بِكُنْيَتِي»[٦]. وفي لفظ البخاري: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلا تَكَنُّوا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، (١٠٦) باب: قول النبي ﷺ (الحديث: ٦١٨٧). وأخرجه مسلم في كتاب: الآداب (٢١) باب: النهي، عن التكني... (الحديث: ٢١٣١).

(٢) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ١٥).

(٣) في ب (وهذا).

(٤) ما بين القوسين سقط من أ.

(٥) هو حميد بن أبي حميد، مولى طلحة الطلحات، أبو عبيدة الطويل، مختلف في اسم أبيه البصري،، عن أنس والحسن وعكرمة ثقة مدلس، توفي سنة ١٤٢ هـ، وقيل بعدها. انظر «الخلاصة» (١/ ٢٥٨) و«تقريب التهذيب» (١/ ٢٠٢).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، (٤٩) باب: ما ذكر في الأسواق (الحديث: ٢١٢٠)، عن أنس واللفظ للبخاري. وأخرجه مسلم في كتاب: الآداب، (٢١) باب: النهي، عن التكني بأبي القاسم... (الحديث: ٢١٣١)، عن أنس.

بِكُنْيَتِي»[١]. وأما حديث جابر فمتفق عليه أيضاً من حديث سالم بن أبي الجعد[٢] قال: ولد لرجل منا من الأنصار غلام، فأراد أن يسميه محمداً، فقال النبي ﷺ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلا تَكَنُّوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُم»[٣]. وفي رواية للبخاري: فأراد أن يسميه القاسم[٤]. وأخرجه الحاكم بلفظ فقال النبي ﷺ: «أَحْسَنْتِ الأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي، وَلا تَكَنُّوا بِكُنْيَتِي»[٥]، وقال: لم يخرجاه بهذه السياقة. وأما حديث أبي هريرة فمتفق عليه أيضاً عن محمد بن سيرين عنه. قال أبو القاسم ﷺ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلا تَكَنُّوا بِكُنْيَتِي»[٦]. وأما حديث ابن عباس فرواه ابن أبي خيثمة[٧] في «تاريخه الكبير» عن ابن الأصبهاني ثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن أبي رجاء عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلا تَكَنُّوا بِكُنْيَتِي»[٨]. الثانية: في القول الأول منها، وهو تحريم التكني بأبي القاسم مطلقاً، سواء كان اسمه محمداً أو أحمد وغير ذلك من الأسماء أم لم يكن له اسم. وهذا القول هو الذي حكاه الرافعي عن رواية الربيع بن سليمان يقول: سمعت الشافعي[٩] يقول: لا يحل لأحد أن يكتنى

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، (٤٩) باب: ما ذكر في الأسواق (الحديث: ٢١٢٠)، عن أنس واللفظ للبخاري. وأخرجه مسلم في كتاب: الآداب، (١) باب: النهي، عن التكني بأبي القاسم... (الحديث: ٢١٣١)، عن أنس.

(٢) هو سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي، ثقة وكان يرسل كثيراً، اختلف في تاريخ وفاته، والأقرب أنه مات سنة ٩٧ هـ. انظر «الخلاصة» (١/ ٣٥٩) و«تقريب التهذيب» (١/ ٢٧٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، (٧) باب: قول الله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ (الحديث: ٣١١٥)، عن جابر. وأخرجه مسلم في كتاب: الآداب، (١) باب: النهي، عن التكني بأبي القاسم... (الحديث: ٢١٣٣) و(الحديث: ٤/ ٢١٣٣)، عن جابر واللفظ لمسلم.

(٤) انظر «فتح الباري» (٦/ ٢١٧).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، (٧) باب: قول الله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ (الحديث: ٣١١٥)، عن جابر.

(٦) أخرجه الحاكم في «المستدرك»، كتاب: الأدب (الحديث: ٤/ ٢٧٧) وقال الحاكم: هذا حديث على شرط الشيخين. قلت وأخرجه الذهبي.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٠) باب: كنية النبي ﷺ (الحديث: ٣٥٣٩)، عن أبي هريرة. وأخرجه مسلم في كتاب: الآداب، (١) باب: النهي، عن التكني بأبي القاسم... (الحديث: ٢١٣٤)، عن أبي هريرة واللفظ لمسلم.

(٨) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (الحديث: ٢٩٥١٨).

(٩) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: الآداب، باب: ما جاء في اسم النبي وكنيته (٨/ ٤٨)، عن ابن عباس. وقال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات.

بأبي القاسم سواء[١] كان اسمه محمداً أو غيره[٢]. ورواه أبو نعيم[٣] في «الحلية». حدثنا عثمان بن محمد العثماني قال: سمعت محمد بن يعقوب به. وروى هذا القول عن طاووس وابن سيرين. وهو مذهب أهل الظاهر؛ ودليلهم إطلاق الحديث المذكور.

الثالثة: في القول الثاني، وهو جواز التكني به مطلقاً؛ سواء كان اسمه محمداً أو غيره. وهو مذهب مالك. قال القاضي عياض: «وبه قال جمهور السلف وفقهاء الأمصار وجمهور العلماء. قالوا: وقد اشتهر أن جماعة تكنوا بأبي القاسم في العصر الأول وفيما بعد ذلك إلى اليوم، مع كثرة فاعلي ذلك وعدم الإنكار»[٤]. واحتج أصحاب هذا القول بما رواه أبو داود في «سننه» قال: حدثنا النفيلي ثنا محمد بن عمران الجمحي عن جدته صفية بنت شيبة عن عائشة ﵂ قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني قد ولدت غلاماً، فسميته محمداً، وكنيته: أبا القاسم، فذكر لي أنك تكره ذلك، فقال: «مَا الَّذِي أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتِي»؟ أو «مَا الَّذِي حَرَّمَ كُنْيَتِي وَأَحَلَّ اسْمِي؟»[٥]. قال الذهبي في «مختصر سنن البيهقي» الجمحي روى عنه أيضاً وكيع، وما رأيته في الضعفاء ولا في (الثقات)[٦]، ولكن حديثه منكر. انتهى.

قالوا: وأحاديث النهي منسوخة بهذا الحديث. وقال البيهقي[٧]: أحاديث النهي المطلق أصح. وهذا الحديث إن صح يحتمل أن يكون نهيه وقع على الكراهة لا التحريم، فبين للمرأة أنه على غير التحريم، والأول أظهر. انتهى. وهذا يشكل حينئذ على ما ذهب إليه الشافعي من التحريم، لكن قال غيره: إن صح فيكون قبل التحريم، وهذا أيضاً لا يصح، فإن المرأة قالت: ذكر لي أنك تكره ذلك، فلولا وقع النهي لما اشتهرت كراهته لذلك. ويحتمل أن يكون عرف بعض أصحابه ذلك منه قبل النهي، فلما حصل به الإيذاء نهى عنه، وهو محمل حسن. واحتجوا أيضاً بوجود ذلك في الصحابة؛ فروى ابن أبي شيبة[٨] قال: حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن

---

(١) ما بين القوسين سقط من آ.

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٠٩).

(٣) ذكره أبو نعيم في «حلية الأولياء» (الحديث: ٢٩٥١٨).

(٤) انظر «فتح الباري» لابن حجر (١٠/ ٥٧٣).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، (٦٨) باب: في الرخصة في الجمع بينهما (الحديث: ٤٩٦٨)، عن عائشة.

(٦) في ب (الألقاب).

(٧) انظر البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٠٩، ٣١٠).

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الأدب، باب: من رخص أن يكنى... (الحديث: ٦/ ١٦٠).

إبراهيم قال: كان محمد بن الأشعث ابن أخت عائشة، وكان يكنى أبا القاسم. وقال ابن أبي خيثمة في «تاريخه الكبير»: حدثنا الزبير بن بكار ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأودي، حدثني أسامة بن حفص مولى لآل هاشم بن زهرة عن راشد بن حفص الزهري قال: أدركت أربعة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ؛ كل منهم يسمى محمداً، ويكنى أبا القاسم: محمد بن طلحة بن عبيد الله[١]، ومحمد بن أبي بكر،[٢] ومحمد بن علي بن أبي طالب[٣]، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص[٤] [٥]. قال السهيلي: وسئل مالك عمن اسمه: محمد، ويكنى: بأبي القاسم؛ فلم ير بذلك بأساً، فقيل له: أكنيت ابنك أبا القاسم وسميته محمداً؟ فقال: ما كنيته بها، ولكن أهله يكنونه، ولم أسمع في ذلك نهياً، ولا أرى به بأساً.

قال: وهذا يدل على أن مالكاً لم يبلغه حديث النهي عن ذلك، وقد رواه أهل الصحيح، فلعله بلغه حديث عائشة: «مَا الَّذِي أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتِي؟»[٦]، وهو الناسخ لحديث النهي كذا قال: واحتجوا أيضاً بما (أخرجه)[٧] البخاري في «الأدب المفرد»[٨]، وأبو داود والترمذي وابن ماجه، من حديث فطر بن خليفة. ثنا منذر الثوري

---

(١) هو محمد بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي حمله أبوه إلى رسول الله ﷺ فمسح رأسه وسماه محمداً ونحله كنيته، فكان يكنى أبا القاسم، وكان يلقب السجاد لكثرة صلاته، قتل يوم الجمل مع أبيه سنة ٣٦ هـ. انظر «أسد الغابة» (٥/ ٩٨).

(٢) هو محمد بن أبي بكر الصديق، وهو محمد بن عبد الله بن عثمان، وأمه أسماء بنت عميس، ولد في حجة الوداع بذي الحليفة، صحابي معروف، وكانت عائشة تكني محمداً أبا القاسم. ولاه علي مصر فقتل بها سنة ٣٨ هـ. انظر «أسد الغابة» (٥/ ١٠٢) و«تقريب التهذيب» (٢/ ١٤٨).

(٣) هو محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو القاسم بن الحنفية المدني، ثقة عالم، توفي بعد الثمانين. انظر «تقريب التهذيب» (٢/ ١٩٢).

(٤) هو محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو القاسم المدني، نزيل الكوفة، قتله الحجاج بعد الثمانين. انظر «تقريب التهذيب» (٢/ ١٦٣).

(٥) انظر «أسد الغابة» (٥/ ٩٨).

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، (٦٨) باب: في الرخصة في الجمع بينهما (الحديث: ٤٩٦٨)، عن عائشة.

(٧) في ب (في).

(٨) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، (٦٨) باب: في الرخصة في الجمع بينهما (الحديث: ٤٩٦٧)، عن عليّ بن أبي طالب، مع اختلاف يسير. وأخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته (الحديث: ٢٨٤٣)، عن علي بن أبي طالب، وقال أبو عيسى: هذا حديث صحيح. انظر «الأدب المفرد» للبخاري (ص: ١٢٤).

عن محمد بن الحنفية عن علي قال: قلت: يا رسول الله إن ولد لي من بعدك ولد أسميه باسمك، وأكنيه بكنيتك؟ قال: «نَعَمْ» قال: فكانت رخصة لي [١]. قال الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه الحاكم في «المستدرك»[٢]، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ولعل متوهماً يتوهم أنهما لم (يخرجا)[٣] عن فطر، وليس كذلك، فإنهما فرقا بينه وبين آخر في إسناد واحد. انتهى. وقد تكلم بعض العلماء في فطر. وقال يحيى: يكتب حديثه. ووثقه يحيى بن القطان وأبو حاتم الرازي. وقال البيهقي: «روى من وجه آخر عن محمد، والحديث مختلف في وصله»[٤]. انتهى. وفي بعض طرقه: «فسماني محمداً وكناني أبا القاسم». وكان ذلك رخصة من النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب. روينا هذه الرخصة في «أمالي الجوهري»، وأخرجها ابن عساكر في الترجمة النبوية من طريقه، وسندها قوي. «وقال الطبري: في إباحة ذلك لعلي، ثم تكنية علي ولده: أبا القاسم ـ إشارة إلى أن النهي عن ذلك كان على الكراهة لا على التحريم. قال: ويؤيد ذلك أنه لو كان على التحريم؛ لأنكره الصحابة، ولما مكنوه أن يكنى ولده: أبا القاسم أصلاً؛ فدل على أنهم إنما به فهموا من النهي التنزيه. وتعقب بأنه لم ينحصر الأمر فيما قال، فلعلهم علموا الرخصة له دون غيره، كما في بعض طرقه، أو فهموا تخصيص النهي بزمانه ﷺ. وهذا أقوى؛ لأن بعض الصحابة سمى ابنه محمداً، وكناه أبا القاسم، وهو طلحة بن عبيد الله. وقد جزم الطبراني[٥] أن النبي ﷺ هو الذي كناه، وأخرج ذلك من طريق عيسى بن طلحة عن ظئر محمد بن طلحة، وكذا يقال: أن كنية كل من المحمدين: ابن أبي بكر وابن سعد بن أبي وقاص وابن جعفر بن أبي طالب[٦] وابن عبد الرحمٰن بن عوف وابن حاطب بن أبي بلتعة وابن الأشعث بن قيس أبو القاسم، وأن آباءهم كنوهم بذلك». قال ابن شاهين[٧] وفي كتابه «الناسخ»:

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (الحديث: ٨٦٧).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (الحديث: ٤/ ٢٧٨).

(٣) في ب (يخرجاه).

(٤) انظر البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٠٩).

(٥) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: الآداب، باب: ما جاء في اسم النبي وكنيته (٨/ ٤٩). وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ٢٤٢).

(٦) هو محمد بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، وهو ابن ذي الجناحين، يكنى أبا القاسم وابن أخي علي بن أبي طالب، استشهد بتستر، سنة ٣٧ هـ. انظر «أسد الغابة» ٥(/ ٨٣) و«الأعلام» ٦(/ ٢٩٤).

(٧) ذكره ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٣٧٩).

و«هذا يوجب أن يكون ناسخاً للأول؛ لأن ولد الصحابة كنوا بأبي القاسم، ولو كان الحديث على نهيه لما كنوا أولادهم به». وذهبت طائفة من أهل هذا القول إلى أن النهي عن ذلك إنما هو مختص بحياته ﷺ لأجل السبب الذي ورد النهي لأجله؛ وهو أن اليهود كانوا يكتنون به، فكانوا ينادون: يا أبا القاسم، فإذا التفت النبي ﷺ قالوا: لم نعنك؛ للإيذاء. قال النووي في «الروضة»[1]: وقد زال ذلك المعنى، وهذا أقرب. فقوى هذا القول من جهة الدليل. وذهب البيهقي إلى تضعيفه، فقال: أحاديث النهي أصح، فالحكم لها، لكن ارتضاه الغزالي أيضاً، ونقله عن العلماء، فقال في «الإحياء»: قال العلماء: كان ذلك في عصره ﷺ، فأما الآن فلا بأس. وقال حميد بن زنجويه النسائي في كتاب «الأدب» له. سأل ابن أبي إدريس: ما كان مالك يقول في الرجل يجمع بين كنية النبي ﷺ واسمه؟ فأشار إلى شيخ جالس معنا، فقال: هذا محمد بن مالك، سماه محمداً (وكناه)[2] أبا القاسم، وكان يقول: إنما نهى عن ذلك في حياة النبي ﷺ كراهية أن يدعى أحد باسمه أو كنيته، فيلتفت النبي ﷺ، فأما اليوم فلا بأس بذلك. قال حميد بن زنجويه: إنما كره أن يدعى بكنيته في حياته، ولم يكره أن يدعى باسمه؛ لأنه لا يكاد أحد يدعوه باسمه، فلما قبض ذهب ذلك، ألا ترى إذنه لعلي ﷺ إذا ولد له ولد أن يجمع (له)[3] الاسم والكنية، وأن نفراً من أبناء الصحابة جمعوا بينهما، والله أعلم.

(الفائدة)[4] الرابعة في القول الثالث: التفرقة بين من اسمه محمد وأحمد وغيرهما. فمن كان اسمه محمداً وأحمد فلا يجوز، ومن كان اسمه غير ذلك فيجوز. وهذا القول هو الذي ذكره الرافعي بقوله: ومنهم من حمله على كراهة الجمع بين الاسم والكنية، وجوزوا الإفراد. قال: «ويشبه أن يكون هذا أظهر؛ لأن الناس ما زالوا يكتنون به في جميع الأعصار من غير إنكار». وهذا قد ضعفه النووي في «الروضة»[5] فقال: «وهذا التأويل والاستدلال ضعيف». وقال في «الأذكار»: «فيه مخالفة لأصل الحديث». انتهى. قلت: وهذا فيه نظر؛ بل فيه موافقة لأصل حديث صحيح، فقد روى الإمام أحمد[6] وأبو داود والترمذي وابن حبان[7] في «صحيحه» من حديث أبي الزبير عن

(١) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ١٥).
(٢) في أ: (وسماه).
(٣) في ب (بين).
(٤) ما بين القوسين سقط من أ.
(٥) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ١٥).
(٦) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣١٢/٢).
(٧) أخرجه ابن حبان في كتاب: الحظر والإباحة، باب: الأسماء والكنى (الحديث: ٥٨١٢).

جابر أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلا يَكْتَنِي بِكُنْيَتِي، وَمَنْ تَكَنَّى بِكُنْيَتِي فَلا يَتَسَمَّى بِاسْمِي».[1] ولفظ الترمذي: «إِذَا سَمَّيْتُم بِي فَلا تَكْتَنُوا بِي»[2] ثم قال: حسن غريب. وقال البيهقي في «شعب الإيمان»: إسناده صحيح. وصححه ابن السكن أيضاً. وروى الترمذي أيضاً عن قتيبة أخبرنا الليث عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ «أن النبي ﷺ نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته، ويسمى محمداً أبا القاسم»[3]. وقال: حسن صحيح. وروى البزار في «مسنده»، من طريق أبي بكر بن أبي سبرة عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن جزم عن أبيه عن محمد بن عمرو بن حزم عن أبي حميد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلا يَكْتَنِي بِكُنْيَتِي»[4] قال: وأبو بكر بن أبي سبرة لين الحديث، وقد روى عنه جماعة وحدثوا عنه. وقد اختار هذا القول طائفة من العلماء، وهو مذهب أبي حاتم بن حبان من أصحابنا. وقال الأسنوي في «المهمات»: وهو الصواب الراجح دليلاً، والله أعلم.

(الفائدة)[5] **الخامسة** في أقوال أخرى غير ما تقدم: ذكرها النووي في «شرح مسلم»[6] عن القاضي عياض. وربما أنها ترجع إلى الأقوال المذكورة أولاً.

أحدها: أن النهي في ذلك إنما كان للتنزيه والأدب لا للتحريم. وهذا مذهب ابن جرير. وهو راجع إلى القول الثاني، وهو الجواز مطلقاً؛ فالقائل به يحمل النهي على ذلك.

ثانيها: النهي عن التكني بأبي القاسم مطلقاً وعن التسمية بالقاسم؛ لئلا يدعى أبوه به. وهذا راجع إلى القول الأول، لكن فيه زيادة منع التسمي بالقاسم.

ثالثها: منع التسمي بمحمد مطلقاً؛ سواء كان له كنية أم لا، وكذا منع التكني بأبي القاسم مطلقاً. وهذا القول حكاه ابن جرير الطبري، ثم ساق من طريق سالم بن

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، (٦٧) باب: فيمن رأى أن لا يجمع بينهما (الحديث: ٤٩٦٦)، عن جابر.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، (٦٨) باب: ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته (الحديث: ٢٨٤٢)، عن جابر. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، (٦٨) باب: ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته (الحديث: ٢٨٤١)، عن أبي هريرة. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: ١٩٩٠).

(٥) ما بين القوسين سقط من أ.

(٦) انظر النووي في «شرح مسلم» (١٤/ ١١٢، ١١٣).

أبي الجعد قال: كتب عمر «لا تسموا أحداً باسم نبي»[١]. واحتج لصاحب هذا القول بما أخرجه من طريق الحكم بن عطية عن ثابت، عن أنس رفعه: «تسمونهم محمد، ثم تلعنونهم»[٢]. وهو حديث أخرجه البزار وأبو يعلى[٣]، وسنده لين. وقال القاضي عياض: «الأشبه أن عمر إنما فعل ذلك إعظاماً لاسم النبي ﷺ؛ لئلا ينتهك، وقد كان سمع رجلاً يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب: يا محمد، فعل الله بك وفعل، فدعاه وقال: لا أرى رسول الله ﷺ يسب بك، فغير اسمه»[٤]. وأخرج أحمد[٥] والطبراني[٦] من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال: «نظر عمر إلى ابن عبد الحميد، وكان اسمه محمداً، ورجل يقول له: فعل الله بك يا محمد، فأرسل إلى زيد بن الخطاب، فقال: ألا أرى رسول الله ﷺ يسب بك، فسماه عبد الرحمٰن، وأرسل إلى بني طلحة وهم سبعة لتغيير أسمائهم؛ فقال له محمد وهو كبيرهم: والله لقد سماني النبي ﷺ محمداً، فقال: قوموا فلا سبيل إليكم»[٧]. «فهذا يدل على رجوعه عن ذلك». قلت: وهذا القول مردود بصريح الإذن من رسول الله ﷺ. وقد روى الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ لَه ثَلاَثَةٌ مِنَ الوَلَدِ وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدُهُم مُحَمَّداً فَقَدْ جَهِلَ»[٨]. وصنف الحافظ بن كثير جزءاً في «فضل التسمية بمحمد وأحمد»، وهو من مروياتنا، وفيه أحاديث ضعيفة، والله أعلم.

تنبيهات:

أحدها: أن النووي في «الروضة»[٩] لما حكى القول الثالث، وهو قول التفرقة والإفراد؛ حكاه مقلوباً، فإنه قال: الثالث يجوز لمن اسمه محمد دون غيره. (وهذا)[١٠]

---

(١) انظر النووي في «شرح مسلم» (١٤/١١٢).

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: ١٩٨٧).

(٣) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: ٦/٣٣٨٦).

(٤) انظر «صحيح شرح مسلم» (١٤/١١٣)، وانظر «فتح الباري» لابن حجر (١٠/٥٧٢، ٥٧٣).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/٢١٦).

(٦) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ٥٤٤).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/٢١٦). وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ١٩/٥٤٤).

(٨) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: الآداب، باب: ما جاء في اسم النبي وكنيته (٨/٤٨)، عن ابن عباس وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه مصعب بن سعيد وهو ضعيف.

(٩) انظر «روضة الطالبين» (٧/١٥).

(١٠) في ب (وهو).

لا يعرف له قائل، ولعله سبق قلم منه، والصواب أن يقال لمن ليس اسمه محمداً أو دون من سمي به. وقد ذكر ذلك في «الأذكار»، و«شرح مسلم»[١] على الصواب.

ثانيها: في قول الرافعي ومنهم من حمله ـ يعني به الحديث ـ ولا يعود الضمير إلى قول الشافعي؛ لأن كلام الشافعي صريح في النهي عن الجمع والإفراد، والمحتمل لها هو الحديث، وإنما نبهت على ذلك؛ لئلا يغتر به، فقد توهمه بعض العلماء.

ثالثها: قد تقرر أن مذهب الشافعي منع التكني بأبي القاسم مطلقاً، وقد حكاه النووي، «فكيف خالف ذلك في خطبة «المنهاج» عند قوله: وأتقن مختصر المحرر للإمام أبي القاسم الرافعي، وكان يمكنه أن يقول: للإمام الرافعي فقط، أو يسميه باسمه، ولا يكنيه بالكنية التي يعتقد أن مذهب إمامه منعها. كذا اعترضه النساني وغيره. وأجيب عنه باحتمال أن يكون أشار بذلك إلى أن الرافعي يختار الجواز، أو إلى أنه اشتهر بذلك، ومن شهر بشيء لم يمتنع تعريفه، ولو كان لغير هذا القصد فإنه لا يسوغ». قلت: ويمكن أن يقال: إنه ترجيح منه لجوازه في غير حياة النبي ﷺ، كما قال في «الروضة»[٢]: إنه الأقرب؛ لأن العلة فيه ـ وهي تأذي النبي ﷺ ـ قد زالت، والله أعلم.

فائدة: نقل عن الإمام مالك ﷺ كراهة التسمية بجبريل وغيره من أسماء الملائكة، وصح ذلك عن عمر أيضاً، وكره أيضاً التسمية بـ يَس. قال: وأنكر عمر على المغيرة تكنيته بأبي عيسى، وعلى صهيب[٣] تكنيته بأبي يحيى، فأخبره كل واحد منهما أن رسول الله ﷺ كناه بذلك، فسكت. وكأن عمر إنما كره من ذلك الإكثار، وأن ينظر المتسمي شرفاً في الاسم الذي هو اسم نبي، أو لأنه ينفعه الاسم في الآخرة؛ فكأنه استشعر هذا الغرض أو نحوه، وإلا فقد سمى بأسماء الأنبياء كثير، وقد سمى رسول الله ﷺ ولده إبراهيم، والله أعلم.

المسألة الرابعة والثلاثون: الهدية له ﷺ حلال، بخلاف غيره من الحكام وولاة الأمور من رعاياهم: كذا ذكر هذه الخصوصية النووي في «الروضة»[٤]، من زوائده، فإن الرافعي ﷺ ختم الكلام في الخصائص بمسألة التكني بأبي القاسم، وزاد

---

(١) انظر «صحيح مسلم» (١٤/ ١١٣).

(٢) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ١٦).

(٣) هو صهيب بن سنان بن مالك الربعي النمري، يكنى أبا يحيى، كناه بها رسول الله ﷺ، وإنما قيل له: الرومي؛ لأن الروم سبوه صغيراً، وهو من أول السابقين إلى الإسلام. توفي بالمدينة سنة ٣٨هـ وقيل غير ذلك. انظر «أسد الغابة» (٣/ ٣٦) و«الأعلام» (٣/ ٣٠٢).

(٤) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ١٦).

النووي رحمه الله مسائل أخرى هذه منها، وسنذكرها إن شاء الله تعالى. ودليل هذه الخصوصية أن الهدية إنما حرمت على الحكام؛ خوفاً عليهم من الزيغ عن الشريعة، والميل إلى الخصم المهدي. وهذا المعنى مأمون من سيد الأولين والآخرين، ومن سائر الأنبياء عليهم السلام أجمعين.

المسألة الخامسة والثلاثون: أعطى ﷺ جوامع الكلم: زادها النووي رحمه الله. ودليلها ما في «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «بعثتُ بجوامع الكلم، ونُصِرْتُ بالرُّعب، وبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بمَفَاتيح خَزَائِنِ الأَرْضِ؛ فَوُضِعَتْ بَيْنَ يدَيَّ»[1]. وفي البخاري عقب إيراد الحديث (قال محمد) وهو ابن مسلم بن شهاب الزهيري، بخلاف ما توهمه بعض العلماء من أنه البخاري: بلغني أن جوامع الكلم أن يجمع الله له الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الأمر الواحد والأمرين ونحو ذلك[2]. انتهى. وفي رواية البخاري: «أُعْطِيتُ مفَاتيحَ الكَلِمِ»[3]. وهو بمعنى: جوامع؛ لأن الأمر الجامع ينفتح منه الاستنباط وإظهار الأدلة، فهو جامع، وهو مفتاح. وقال الهروي: «جوامع الكلم القرآن؛ جمع الله فيه الألفاظ اليسيرة من المعاني الكثيرة. وكلامه عليه الصلاة والسلام كان بالجوامع قليل اللفظ كثير المعاني». وزعم بعض العلماء أن صنيع البخاري في كتابه يقتضي أن الراجح عنده أن المراد بجوامع الكلم القرآن، لأنه لما بوب على ذلك أورد فيه الحديث المذكور، ثم أورد حديث أبي هريرة «وإنّما كانَ الذي أُوتيتُهُ وحْيَاً أَوْحَاهُ اللَّهُ إليَّ»[4]. ومعنى الحصر أن القرآن أعظم المعجزات وأفيدها وأدومها؛ لاشتماله على الدعوة والحجة ودوام الانتفاع إلى آخر الدهر، فلما كان لا شيء يقاربه فضلاً عن أنه يساويه؛ كان ما عداه بالنسبة إليه كأن لم (يقع)[5]. ويقال: إن صنيع البخاري هذا «لا يلزم منه رجحان ذلك، فإن دخول القرآن في قوله: «بُعِثْتُ بِجَوامِعِ الكَلِمِ» لا شك فيه، وإنما النزاع هل يدخل غيره من

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، (١) باب: قول النبي ﷺ: «بعثت...» (الحديث: ٧٢٧٣)، عن أبي هريرة. وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجداً... (الحديث: ٦/ ٥٢٢)، عن أبي هريرة واللفظ لمسلم.

(٢) انظر «فتح الباري» لابن حجر (١٢/ ٤٠١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: رؤيا الليل (الحديث: ٦٩٩٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، (١) باب: قول النبي ﷺ: «بعثت...» (الحديث: ٧٢٧٤)، عن أبي هريرة مطولاً.

(٥) في ب (يقع).

كلامه ﷺ في جوامع الكلم أم لا؟ والظاهر دخوله. وقد عدوا من أمثلة جوامع الكلم في القرآن قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾[2]، إلى غير ذلك من الآيات. وأمثلة جوامع الكلم من الأحاديث النبوية حديث عائشة: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فهوَ رَدٌّ»[3]، وحديث: «مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ»[4]، وحديث: «إذا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[5]، وحديث: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ»[6]. وهذه في الصحيح. وحديث: «مَا مَلأ ابنُ آدَمَ وِعَاءً شَراً مِنْ بَطْنِهِ»[7]. أخرجه الأربعة إلى غير ذلك مما يكثر بالتتبع. قال شيخنا ابن حجر: «وإنما يسلم ذلك فيما لم يتصرف الرواة في ألفاظه، والطريق إلى معرفة ذلك أن تقل طرق الحديث وتتفق ألفاظه، وإلا فإن مخارج الحديث إذا كثرت قل أن تتفق ألفاظه؛ لتوارد الرواة على الاقتصار على الرواية بالمعنى بحسب ما يظهر لأحدهم أنه واف به. والحامل لأكثرهم على ذلك أنهم كانوا لا يكتبون، ويطول الزمان؛ فتعلق المعنى بالذهن، فيرتسم فيه، ولا يستحضر اللفظ، فيحدث بالمعنى لمصلحة التبليغ، ثم يظهر من سياق (من)[8] هو أحفظ منه أنه لم يوف بالمعنى»[9] والله أعلم.

---

(١) سورة: البقرة، الآية: ١٧٩.

(٢) سورة: النور، الآية: ٥٢.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصلح، (٥) باب: إذا اصطلحوا على صلح... (الحديث: ٢٦٩٧)، عن عائشة. وأخرجه مسلم في كتاب: الأقضية، (٨) باب: نقض الأحكام الباطلة... (الحديث: ١٨/ ١٧١٨)، عن عائشة واللفظ لمسلم.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، (٦٧) باب: البيع والشراء مع النساء (الحديث: ٢١٥٥)، عن عائشة بنحوه. وأخرجه البخاري أيضاً في كتاب: البيوع، (٧٣) باب: إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل (الحديث: ٢١٦٨)، عن عائشة بأطول منه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، (٢) باب: الاقتداء بسنن رسول الله (الحديث: ٧٢٨٨)، عن أبي هريرة بأطول منه.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الوحي، (١) باب: كيف كان بدء الوحي إلى... (الحديث: ١).

(٧) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، (٤٧) باب: ما جاء في كراهية كثرة الأكل (الحديث: ٢٣٨٠) بأطول منه، عن المقدام بن معديكرب بلفظ: «ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطنه...». وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطعمة، (٥٠) باب: الاقتصاد في الأكل... (الحديث: ٣٣٤٩)، عن المقدام بن معديكرب مطولاً.

(٨) في ب (ما).

(٩) انظر في الموضوع «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (١/ ٧٠) وما بعدها.

المسألة السادسة والثلاثون، أعطى ﷺ مفاتيح خزائن الأرض في يديه قبل استيلائه عليها من غير طلب: ولفظ الحديث (السابق)[1] يدل عليها، ولم أعلم أن أحداً من الأنبياء قبله ولا من غيرهم أعطي ذلك، ولذلك قرنها بجوامع الكلم ونصره بالرعب، وهما من الخصائص. وهذه الخصوصية لم أر من ذكرها في الخصائص، وإنما ظهر لي (في)[2] دخولها في الخصائص لما قدمته. وعجب من النووي ﷺ تعالى كيف استدرك خصوصية جوامع الكلم ولم يستدرك هذه، وهما في حديث واحد. فإن قلت: هذه رؤيا منام كما في الحديث، وتلك عطية حقيقية ـ قلت: وهذه أيضاً عطية حقيقية، فرؤياه ذلك في المنام من جملة الوحي فإن قلت: إذا كان كذلك، لِمَ فرق بينهن بالمنام[3] وبالوحي الصريح؟ قلت: لأن فصاحة جوامع الكلم، وقوة نصره بالرعب؛ قد حصلا ووصلا إلى ذاته الشريفة ﷺ. وأما خزائن الأرض فأعطي المفاتيح في المنام الحقيقي؛ ليتصرف بعد ذلك في الخزائن، فيكون ذلك كالإذن له في التصرف، فيفرق ما أراد من ذلك على من يختار من أمّته ﷺ. وقد قال الخطابي ﷺ: «المراد بخزائن الأرض ما فتح على الأمة من الغنائم من ذخائر كسرى وقيصر وغيرهما، ويحتمل معادن الأرض التي فيها الذهب والفضة». وقيل: يحمل على ما هو أعم من ذلك. حكاه شيخنا في «شرحه»[4]. وهو حسن، لكن الذي أذهب إليه في معنى ذلك هو أن المراد بمفاتيح خزائن الأرض بلادها التي ستفتح له ولأمته ويصل إليها دينه وشرعه؛ فصار حكمه فيها كحكم الملك على ما تحت يده يتصرف بأمر ربه تبارك وتعالى كيف ما أمره. وقد أراد الله سبحانه وتعالى إطلاعه على ذلك وإعلامه بأن دينه سيبلغ مشارق الأرض ومغاربها، وكذلك وقع ولله الحمد على ذلك. وهذا معنى بديع يتعين اعتقاده، وتكون هذه خصوصية له ﷺ، وهي أن بلاده التي تدخل في طاعته وتصير تحت حكمه تسلم مفاتيحها في يده عطية من الله تبارك وتعالى له ﷺ، ولذلك أخبر أمّته ﷺ بفتح كثير منها والاستيلاء عليها قبل حصول ذلك؛ كقوله ﷺ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الشَّامُ، وإِنَّ بِهَا مَكَاناً يُقَالُ لَهُ: الغُوطَةَ ـ يعني دمشق ـ مِنْ خَيْرِ مَنَازِلِ المُسْلِمِينَ[5] ـ يعني في الملاحم ـ». أخرجه الإمام أحمد وكقوله ﷺ: «سَتَفْتَحُونَ أَرْضاً يُذْكَرُ فِيهَا

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) ما بين القوسين سقط من أ.
(٣) في ب (في المنام).
(٤) انظر «فتح الباري» لابن حجر (١٢/ ٤٢٤).
(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/ ١٦٠).

القِيرَاطُ، فاسْتَوْصوا بأَهْلِهَا خيْراً، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً ورَحِماً»[١]. أخرجه مسلم. وقوله ﷺ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُم الدُّنْيَا حَتَّى تُنَجِّدوا بِيُوتَكُم كمَا تُنَجَّدُ الكَعْبَةُ»[٢] رواه الطبراني. وحديث: «سَتُفْتَحُ لكُم الأَرْضُ وتَكْفُونَ المَؤُنَةَ»[٣]. رواه مسلم، إلى غير ذلك من أحاديث عديدة مصرحة بأسماء مواضع وبلاد خصوصاً وعموماً. وقد وقع ذلك كما أخبر به ﷺ، والله أعلم.

المسألة السابعة والثلاثون: فاته ﷺ ركعتان بعد الظهر، فقضاهما بعد العصر، ثم واظب عليهما: وفي اختصاصه ﷺ بهذه المداومة وجهان: **أصحهما** الاختصاص. هكذا قاله في «الروضة»[٤]. وأصل القصة ما رواه البخاري ومسلم، من حديث كريب عن ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمٰن بن أزهر[٥] أنهم أرسلوه - أي كريب - إلى عائشة زوج النبي ﷺ، فقالوا: اقرأ عليها السلام منا جميعاً، وسلها عن الركعتين بعد العصر، وقل: إنا أخبرنا أنك تصلينهما، وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ نهى عنهما، قال ابن عباس: وكنت أضرب مع عمر بن الخطاب الناس عليها. قال كريب: فدخلت عليها وبلغتها ما أرسلوني به، فقالت: سل أم سلمة، فخرجت إليهم، فأخبرتهم بقولها، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة، فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ نهى عنهما، ثم رأيته يصليهما أما حين صلاهما فإنه صلى العصر، ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فصلاهما، فأرسلت إليه الجارية، فقلت: قومي بجنبه، فقولي له: تقول أم سلمة: يا رسول الله، إني أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما، فإن أشار بيده، فاستأخري عنه، قال: ففعلت الجارية، فأشار بيده، فاستأخرت عنه، فلما انصرف قال: «يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ بالإِسْلاَمِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَغَلُونِي عَنْ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، (٥٦) باب: وصية النبي ﷺ بأهل مصر (الحديث: ٢٥٤٣) بأطول منه، عن أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ٢٢/ ٢٧٠).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، (٥٢) باب: فضل الرمي والحث عليه... (الحديث: ١٩١٨)، عن عقبة بن عامر بأطول منه مع اختلاف.

(٤) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ١٦).

(٥) هو عبد الرحمٰن بن أزهر بن عوف القرشي الزهري، وهو ابن أخي عبد الرحمٰن بن عوف، وقد غلط فيه من جعله ابن عم عبد الرحمٰن بن عوف، كان يكنى أبا جبير، صحابي شهد مع النبي ﷺ حنيناً، له ذكر في الصحيحين مع عائشة، مات قبل المحرة. انظر «أسد الغابة» (٣/ ٤٢٤) و«تقريب التهذيب» (١/ ٤٧٢).

بَعْدَ الظُّهْرِ؛ فَهُمَا هَاتَانِ»[١]. وفي «صحيح مسلم» عن أبي سلمة أنه سأل عائشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله ﷺ يصليهما بعد العصر، فقالت: كان يصليهما قبل العصر، ثم إنه شغل عنهما أو نسيهما، فصلاهما بعد العصر ثم أثبتها، وكان إذا صلى صلاة أثبتها[٢]. فقولها: كان يصليهما قبل العصر، يعني: في وقت الظهر؛ لأنها راتبة الظهر التي بعدها، كما في حديث أبي سلمة، وليس المراد قبل العصر بعد دخول وقت العصر، فالعصر لا راتبة لها على المعروف. وفيه أيضاً عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ﷺ قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ركعتين بعد العصر عندي قط[٣]. وفيه أيضاً وفي البخاري عن الأسود[٤] عن عائشة قالت: صلاتان ما تركهما رسول الله ﷺ في بيتي قط سراً ولا علانية ركعتين قبل الفجر وركعتين بعد العصر[٥]. وفيهما أيضاً عن الأسود ومسروق قالا: نشهد على عائشة أنها قالت: ما كان يومه الذي كان يكون عندي إلا صلاهما رسول الله ﷺ في بيتي[٦] تعني الركعتين بعد العصر. فصريح هذه الأحاديث ناطق بصلاة النبي ﷺ ركعتين بعد صلاة العصر وقد نهى عن الصلاة في ذلك الوقت. وصرّح حديث أم سلمة بأنهما الركعتان بعد الظهر، قضاهما في أول يومه، وواظب على فعلهما. واختلف أصحابنا في حكم ذلك، فقال النووي في «الروضة»[٧] تبعاً لأصله: «لو فاتته يعني المخاطب بالصلاة ـ راتبة أو نافلة اتخذها ورداً، فقضاها

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: السهو، (٨) باب: إذا كلم وهو يصلي فأشار... (الحديث: ١٢٣٣)، عن كريب. وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، (٥٤) باب: معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما... (الحديث: ٨٣٤)، عن كريب واللفظ لمسلم.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، (٥٤) باب: معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما... (الحديث: ٨٣٥)، عن أبي سلمة.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، (٥٤) باب: معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما... (الحديث: ٢٩٩/ ٨٣٥)، عن عائشة.

(٤) هو الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن الكوفي، مخضرم ثقة مكثر فقيه من الثانية. توفي سنة أربع أو ٧٥ هـ. انظر «تقريب التهذيب» (١/ ٧٧) و«الخلاصة» (١/ ٩٧).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، (٣٣) باب: ما يصلى بعد العصر... (الحديث: ٥٩٢)، عن عائشة. وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، (٥٤) باب: معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما... (الحديث: ٣٠٠/ ٨٣٥)، عن عائشة واللفظ لمسلم.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، (٣٣) باب: ما يصلى بعد العصر... (الحديث: ٥٩٣)، عن عائشة. وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، (٥٤) باب: معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما... (الحديث: ٣٠١/ ٨٣٥)، عن عائشة واللفظ لمسلم.

(٧) انظر «روضة الطالبين» (١/ ١٩٣).

في هذه الأوقات ـ يعني المنهي عن الصلاة فيها ـ فهل له المداومة على مثلها في وقت الكراهة؟

وجهان:

أحدهما: نعم؛ للحديث المذكور أنه فاتته ركعتان بعد الظهر، فقضاهما بعد العصر، وداوم عليهما بعد العصر. وأصحهما: لا وتلك الصلاة من خصائص رسول الله ﷺ». انتهى. وقال البيهقي: الذي اختص به ﷺ المداومة على ذلك، لا أصل القضاء. ويدل على ذلك رواية ذكوان[1] مولى عائشة أنها حدثته أنه ﷺ كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال[2]. رواه أبو داود. ورواية أبي سلمة عن عائشة في (نحو)[3] هذه القصة، وفي آخره: وكان إذا صلى صلاة أثبتها[4] رواه مسلم لكن يشكل على ذلك ما أورده الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد من رواية يحيى بن بكير عن الليث عن أبي الأسود عن عروة عن تميم الداري، أنه كان يصليهما مع النبي ﷺ. فإن صح هذا (أشكل)[5] في الخصوصية. وأما ما روى عن ذكوان عن أم سلمة في هذه القصة أنها قالت: فقلت: يا رسول الله، أتقضيهما إذا فاتتا؟ فقال: «لا» ـ فهي رواية ضعيفة، لا تقوم بها حجة. لكن أخرجها الطحاوي[6]، واحتج بها على أن ذلك من خصائصه ﷺ، وفيه ما فيه»[7]. لكن لما أورد ابن حبان هذا الحديث في «صحيحه» قال: «فيه البيان بأن من فاتته ركعتا الظهر إلى أن يصلي العصر ليس عليه إعادتهما، وإنما كان ذلك له خاصة دون أمته»[8]. انتهى. وهذا مشكل إن حملنا الإعادة على بابها، وإلا فإن حملناها على إرادة المداومة صح كلامه، وإلا فهو مشكل.

---

(١) هو ذكوان مولى عائشة أبو عمرو المدني، عن مولاته، وثقه أبو زرعة، توفي ليالي الحرة، سنة ٦٣ هـ، انظر «الخلاصة» (١/ ٣١١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، (١٠) باب: من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة (الحديث: ١٢٨٠)، عن عائشة.

(٣) ما بين القوسين سقط من ب.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، (٥٤) باب: معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما... (الحديث: ٨٣٥).

(٥) في ب (فيشكل).

(٦) ذكره الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٠٦).

(٧) انظر «فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٦٥).

(٨) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (الحديث: ٤/ ١٤٩).

تنبيهات:

أحدها: روى الترمذي من طريق جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ﷺ قال: إنما صلى النبي ﷺ الركعتين بعد العصر؛ لأنه أتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر، فصلاهما بعد العصر ثم لم يعد لهما[١]. قال الترمذي: حديث حسن. «وهو شاهد لحديث أم سلمة، لكن ظاهر قوله: ثم لم يعد؛ معارض لحديث عائشة: أنه ما تركهما حتى لقي الله تعالى فالجواب أنه يحمل النفي على علم الراوي بأنه لم يطلع على ذلك، وبأن المثبت مقدم على النافي. وكذا ما رواه النسائي من طريق أبي سلمة عن أم سلمة ﷺ أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها بعد العصر ركعتين مرة واحدة[٢]. وفي رواية له عنها: لم أره يصليهما قبل ولا بعد[٣]. فيجمع بين الحديثين بأنه ﷺ لم يكن يصليهما[٤] إلا في بيته، فلذلك لم يره ابن عباس ولا أم سلمة، ويشير إلى ذلك قول عائشة في الرواية الأولى: وكان لا يصليهما في المسجد مخافة أن يثقل على أمته»[٥].

ثانيها: فهمت عائشة ﷺ من مواظبته ﷺ على الركعتين بعد العصر أن نهيه ﷺ عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس مختص بمن قصد الصلاة (عند)[٦] غروب الشمس لا إطلاقه؛ فلهذا قالت ما تقدم نقله عنها، وكانت تتنفل بعد العصر. وقد أخرج البخاري في «الحج»، من طريق عبد العزيز بن رفيع[٧] قال: رأيت ابن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر، ويخبر أن عائشة ﷺ حدثته أن النبي ﷺ لم يدخل بيتها إلا صلاهما[٨]. وكان ابن الزبير فهم من ذلك ما فهمته خالته عائشة. وقد روى النسائي:

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، (١٢١) باب: ما جاء في الصلاة بعد العصر (الحديث: ١٨٤)، عن ابن عباس. وقال أبو عيسى: حديث ابن عباس حديث حسن.

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: المواقيت، (٣٦) باب: الرخصة في الصلاة بعد العصر (الحديث: ٥٧٨)، عن أم سلمة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٦/ ٣١٥).

(٤) ما بين القوسين سقط من ب.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، (٣٣) باب: ما يصلى بعد العصر... (الحديث: ٥٩٠) بأطول منه، عن عائشة.

(٦) في أ (بعد).

(٧) هو عبد العزيز بن رفيع الأسدي، أبو عبد الله المكي، وثقه أحمد وابن معين. قال معين: توفي سنة ١٣٠ هـ. انظر «الخلاصة» (٢/ ١٦٦).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، (٧٣) باب: الطواف بعد الصبح والعصر (الحديث: ١٦٣٠) و(الحديث: ١٦٣١).

أن معاوية سأل ابن الزبير عن ذلك؛ فرد الحديث إلى أم سلمة، فذكرت أم سلمة قصة الركعتين حيث شغل عنهما[١]، فرجع الأمر إلى ما تقدم». وروى الإمام أحمد[٢] في «مسنده»، من حديث أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام قال: أجمع أبي على العمرة، فلما حضر خروجه قال: أي بني لو دخلنا على الأمير فودعناه، قلت ما شئت. قال: فدخلنا على مروان وعنده نفر؛ فيهم عبد الله بن الزبير، فذكروا الركعتين اللتين يصليهما ابن الزبير بعد العصر، فقال له مروان: ممن أخذتهما يا ابن الزبير؟ قال: أخبرني بهما أبو هريرة عن عائشة، فأرسل مروان إلى عائشة: ما ركعتان يذكرهما ابن الزبير أن أبا هريرة أخبره عنك أن رسول الله ﷺ كان يصليهما بعد العصر؟ فأرسلت إليه: أخبرتني أم سلمة، فأرسل إلى أم سلمة: ما ركعتان زعمت عائشة أنك أخبرتيها أن رسول الله ﷺ كان يصليهما بعد العصر؟ فقالت: يغفر الله لعائشة؛ لقد وضعت أمري على غير موضعه، صلّى ﷺ الظهر وقد أتي بمال، فقعد يقسمه حتى أتاه المؤذن بالعصر، فصلى العصر ثم انصرف إلي، وكان يومي، فركع ركعتين خفيفتين، فقلت: ما هاتان الركعتان يا رسول الله، أمرت بهما؟ قال: «**لا ولكنهما ركعتان كنت أركعهما بعد الظهر، فشغلني قسم هذا المال حتى جاءني المؤذن بالعصر، فكرهت أن أدعهما**»، فقال ابن الزبير: الله أكبر، أليس قد صلاهما مرة واحدة والله لا أدعهما أبداً. قالت أم سلمة: ما رأيته صلاهما قبلها ولا بعدها[٣]. فإن قلت: ظاهر هذه الرواية أن عائشة لم تكن تعلم سببهما لما سئلت عنهما، يشكل عليه ما تقدم عنها في رواية مسلم عن أبي سلمة أنه سألها عنهما، فقالت: كان يصليهما قبل العصر وشغل (عنهما)[٤]، فصلاهما بعد العصر، وأنه أثبتهما[٥]. فهذا ظاهر في علمها بالسبب

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، (١٢١) باب: ما جاء في الصلاة بعد العصر (الحديث: ١٨٤) فقد ساق الأستاذ أحمد شاكر في شرحه لسنن الترمذي، هذه الرواية، عن الإمام أحمد وقال: هذا إسناد صحيح. وأخرجه النسائي في كتاب: المواقيت، (٣٦) باب: الرخصة في الصلاة بعد العصر (الحديث: ٥٧٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٦/ ٣١٥).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، (١٢١) باب: ما جاء في الصلاة بعد العصر (الحديث: ١٨٤). فقد ساق الأستاذ أحمد شاكر في شرحه لسنن الترمذي رواية الإمام أحمد هذه. وقال: وهذا إسناد صحيح.

(٤) ما بين القوسين سقط من ب.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، (٥٤) باب: معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما... (الحديث: ٨٣٥).

فالجواب أنه يحتمل أنها سمعت ذلك من أم سلمة أولاً، فلما أرسل إليها مروان يسألها؛ أرادت أن تعرفهم أنها لم تعلم ذلك بمشاهدة، (وإنما)[1] روته عن أم سلمة، فأرشدتهم إلى سؤالها؛ لأنها شاهدت ذلك. وكأن عائشة ذكرت لهم أنه كان يواظب عليها، فلما سألوا أم سلمة قصت لهم القصة بعد أن أنكرت على عائشة أنها حملت حديثها على غير موضعه من جواز التنفل بعد العصر، وإنما المراد بذلك من قصد الصلاة قبل الغروب، كما فهمه ابن الزبير، ولهذا قالت أم سلمة: ما رأيته صلاها قبلها ولا بعدها، والله أعلم.

ثالثها: قول عائشة ﵂: ما تركهما حتى لقي الله: وقولها لم يكن يدعهما. وقولها: ما كان يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين. مرادها من تاريخ الوقت الذي شغل عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر، ولم ترد أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين من أول ما فرضت الصلوات مثلاً إلى آخر عمره؛ بل في حديث أم سلمة ما يدل على أنه لم يكن يفعلهما قبل الوقت الذي ذكرت أنه قضاهما فيه»، والله أعلم.

المسألة الثامنة والثلاثون: ولا يجوز الجنون على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بخلاف الإغماء: كذا جزم به في «الروضة». والدليل عليه أن إمكانه في حقهم يفتح باب الطعن عليهم فيما جاءوا به من عند الله تعالى، فاستحال ذلك في حقهم، وقد قال تعالى: ﴿مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ۝﴾[2] وأيضاً لو أمكن ذلك لكانوا في حال من الأحوال جاهلين بالله تعالى، وذلك باطل، فالأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم يزالوا على وصف الكمال من العلم بالله تعالى. وأما الإغماء فإنه جائز عليهم. وقد ذكر (ذلك)[3] الرافعي ﵀ في «كتاب الصوم»، فقال: وما فات بالإغماء يجب قضاؤه، سواء استغرق جميع الشهر أم لا؛ لأنه نوع من المرض، بخلاف الجنون، ولهذا يجوز الإغماء على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ولا يجوز عليهم الجنون. وعن ابن سريج أن الإغماء إذا استغرق فلا قضاء. كذا أطلقه الرافعي، وتبعه النووي، لكن عن القاضي الحسين أنه حكى في كتاب الصوم عن الداركي أن الإغماء إنما يجوز عليهم (ساعة)[4] وساعتين، أما الشهر والشهران فلا كالجنون. قلت: وكذا ما يدوم يوماً أو يومين، فإنه

---

(١) في ب: (وأنها).
(٢) سورة: القلم، الآية: ٢.
(٣) ما بين القوسين سقط من ب.
(٤) في ب (في ساعة).

ملحق في بعض الصور بالجنون، وأما ما لا يدوم كالساعة والساعتين، فهو كالنوم الجائز عليهم لا نقص فيه. وقال في «المهمات»: مقتضى ما نقله الرافعي عن ابن سريج أنه فيما إذا استغرق الإغماء جميع الشهر، واغتر بذلك في «شرح المهذب» فصرح به وليس كذلك؛ بل هو فيما إذا استغرق اليوم؛ كذا حكاه عنه صاحبا «التهذيب» و«التتمة»، وهما اللذان نقل الرافعي كلامه بواسطتهما. وأيضاً في جواز إطلاقه الإغماء على الأنبياء نظر؛ بواسطة أنه ذكر في شروط الصوم قبل هذا أن الإغماء قد يكون عن مرض، وقد يكون عن جنون؛ فحينئذٍ لا يجوز إطلاق الإغماء عليهم، والله أعلم.

تنبيه: ذكر الشيخان في «كتاب الوكالة» أن الإغماء كالجنون على الأصح في الانعزال. واختار الإمام الغزالي (في الوسيط أنه لا يلحق)[1] به. قال ابن البلقيني: ما ذكروه هناك مطلق، ويظهر فيه تفصيل، فما كان لا يدوم كاليوم لا يبطل الوكالة قطعاً، والذي يدوم يوماً ويومين فيه وجهان، وسيأتي مثل ذلك في الشركة أيضاً؛ لأنها عقد جائز من الجانبين، فيبطل بالجنون قطعاً. وفي الإغماء الوجهان، وجعلوا في الكتابة الفاسدة الإغماء كالجنون من غير خلاف، وقد قال في «كتاب النكاح»: أن الإغماء الذي لا يدوم غالباً كالنوم، وإن كان مما يدوم يوماً أو يومين فأكثر؛ لا ينقل الولاية إلى الأبعد على الأصح، وقيل: ينقلها كالجنون. وقال الإمام: يلحق بالغيبة حتى إن كانت غيبته مسافة القصر زوج الحاكم. قال البلقيني: وهو التحقيق، وهو يعارض ترجيحهما في الوكالة الانعزال، ولو استغرق وقت الصلاة بالإغماء؛ لم تجب عليه الصلاة ولا قضاؤها، فألحقوه بالجنون، ولم يلحقوه بالنوم في هذا المعنى. وكذلك في مسألة من أصبح مفيقاً في جزء من النهار، ثم أُغمي عليه؛ صح صومه، ولم يلحقوه بالجنون في هذا المعنى، (وإنما ألحقوه)[2] به في عدم الصحة فيمن استغرق في الإغماء يومه، فقد اضطرب كلامهم في ذلك. قال البلقيني: فيحتاج إلى ضابط يضبطها، فنقول: الإغماء كالجنون قطعاً فيما إذا استغرق وقت الصلاة. وفي انفساخ الكتابة الفاسدة بإغماء السيد فهو كجنونه. وفي مسألة انعزال القاضي بإغمائه فهو كجنونه. وفي (مسألة)[3] انفساخ الوديعة بالإغماء كالجنون، والوصي أيضاً كذلك. وليس كالجنون قطعاً في مسألة تجويزه على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فإنهم لم يذكروا خلافاً،

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) ما بين القوسين سقط من ب.
(٣) ما بين القوسين سقط من ب.

وما فيه خلاف الصحيح منه أنه ليس كالجنون في مسألة ولاية النكاح، وفي مسألة إيجاب قضاء ما فات به من الصوم؛ وفي مسألة صحة الصوم حيث لم يستغرق اليوم، والصحيح أنه كالجنون في مسألة الوكالة، وفي مسألة الشركة، وفي مسألة إبطال الصوم إذا استغرق اليوم. انتهى. وهذه المسائل تحتاج إلى ذكر الفارق بينها، وذلك مبسوط في غير هذا الموضع. (والله أعلم)[1].

فائدة: نقل الرافعي عن إمام الحرمين أن لاختلال العقل مراتب:

أحدها: الجنون وهو يسلب خواص الإنسان، ويكاد يلحقه بالبهائم.

والثانية: الإغماء، وهو يغشى القلب، ويغلب عليه حتى لا يبقى له في دفعه اختيار.

والثالثة: النوم، وهو مزيل للتمييز، لكنه سهل الإزالة، والعقل معه كالشيء المستور الذي يسهل الكشف عنه، ودونها.

مرتبة رابعة: وهي الغفلة، ولا أثر لها في الصوم وفاقاً، والله أعلم.

المسألة التاسعة والثلاثون: وهي الاحتلام: هل هو جائز على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أم لا؟ اختلفوا في جوازه. قال في «الروضة»[2]: والأشهر امتناعه. كذا قاله والصواب القطع بامتناعه، والقول بجوازه غلط، فإن الاحتلام من تلاعب الشيطان، والشيطان لا سبيل له على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فهم معصومون منه. وأما قول عائشة ﷺ فيما ثبت في «الصحيح» في الصوم: «إن كان يصبح جنباً من جماع غير احتلام»[3] ـ فهذه حالة لازمة لا تنفك أبداً. وقد «يتمسك بهذا من يذهب إلى جوازه، ويقول: لو لم يقع الاحتلام منه لما كان لاستثنائه معنى. ويرد هذا بما قررناه أن الحلم من الشيطان، وهو معصوم منه. ويجاب عن هذا بأن الحلم يطلق على الإنزال، وقد يقع الإنزال بغير رؤية شيء في المنام»[4]. ويرد هذا بأن الاحتلام إنما هو الإنزال برؤية شيطانية، وأما الإنزال من غير رؤية (شيء)[5]؛ فهو عن برد، أو امتلاء أو ريح، فيرجع

(١) ما بين القوسين سقط من ب.

(٢) انظر «روضة الطالبين» (١٦/٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، (٢٥) باب: اغتسال الصائم (الحديث: ١٩٣١)، عن عائشة بأطول منه.

(٤) انظر «فتح الباري» (١٤٤/٤).

(٥) ما بين القوسين سقط من أ.

ذلك إلى المرض، فليس بحلم وإن أطلق عليه تجويزاً؛ لاشتراكه في الإنزال. (والله أعلم)[١].

المسألة الأربعون: من رآه ﷺ (في المنام[٢]) فقد رآه حقاً، فإن الشيطان لا يتمثل به في صورته: قال في «الروضة»[٣]: ولكن لا يعمل بما يسمعه الرائي منه في المنام مما يتعلق بالأحكام؛ لعدم ضبط الرائي، لا للشك في الرؤية، فإن الخبر لا يقبل إلا من ضابط مكلف، والنائم بخلافه[٤]. انتهى. أما تصديق رؤياه ﷺ (في المنام، فلما[٥]) روى عنه ﷺ من الأحاديث الصحيحة؛ منها ما رواه البخاري من حديث ثابت عن أنس ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ رآني فِي المنَام فَقَدْ رَآنِي فَإنَّ الشَّيْطانَ لاَ يَتَمثَّلُ بِي»[٦]. وفي «الصحيحين» من حديث أبي قتادة ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من رآني فقد رأى الحق»[٧]. وفي البخاري من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَأى الحقَّ فَإنَّ الشَّيْطان لاَ يَتَكوّنُنِي»[٨]. وفي مسلم عن أبي الزبير عن جابر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ رَآنِي فِي النَّوْم فَقَدْ رَآنِي، إنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِلشَّيْطانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ في صُورَتِي»[٩]. وفي رواية: «فَإنَّه لاَ يَنْبَغِي للشَّيْطانِ أَنْ يَتَشَبَّهَ بي»[١٠]. وفيهما عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رَآنِي فِي المَنَام فَسَيَرانِي فِي اليَقْظَةِ، لاَ يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي»[١١]. زاد مسلم: «أَوْ لَكأَنَّمَا رَآنِي

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) ما بين القوسين سقط من ب.
(٣) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ١٦).
(٤) انظر «غاية السول» (٤٥١).
(٥) ما بين القوسين سقط من ب.
(٦) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، (١٠) باب: من رأى النبي في المنام (الحديث: ٦٩٩٤)، عن أنس بأطول منه. وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٦٩).
(٧) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، (١٠) باب: من رأى النبي في المنام (الحديث: ٦٩٩٦)، عن أبي قتادة. وأخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا، (٣) باب: قول النبي ﷺ: «من رآني في المنام فقد رأى الحق» (الحديث: ١١/ ٢٢٦٦)، عن أبي قتادة ولفظهما سواء.
(٨) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، (١٠) باب: من رأى النبي في المنام (الحديث: ٦٩٩٧)، عن أبي سعيد. وأخرجه أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ٣٥٠).
(٩) أخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا، (١) باب: قول النبي ﷺ: «من رآني في المنام...» (الحديث: ٢٢٦٨) بأطول منه، عن جابر.
(١٠) أخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا، (١) باب: قول النبي ﷺ: «من رآني في المنام...» (الحديث: ١٣/ ٢٢٦٨)، عن جابر.
(١١) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، (١٠) باب: من رأى النبي في المنام (الحديث: ٦٩٩٣)، عن أبي هريرة. وأخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا، (١) باب: قول النبي ﷺ: «من رآني في =

فِي الْيَقْظَةِ»؛ هكذا بالشك. ووقع عند الإسماعيلي في الطريق المذكورة: «فَقَدْ رآني فِي الْيَقْظَةِ»[١] بدل قوله: «فَسَيَرانِي» ومثله في حديث ابن مسعود عند ابن ماجه[٢]، وصححه الترمذي[٣]. وأبو عوانة، ووقع عند ابن ماجه من حديث أبي جحيفة: «فَكَأَنَّمَا رَآنِي فِي الْيَقْظَةِ»[٤]. فهذه ثلاثة ألفاظ: «فَسَيَرانِي فِي الْيَقْظَةِ»، «فَكَأَنَّمَا رَآنِي فِي الْيَقْظَةِ»، «فَقَدْ رَآنِي فِي الْيَقْظَةِ»[٥]. وقد اختلف العلماء في معنى هذه الأحاديث، فقال المازري[٦]: اختلف المحققون في تأويل ذلك، فذهب القاضي أبو بكر بن الطيب (إلى)[٧] أن المراد بقوله: «من رآني في المنام فقد رآني» أن رؤياه صحيحة، لا تكون أضغاثاً[٨]، ولا من (تشبيهات)[٩] الشيطان. قال: ويعضده قوله في بعض طرقه: «فَقَدْ رَأَى الحقَّ». وفي قوله: «فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلَ بِي» إشارة إلى أن رؤياه لا تكون أضغاثاً. (قال)[١٠]: وقال آخرون: بل الحديث محمول على ظاهره، والمراد أن من رآه فقد أدركه، ولا مانع يمنع من ذلك. وأما كونه قد يرى على غير صفته، أو يرى مكانين مختلفين معاً؛ فإن ذلك غلط في صفته وتخيل لها على غير ما هي عليه، وقد يظن بعض الخيالات مرئيات؛ لكون ما يتخيل مرتبطاً بما يرى في العادة، فتكون ذاته (الشريفة)[١١] ﷺ مرئية، وصفاته متخيلة غير مرئية، والإدراك لا يشترط فيه تحديق البصرة ولا قرب المسافة، ولا كون المرئي ظاهراً على الأرض أو مدفوناً، وإنما يشترط كونه موجوداً، ولم يقم دليل على فناء جسمه ﷺ؛ بل جاء في الخبر الصحيح ما يدل على بقائه ﷺ، ويكون ثمرة

= المنام...» (الحديث: ١١/٢٢٦٦)، عن أبي هريرة.

(١) انظر «فتح الباري» (١٢/٣٨٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: تعبير الرؤيا، (٢) باب: رؤية النبي ﷺ في المنام (الحديث: ٣٩٠٠)، عن عبد الله بن مسعود بأطول منه.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الرؤيا، (٩) باب: ما جاء في قول النبي ﷺ من رآني... (الحديث: ٢٢٧٦) وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الرؤيا، (٢) باب: رؤية النبي ﷺ في المنام (الحديث: ٣٩٠٤) بأطول منه، عن أبي جحيفة وقال في الزوائد: إسناده حسن.

(٥) ما بين القوسين سقط من أ.

(٦) المازري (١٢/٣٨٦).

(٧) ما بين القوسين سقط من ب.

(٨) «أضغاث أحلام»: الرؤيا التي لا يصح تأويلها لاختلاطها. اهـ. المختار.

(٩) في ب (تشبهات).

(١٠) ما بين القوسين سقط من ب.

(١١) ما بين القوسين سقط من أ.

اختلاف الصفات اختلاف الدلالات». وقال القاضي عياض: «يحتمل أن يكون معنى الحديث: إذا رآه على الصفة التي كان عليها في حياته لا على صفة مضادة لحاله، فإن رأى على غيرها كانت رؤيا تأويل لا رؤيا حقيقة». فإن من الرؤيا ما يخرج على هيئته، ومنها ما يحتاج إلى تأويل. وقال النووي[1]: «هذا الذي قاله ضعيف؛ بل الصحيح أنه يراه حقيقة، سواء كان على صفته المعروفة أو غيرها، كما ذكرها المازري». قال شيخنا ابن حجر[2]: «وهذا الذي رده النووي روى عن ابن سيرين اعتباره». فقد روى إسماعيل بن إسحاق القاضي بسند صحيح، من طريق حماد بن زيد عن أيوب قال: كان محمد - يعني ابن سيرين - إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ؛ قال: صف الذي رأيته، فإن وصف له صفة لا يعرفها؛ قال: لم تره». والذي قاله القاضي توسط حسن، ويمكن الجمع بينه وبين ما قاله المازري بأن تكون رؤياه على الحالتين حقيقة، لكن إذا كان على صورته؛ كان ما يرى في المنام على ظاهره - لا يحتاج إلى تعبير، وإذا كان على غير صورته؛ كان النقص من جهة الرائي؛ لتخيله الصفة على غير ما هي عليه، ويحتاج ما يراه في ذلك المنام إلى التعبير، وعلى ذلك جرى علماء التعبير، فقالوا: إذا قال الجاهل: رأيت النبي ﷺ، فإنه يسأل عن صفته، فإن وافق الصفة المروية وإلا فلا يقبل منه». وذهب الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة[3] إلى ما اختاره النووي، فقال بعد أن حكى الخلاف: ومنهم من قال: إن الشيطان لا يتصور على صورته أصلاً، فمن رآه في صورة حسنة؛ فذاك حسن في دين الرائي، وإن كان في جارحة من جوارحه شين أو نقص؛ فذاك خلل[4] في الرائي من جهة الدين. قال: وهذا هو الحق، وبه (تحصل)[5] الفائدة الكبرى في رؤياه حتى يتبين للرائي هل عنده خلل أو لا؛ لأنه ﷺ نوراني مثل المرآة الصقيلة، ما كان في الناظر إليها من حسن أو غيره تصور فيها، وهي في ذاتها على أحسن حال، لا نقص (فيها)[6] ولا شين. وكذلك يقال في كلامه ﷺ في النوم أنه يعرض على سنته، فما وافقها فهو حق، وما خالفها فالخلل في سمع الرائي فرؤيا الذات الكريمة حق، والخلل إنما هو في سمع الرائي أو بصره. قال: وهذا خير ما

(١) انظر «شرح صحيح مسلم» (١٢/ ٢٥).
(٢) انظر «فتح الباري» (١٢/ ٣٨٤ - ٣٨٧).
(٣) انظر «بهجة النفوس» (٤/ ٢٤٢).
(٤) ما بين القوسين سقط من ب.
(٥) في ب (تحمل).
(٦) ما بين القوسين سقط من ب.

سمعته في ذلك. قال شيخنا ابن حجر: «ويظهر لي في التوفيق بين (جميع)[١] ما ذكروه أن من رآه على صفته أو أكثر مما يختص به؛ فقد رآه، ولو كانت سائر الصفات مخالفة. وعلى هذا فتتفاوت رؤيا من رآه، فمن رآه على هيئته الكاملة؛ فرؤياه الحق التي لا تحتاج إلى تعبير، وعليهما يتنزل قوله: «فَقَدْ رَآنِي»، ومهما نقص من صفاته، فيدخله التأويل بحسب ذلك، ويصح إطلاق أن كل من رآه في أي حالة كانت من ذلك فقد رآه حقيقة، انتهى. وقال الغزالي: «ليس معنى قوله: رآني» أنه رأى جسمي وبدني، وإنما المراد أنه رأى مثالاً، صار ذلك المثال آلة يتأدّى بها المعنى الذي في نفسي إليه. وكذلك قوله: «فَسَيرانِي في اليَقْظَةِ» ليس المراد أنه يرى جسمي وبدني. قال: والآلة تارة تكون حقيقة، وتارة تكون خيالية، والنفس غير المثال المتخيل، فما رآه من الشكل ليس هو روح المصطفى ولا شخصه؛ بل هو مثال له على التحقيق. قال: ومثل ذلك من يرى الله سبحانه وتعالى في المنام، فإن ذاته منزهة عن الشكل والصورة، ولكن تنتهي تعريفاته إلى العبد بواسطة مثال محسوس من نور أو غيره، ويكون ذلك المثال حقاً في كونه واسطة في التعريف، فيقول الرائي: رأيت الله تعالى في المنام؛ لا يعني أني رأيت ذات الله، كما يقول في حق غيره». وقال أبو القاسم القشيري[٢] ما حاصله: «أن رؤياه على غير صفته لا تستلزم أن لا يكون هو، فإنه لو رأى الله تعالى على وصف يتعالى عنه وهو يعتقد أنه منزه عن ذلك؛ لا يقدح في رؤيته، بل يكون لتلك الرؤيا ضرب من التأويل». وقال الطيبي: المعنى: «من رآني في المنام بأي صفة كنت؛ فليستبشر، ويعلم أنه قد رأى الرؤيا الحق التي هي من الله وهي مبشرة، لا الباطل الذي هو الحلم المنسوب للشيطان، فإن الشيطان لا يتمثل بي، وكذا قوله: «فَقَدْ رَأَى الحَقَّ»؛ أي: رؤية الحق لا الباطل. وكذا قوله: «فَقَدْ رَآنِي»، فإن الشرط والجزاء إذا اتحدا دل على الغاية والكمال؛ أي فقد رآني رؤيا ليس بعدها شيء». وذكر الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة[٣] ما ملخصه أنه يؤخذ من قوله: «فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي»؛ أي من تمثلت صورته ﷺ في خاطره من أرباب القلوب، وتصور له في عالم سره أنه يكلمه ـ أن ذلك يكون حقاً؛ بل ذلك أصدق من مرأى غيرهم، لما منَّ الله به عليهم

---

(١) في أ (جمع).

(٢) هو عبد الكريم بن هوزان بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري القشيري، أبو القاسم زين الإسلام شيخ خراسان في عصره، له تصانيف منها: الرسالة القشيرية، والتيسير في التفسير. توفي سنة ٤٦٥ هـ. انظر «الأعلام» (٤/ ١٨٠) و«طبقات الشافعية» للسبكي (٣/ ٢٤٣).

(٣) انظر «بهجة النفوس» (٤/ ٢٤١، ٢٤٢).

من تنوير قلوبهم[١]. انتهى. وقال القرطبي: «اختلف في معنى الحديث، فقال قوم: هو على ظاهره، فمن رآه في النوم رأى حقيقته كمن رآه في اليقظة سواء. قال: وهذا قول يدرك فساده بأوائل العقول، ويلزم عليه أن لا يراه أحداً إلا على صورته التي مات عليها، وأن لا يراه رائيان في آن واحد في مكانين، وأن يجيء الآن ويخرج من قبره، ويمشي بين الأسواق، ويخاطب الناس ويخاطبوه[٢]، ويلزم من ذلك أن يخلو قبره عن جسده، فلا يبقى فيه شيء. فيزار مجرد القبر، ويسلم على غائب، لأنه جائز أن يرى في الليل وفي النهار، مع اتصال الأوقات على حقيقته في غير قبره. وهذه جهالات لا يلتزمها[٣] من له أدنى مسكة من عقل. وقالت طائفة: معناه: أن من رآه على صورته التي كان عليها، ويلزم منه أن من رآه على غير صفته أن تكون رؤياه من الأضغاث، ومن المعلوم أنه يرى في النوم على حالة تخالف حالته في الدنيا من الأحوال اللائقة به، وتقع تلك الرؤيا حقاً، كما لو رُئي أنه ملأ داراً بجسمه مثلاً؛ فإنه يدل على امتلاء تلك الدار بالخير. ولو تمكن الشيطان من التمثيل بشيء مما كان عليه أو ينسب إليه ـ لعارض عموم قوله: «فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلَ بِي»، فالأولى أن تنزه رؤياه، وكذا رؤيا شيء منه، أو مما ينسب إليه عن ذلك، فهو أبلغ في الحرمة، وأليق بالعصمة، كما عصم من الشيطان في يقظته. قال: والصحيح في تأويل هذا الحديث أن مقصوده أن رؤيته في كل حالة ليست باطلة ولا أضغاثاً؛ بل هي حق في نفسها. ولو رُئي على غير صورته، فتصور تلك الصورة ليس من الشيطان بل هو من قبل الله. قال: وهذا قول القاضي أبي بكر بن الطيب وغيره، ويؤيده قوله: «فَقَدْ رَأَى الحَقَّ»؛ أي الحق الذي قصد إعلام الرائي، فإن كانت على ظاهرها وإلا سعى في تأويلها، ولا يهمل أمرها؛ لأنها (إما)[٤] بشرى بخير، أو إنذار من شر إما ليخيف الرائي، وإما ليزعجه عنه، وإما تنبيه على حكم يقع له في دينه أو دنياه». وقال ابن بطال: معنى قوله: «فَسَيرانِي في اليَقْظَةِ»؛ يريد تصديق تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها وخروجها على الحق، وليس المراد أنه يراه في الآخرة؛ لأنه سيراه يوم القيامة في اليقظة جميع أمته؛ من رآه في النوم ومن لم يره منهم». وقال ابن التين: «المراد من آمن به في حياته ولم يره لكونه حينئذ؛ غائباً عنه، فيكون هذا مبشراً لكل من آمن به ولم

(١) انظر «فتح الباري» (١٢/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨).
(٢) في ب (ويخاطبونه).
(٣) في ب (لا يستلزمها).
(٤) ما بين القوسين سقط من ب.

يره؛ (لأنه)[١] لا بد أن يراه في اليقظة قبل موته. قاله القزاز[٢]. وقال المازري[٣]: إن كان المحفوظ: «فكأنما رآني في اليقظة» فمعناه ظاهر، وإن كان المحفوظ: «فسيراني في اليقظة» احتمل أن يكون أراد أهل عصره ممن لم يهاجر إليه، فإنه إذا رآه في المنام جعل ذلك علامة على أنه يراه بعد ذلك في اليقظة، وأوحى الله بذلك إليه ﷺ. وقال القاضي عياض: «قيل: معناه: سيرى تأويل تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها. وقيل: معنى الرؤية في اليقظة أنه سيراه في الآخرة. وتعقب بأنه يراه في الآخرة جميع أمّته، من رآه في المنام ومن لم يره (في المنام)[٤]؛ يعني فلا يبقى لخصوص رؤيته في المنام مزية. وأجاب القاضي عياض باحتمال أن تكون رؤياه له في النوم على الصفة التي عرف بها ووصف عليها موجبة لتكرمته في الآخرة، وأن يراه رؤية خاصة من القرب منه أو الشفاعة له بعلو الدرجة ونحو ذلك من الخصوصيات. قال: ولا يبعد أن يعاقب الله بعض المذنبين في القيامة بمنع رؤية نبيه ﷺ مدة»[٥]. وحمله ابن أبي جمرة[٦] على محمل آخر، فذكر عن ابن عباس أو غيره أنه رأى النبي ﷺ في النوم، فبقي بعد أن استيقظ متفكراً في هذا الحديث، فدخل على بعض أمهات المؤمنين ـ لعلها خالته ميمونة ـ فأخرجت له المرآة التي كانت للنبي ﷺ، فنظر فيها، فرأى صورة النبي ﷺ ولم ير صورة نفسه. ونقل عن جماعة من الصالحين أنهم رأوا النبي ﷺ في المنام، ثم رأوه بعد ذلك في اليقظة، وسألوه عن أشياء كانوا منها متخوفين؛ فأرشدهم إلى طريق تفريجها، فجاء الأمر كذلك. قال شيخنا ابن حجر: «وهذا مشكل جداً، ولم حمل على ظاهره؛ لكان هؤلاء صحابة، ولأمكن بقاء الصحابة إلى يوم القيامة. ويعكر عليه أن جمعاً جماً رأوه في المنام، ثم لم يذكر واحد منهم أنه رآه في اليقظة، وخبر الصادق ﷺ لا يتخلف». انتهى. «والحاصل مما تقدم من الأجوبة ستة:

أحدها: أنه على التشبيه والتمثيل، ودل عليه قوله في الرواية الأخرى: «فكأنما

---

(١) في أ (أنه).

(٢) هو محمد بن جعفر التميمي، أبو عبد الله القزاز من أهل القيروان، تصدّر للتدريس إلى أن توفي. له مصنفات منها: الجامع في اللغة. توفي سنة ٤١٢ هـ. انظر «الأعلام» (٦/ ٢٩٩) و«إرشاد الأريب» (٦/ ٤٦٨).

(٣) المازري (٣/ ١٢٠).

(٤) ما بين القوسين سقط من أ.

(٥) انظر «فتح الباري» (١٢/ ٣٨٤ ـ ٣٨٥).

(٦) انظر «بهجة النفوس» (٤/ ٢٣٨).

رآني في اليقظة»[١].

ثانيها: أن معناه: سيرى في اليقظة تأويلها بطريق الحقيقة أو التعبير.

ثالثها: أنه خاص بأهل عصره ممن آمن به قبل أن يراه.

رابعها: (المراد)[٢] أنه يراه في المرآة التي كانت له أن أمكنه ذلك. وهذا أبعد المحامل.

خامسها: أنه يراه يوم القيامة بمزيد خصوصية لا مطلق من يراه حينئذ ممن لم يره في المنام.

سادسها: أنه يراه في الدنيا حقيقة ويخاطبه، وفيه ما تقدم من الأشكال». وقال القرطبي: «قد تقرر أن الذي يرى في المنام أمثلة للمرئيات لا أنفسها، غير أن تلك الأمثلة تارة تقع مطابقة، وتارة يقع معناها؛ فمن الأول: رؤياه ﷺ عائشة، وفيه: «فإذا هي أنت»، فأخبر أنه رأى في يقظته ما رآه في نومه بعينه. ومن الثاني: رؤيا البقرة التي تنحر، والمقصود بالثاني التنبيه على معاني تلك الأمور، ومن فوائد رؤيته ﷺ تسكين شوق الرائي، لكونه صادقاً في محبته؛ ليعمل على مشاهدته، وإلى ذلك الإشارة بقوله: «فسيراني في اليقظة»؛ أي من (رآني)[٣] رؤية معظم لحرمتي، ومشتاق إلى مشاهدتي؛ وصل إلى رؤية محبوبه، وظفر بكل مطلوبه. قال: ويجوز أن يكون مقصود تلك الرؤيا معنى صورته، وهو دينه وشريعته، فعبر بحسب ما يراه الرائي من زيادة ونقصان أو إساءة أو إحسان». قال شيخنا ابن حجر: «وهذا جواب سابع، والذي قبله لم يظهر لي، فإن ظهر فهو ثامن»[٤]؛ والله أعلم.

تنبيه: قال الزركشي في «الخادم»: قال العلماء: إنما تصح رؤية النبي ﷺ لأحد رجلين:

أحدهما: صحابي رآه فعلم صفته فانطبع في نفسه مثاله، فإذا رآه جزم بأنه رأى مثاله المعصوم من الشيطان.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الرؤيا، (٢) باب: رؤية النبي ﷺ في المنام... (الحديث: ٣٩٠٤) باطول منه، عن أبي جحيفة، وقال في الزوائد: إسناده حسن.

(٢) ما بين القوسين سقط من ب.

(٣) في ا (رأى).

(٤) انظر «فتح الباري» (١٢/ ٣٨٥، ٣٨٦).

وثانيهما: رجل تكررت عليه صفاته ﷺ المنقولة في الكتب حتى انطبعت في نفسه ومثاله المعصوم، كما حصل ذلك لمن شاهده ورآه، فإذا رآه جزم برؤية مثاله عليه الصلاة والسلام كما يجزم به من رآه. وأما غير هذين فلا يحصل الجزم، بل يجوز أن يكون رأى النبي ﷺ بمثاله، ويحتمل أن يكون من تخيل الشيطان، ولا يفيده قول الذي يراه: أنا رسول الله، ولا قول من يحضر معه. ذكر ذلك القرافي في «كتاب القواعد»، وأخذ بعض ذلك من كلام شيخه ابن عبد السلام. قال: وإذا تقرر هذا فكيف تقولون: إن الرائي يراه شيخاً أو شاباً وأسود وأبيض، إلى غير ذلك من الصفات؟ والجواب أن هذه صفات الرائين وأحوالهم تظهر فيه، وهو[1] كالمرآة لهم. قلت لبعض مشايخي: فكيف يبقى المثال مع هذه الأحوال المعتادة له؟ فقال لي: لو كان لك أب شاب تغيبت عنه، ثم جئته فوجدته شيخاً أو أصابه برقان فاصفر أو اسود أو غير ذلك؛ أكنت تشك أنه أبوك؟ قلت: لا. قال: فما ذاك إلا لما ثبت في نفسك من مثاله المتقدم عندك، فكذلك من ثبت عنده حال رسول الله ﷺ هكذا (لا يشك)[2] فيه؛ مع عروض هذه الأحوال. إذا صح له وانضبط فالسواد يدل على ظلم الرائي، والعمى يدل على عدم إيمانه؛ لأنه إدراك ذهب إلى غير ذلك، والله أعلم.

الفرع الثاني من أصل المسألة، وهو فيما (سمعه)[3] منه الرائي مما يتعلق بالأحكام، فإنه لا يعمل به؛ لعدم ضبط الرائي، لا للشك في الرؤية، فإن الخبر لا يقبل إلا من ضابط مكلف، والنائم بخلافه. هكذا قاله النووي[4]، وسبقه إلى ذلك ابن الصلاح في «فتاويه»، وقال: ليس ذلك من عدم (الوثوق)[5] بالمرئي، بل من جهة عدم الوثوق بضبط الرائي، وإن حالة النوم حالة غيبة، وبطلان القوة الحافظة لما يجري في النوم على التفصيل. وقال ابن الأستاذ: عندي في هذا نظر، فإن رؤيته حق، وقوله حق، ولم أر من وافق ابن الأستاذ على هذا، فقد ذكر القاضي الحسين في «فتاويه» في مسألة صيام رمضان فيمن رأى ليلة الثلاثين من شعبان أن النبي ﷺ قال له: «غَدًا مِنْ رَمَضَانَ» قال: لا يجوز له العمل به؛ لأنه عليه الصلاة والسلام حكم أن الصوم لا يجب إلا برؤية الهلال، أو استكمال ثلاثين، ووافقه على ذلك جماعة من الأصحاب،

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) في أ (لا شك).
(٣) في ب (يسمعه).
(٤) انظر «شرح صحيح مسلم» (٧/١٦).
(٥) في أ: (الوقوع).

ونقل القاضي عياض الإجماع عليه، ونقل النووي أيضاً في «شرح مسلم»[١] في باب إن الإسناد من الدين» عن أصحابنا وغيرهم أنهم نقلوا الاتفاق على أنه لا يغير (بسبب)[٢] ما يراه النائم ما تقرر في الشرع، ثم قال: وهذا في منام يتعلق بإثبات حكم على خلاف ما يحكم به لولاه، أما إذا رآه يأمره بفعل ما هو مندوب إليه، أو ينهاه عن منهيٍّ عنه، أو يرشده إلى فعل مصلحة ـ فلا خلاف في استحباب العمل على وفقه؛ لأن ذلك ليس حكماً بمجرد المنام، بل بما تقرر من أصل ذلك الشيء. انتهى. وفي «فتاوى الحناطي» من جملة أصحابنا أن إنساناً رأى النبي ﷺ في منامه على الصفة المنقولة عنه، فسأله عن الحكم، فأفتاه بخلاف مذهبه، وليس مخالفاً لنص ولا إجماع، فقال: فيها وجهان:

أحدهما: يأخذ بقوله؛ لأنه مقدم على القياس.

وثانيهما: لا؛ لأن القياس دليل، والأحلام لا تعويل عليها، فلا يترك من أجلها الدليل. وعن «كتاب الجدل» للأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني[٣] حكاية وجهين في أن الرجل لو رأى النبي ﷺ في المنام وأمره بأمر، يجب عليه امتثاله إذا استيقظ. كذا هو في «مجموع» منسوب لابن الصلاح، حكاه عنه ابن الملقن[٤]. وحكى الزركشي في «الخادم» عن «كتاب أدب الجدل» ما حكيناه عن «فتاوى الحناطي»، فلعله انتقل نظره، أو سقط شيء من النسخة. وفي «المجموع» المذكور لابن الصلاح حكاية وجهين في وجوب التمسك بالحكم من حيث هو في الحالة المذكورة. وعن «روضة الحكام» للقاضي شريح من أصحابنا: لو كان النبي ﷺ قال: لفلان على فلان كذا، هل للسامع أن يشهد لفلان على فلان كذا؟ وجهان. ونقل الزركشي عن الشيخ عز الدين بن خطيب الأشموني في كلامه على حديث المواقع في رمضان قال: أخبرني والدي أن إنساناً رأى النبي ﷺ في المنام، وقال له: اذهب إلى موضع كذا، وخذ ما فيه من ركاز، ولا خمس عليك فيه، وأنه توجه إليه، فوجده كما أخبره عليه الصلاة والسلام، وأنه استفتى الفقهاء بدمشق، فكلهم أفتاه بعدم الوجوب، وقالوا: قد ظهرت دلائل صدق الرؤيا، والشيطان ممنوع من التمثل بالنبي ﷺ. قال: وأفتاه شيخنا عز الدين بن عبد السلام

---

(١) انظر النووي في «شرح مسلم» (١/ ٨٤ ـ ٨٩).

(٢) في أ (سبب).

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، أبو إسحاق الإسفراييني، ركن الدين الفقيه الشافعي المتكلم الأصولي، ثقة في رواية الحديث. له مصنفات منها: «الجامع» في أصول الدين. توفي سنة ٤١٨ هـ. انظر «الأعلام» (١/ ٥٩) و«البداية والنهاية» (١٢/ ٢٤) و«شذرات الذهب» (٣/ ٢٠٩).

(٤) انظر «غاية السول» (٤٥٣).

بوجوب الخمس عليه، واستدل على ذلك بأن طريق رفع القواعد النسخ، ولا نسخ بعد انقطاع الوحي؛ لموته ﷺ. قال: ثم أني حكيت هذه الحكاية بين يدي شيخنا تقي الدين أبي الفتح القشيري ﷺ، فصدق روايتها، وزاد على ذلك أن الشيخ عز الدين كان يرى ذلك من باب الترجيح على تقدير صدق المنام. قال: وأظن أنه أراد بالترجيح أن رواية الجمهور وجوب الخمس نصاً، ورواية هذا شاذة في منام، والأول أرجح قطعاً؛ فالعمل بها واجب، والله أعلم.

فائدتان:

الأولى: روى الطبراني في «الأوسط»، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أنه ﷺ قال: «مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي حَقًّا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي وَلا بِالْكَعْبَةِ»[1]، ثم قال: لا تحفظ هذه (اللفظة)[2] إلا في هذا الحديث. قلت: وهي غريبة جداً.

الثانية: جعل القضاعي هذه الخصوصية بما خص به النبي ﷺ دون غيره من الأنبياء، وعبر بقوله: أنه حرم على الشيطان أن يتمثل بي، والله أعلم.

المسألة الحادية والأربعون: أن الأرض لا تأكل لحوم الأنبياء: للحديث الصحيح الذي رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه عن أوس بن أوس الثقفي[3] ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ﷺ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ؛ فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، قالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت، أي يقولون: قد بليت؟ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ»[4].

المسألة الثانية والأربعون: الكذب عليه ﷺ (ليس)[5] كالكذب على غيره في تشديد الحرمة، فهو عمداً من الكبائر: لما في «الصحيحين»، واللفظ لمسلم، من حديث

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ١٩/ ٢٩٧).

(٢) في ب (الرواية).

(٣) هو أوس بن أوس الثقفي، صحابي وفد على رسول الله ﷺ مع وفد ثقيف، فأنزلهم النبي قبة له بين المسجد وبين أهله. انظر «أسد الغابة» (١/ ١٦٤).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، (٢٦) باب: في الاستغفار (الحديث: ١٥٣١)، عن أوس بن أوس. وأخرجه النسائي في كتاب: الجمعة، (٥) باب: إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة (الحديث: ١٣٧٣)، عن أوس بن أوس واللفظ للنسائي. وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، (٧٩) باب: في فضل الجمعة (الحديث: ١٠٨٥).

(٥) ما بين القوسين سقط من أ.

المغيرة بن شعبة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ فِي النَّارِ»[1]. وقد جاء حديث التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ من طرق جماعة من الصحابة، قال النووي[2]: إن قيل: إن جاء عن مائتين من الصحابة. «ومعنى قوله: «إِنَّ كَذِبا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ» أن الكذب على الغير قد ألف واستسهل خطبه، وليس الكذب علي بالغاً مبلغ ذلك في السهولة، وإذا كان دونه في السهولة؛ فهو أشد منه في الإثم. وبهذا التقرير يندفع اعتراض من أورد أن الذي تدخل عليه الكاف أعلا، وكذا لا يلزم من إثبات الوعيد المذكور على الكذب عليه أن يكون الكذب على غيره مباحاً؛ بل يستدل على تحريم الكذب عليه بدليل آخر، والفرق (بينهما)[3] أن الكذب عليه توعد فاعله بجعل النار له مسكناً بخلاف الكذب على غيره». «فإن قلت: الكذب معصية إلا ما استثنى في الإصلاح وغيره، والمعاصي قد توعد ـ (فاعلها)[4] بالنار، فما الذي امتاز به الكاذب على رسول الله ﷺ من الوعيد على من كذب على غيره؟ فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن الكذب (على النبي)[5] كبيرة، والكذب على غيره صغيرة، فافترقا.

ثانيهما: لا يلزم من استواء الوعيد في حق من كذب عليه أو كذب على غيره أن يكون مقرهما واحداً، أو طول إقامتهما سواء، فقد دل قوله ﷺ: «فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ فِي النَّارِ»[6] على طول الإقامة فيها؛ بل ظاهره أنه لا يخرج منها، لأنه لم يجعل له منزلاً غيره، (إلا أن الأدلة القطعية قامت على أن خلود التأبيد مختص بالكافرين؛ فدل على طول الإقامة. وقد فرق ﷺ بين الكذب عليه والكذب على غيره)[7]، ولم يجعلهما مستويين. وقد اختلفوا في معنى قوله ﷺ: «فَلْيَتَبَوَّأْ». قالوا فليتخذ لنفسه منزلاً. يقال:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، (٣٣) باب: ما يكره من النياحة على الميت (الحديث: ١٢٩١)، عن المغيرة. وأخرجه مسلم في المقدمة، (٢) باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (الحديث: ٤)، عن المغيرة واللفظ لمسلم.

(٢) انظر «شرح صحيح مسلم» (١/ ٦٨)، وانظر «فتح الباري» (١/ ٢٠٣).

(٣) ما بين القوسين سقط من ب.

(٤) في أ (عليها).

(٥) في أ (عليه).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، (٣٣) باب: ما يكره من النياحة على الميت (الحديث: ١٢٩١)، عن المغيرة. وأخرجه مسلم في المقدمة، (٢) باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (الحديث: ٤)، عن المغيرة واللفظ لمسلم.

(٧) ما بين القوسين سقط من ب.

تبوأ الرجل المكان؛ إذا اتخذه سكناً، وهو أمر بمعنى الخبر (أيضاً)[١]، أو بمعنى التهديد، أو بمعنى التهكم، أو دعاء على فاعل ذلك؛ أي بوأه الله ذلك. وقال الكرماني: يحتمل أن يكون الأمر على حقيقته، والمعنى: من كذب؛ فليأمر نفسه بالتبوء، أو يلزم عليه كذا قال: وأولها أولاها[٢]، والله أعلم. ومن فروع المسألة: هل يكفر متعمد الكذب عليه ﷺ أو لا؟ قال في «الروضة»[٣]: لا يكفر فاعله على الصحيح، وهو قول الجمهور. «وقال الشيخ أبو محمد: هو كفر. انتهى. وقد نقل ذلك عنه ولده إمام الحرمين، وأنه كان يقول في درسه كثيراً: من كذب على رسول الله ﷺ عمداً كفر وأريق دمه، ثم إنه ضعف قول أبيه، وقال: أنه لم يره لأحد من الأصحاب، وإنه هفوة عظيمة»[٤]. كذا قال: «وقد مال إلى اختيار أبيه الإمام ناصر الدين بن المنير، ووجهه بأن الكاذب عليه في تحليل حرام مثلاً لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام، أو الحمل على استحلاله، واستحلال الحرام كفر، والحمل على (الحل)[٥] كفر. قلت: وهذا فيه نظر لا يخفى، والجمهور على أنه لا يكفر إلا إن اعتقد حل ذلك»[٦]. فقد قال النووي: هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف. والله أعلم.

تنبيهان:

أحدهما: قال العلماء: «من كذب عليه ﷺ عمداً؛ في حديث واحد فسق وردت رواياته كلها، وبطل الاحتجاج بجميعها، فإن تاب وحسنت توبته قال أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي وأبو بكر الصيرفي[٧] في «شرح الرسالة» وغيرهم: لا تؤثر توبته في ذلك، ولا تقبل رواياته أبداً؛ بل تحتم جرحه دائماً. وأطلق الصيرفي، فقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم يعد لقبوله بتوبة تظهر، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قوياً بعد ذلك. قال: وذلك مما افترق فيه الرواية والشهادة». وجرى على

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) انظر «فتح الباري» (١/ ٢٠١).
(٣) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ١٧).
(٤) انظر «شرح صحيح مسلم» (١/ ٦٩).
(٥) في أ: (الحمل).
(٦) انظر «فتح الباري» (١/ ٢٠٢).
(٧) هو محمد بن عبد الله الصيرفي، أبو بكر، أحد المتكلمين الفقهاء من الشافعية، كان أعلم الناس بالأصول بعد الشافعي، له تصانيف. توفي سنة ٣٣٠ هـ. انظر «الأعلام» (٧/ ٩٦) و«طبقات الشافعية» (٢/ ١٦٩).

مقالتهم ابن الصلاح، وخالفهم النووي، فقال: «لم أر دليلاً لمذهب هؤلاء، يجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظاً وزجراً بليغاً عن الكذب ﷺ لعظم مفسدته، فإنه يصير شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره والشهادة، فإن مفسدتهما قاصرة. ثم قال: وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية، والمختار القطع بصحة توبته في هذا، وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة؛ وهي الإقلاع عن المعصية، والندم على فعلها، والعزم أن لا يعود إليها. فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافراً فأسلم، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة، فأجمعوا على قبول شهادته، ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا»[1]، والله أعلم.

ثانيهما: لا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كان في الأحكام وما لا حكم فيه؛ كالترغيب والترهيب والمواعظ وغير ذلك، وكله حرام من أكبر الكبائر وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يعتد بهم في الإجماع، خلافاً للكرامية الطائفة المبتدعة في زعمهم الباطل أنه يجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب، وتابعهم على هذا كثيرون من الجهلة الذين ينسبون أنفسهم إلى الزهد. وشبهة زعمهم الباطل أنه جاء في رواية: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً لِيُضِلَّ بِهِ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2]. وزعم بعضهم أن هذا كذب له ﷺ لا كذب عليه. وهذا الذي استدلوا به غاية الجهل ونهاية الغفلة، وقد جمعوا فيه جملاً من الأغاليط، فخالفوا قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[3]، وخالفوا صريح الأحاديث المتواترة في إعظام شهادة الزور، وخالفوا الإجماع في تحريم الكذب على آحاد الناس، فكيف يمن قوله شرع، وكلامه وحي؟! والعجب قولهم: هذا كذب له، فإن ذلك كله كذب عليه، وما تمسكوا به من قوله: ليضل به الناس ـ زيادة باطلة لا أصل لها. وقال الطحاوي: لو صحت كانت للتأكيد؛ كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[4]. وقيل: إن

---

(١) انظر «شرح صحيح مسلم» (١/ ٦٩، ٧٠).

(٢) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: ١/ ١٤٤) و(الحديث: ١/ ١٤٦). وذكره الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (الحديث: ١/ ٢٤٦). وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (الحديث: ١/ ٩٦) و(الحديث: ١/ ٩٧). وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: ٢٩٢٢٧) و(الحديث: ٢٩٢٢٨).

(٣) سورة: الإسراء، الآية: ٣٦.

(٤) سورة: الأنعام، الآية: ١٤٤.

اللام في ﴿لِيَضِلَّ﴾ ليست لام التعليل؛ بل هي لام الصيرورة والعاقبة. معناه: أن عاقبة كذبه ومصيره إلى الإضلال به كقوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾[1]، والله أعلم[2]. وهذه المسألة آخر ما زاده النووي في «الروضة» من مسائل الخصائص، وقد وقعت لنا مسائل أخرى يتعين إيرادها، فنقول:

المسألة الثالثة والأربعون: قال العراقي من أصحابنا في «شرح المهذب»: عرض على رسول الله ﷺ الخلق كلهم من آدم إلى من بعده، كما علم آدم أسماء كل شيء: كذا نقله عن ابن الملقن في «خصائصه»، ونقله الزركشي عن أبي إسحاق الإسفراييني في «تعليقه» وأقراه، وذلك يحتاج إلى دليل.

المسألة الرابعة والأربعون: كان ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى: هكذا ذكر هذه الخصوصية أبو العباس بن القاص، وتبعه البيهقي في «السنن» والقضاعي في كتابه «العيون»، فاستدل لها البيهقي بما في «الصحيحين»، من حديث صفوان بن يعلى بن أمية أن يعلى كان يقول لعمر بن الخطاب ﷺ: ليتني أرى نبي الله ﷺ حين ينزل عليه، فلما كان النبي ﷺ بالجعرانة وعلى النبي ﷺ ثوب قد أظل به عليه معه أناس من أصحابه؛ فيهم عمر إذ جاءه رجل عليه جبة صوف متضمخ بطيب، فقال: يا رسول الله، كيف ترى في رجل أحرم بعمرة في جبة بعدما تضمخ بطيب؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعة، ثم سكت فجاءه الوحي، فأشار عمر بيده: إلى يعلى بن أمية تعالى فجاء يعلى فأدخل رأسه، فإذا النبي محمر الوجه، يغط ساعة، ثم سرى عنه فقال: «أَيْنَ الَّذِي سَأَلَنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آنِفًا؟» فالتمس الرجل فجيء به، فقال النبي ﷺ: «أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلاثَ مراتٍ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانْزَعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ»[3]. وأخرج البيهقي أيضاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أيُّ البقاع خير؟ قال: «لا أدري». فقال: أي البقاع

---

(١) سورة: القصص، الآية: ٨.

(٢) انظر «شرح صحيح مسلم» (١/ ٧٠، ٧١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، (١٧) باب: غسل الخلوق ثلاث مرات من الثياب (الحديث: ١٥٣٦)، عن صفوان بن يعلى. وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، (١) باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة... (الحديث: ١١٨٠)، عن صفوان بن يعلى بن أمية واللفظ لمسلم.
قوله: «الجعرانة»: هو موضعٌ قريبٌ من مكة، وهي في الحل وميقات للإحرام. «متضمخٌ بطيب»: التضمخ هو التلطخ، بالطيب وغيره والإكثار منه. «يغط»: الغطيط هو الصوت الذي يخرج مع نفس النائم. «سرى عنه»: أي كشف عنه. «آنفاً»: أي الآن. اهـ. النهاية لابن الأثير.

شر؟ قال: «لا أدري». فأتاه جبريل عليه السلام فقال: «يَا جِبْرِيلُ، أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟» قال: لا أدري. قال: «أَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟». قال: لا أدري. قال: «سَلْ رَبَّكَ». قال: فانتفض جبريل انتفاضة كاد يصعق منها محمد ﷺ، فقال: «مَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ». فَقَالَ اللَّهَ جَلَّ وَعلاَّ لِجِبْرِيْلَ: سَأَلَكَ مُحَمَّد: أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ، فَقُلْت لاَ أَدْرِي، وسَأَلَكَ: أَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ، فَقُلْتُ: لاَ أَدْرِي، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ خَيْرَ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وأَنَّ شَرَّ الْبِقَاعِ الأَسْوَاقُ»[1]. قال: وفي هذا المعنى أخبار كثيرة. انتهى. وقد اختلف أئمة التفسير في معنى هذه الآية: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝﴾[2]؛ أي وما ينطق بالقرآن عن هواه. ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝﴾[3]. وقيل: ﴿عَنِ الْهَوَىٰ﴾ ؛ أي بالهوى، كقوله: ﴿فَسْئَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾[4]؛ أي فاسأل عنه. قال النحاس: وهذا أولى وتكون عن، على بابها؛ أي ما يخرج نطقه عن رأيه، إنما هو بوحي من الله عز وجل؛ لأن بعده ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝﴾.

فائدة: استدل بهذه الآية جماعة من العلماء على أن النبي ﷺ لم يكن له إلا الاجتهاد في الحوادث[5]. وهذه المسألة اختلف فيها كلام العلماء من أهل الأصول وغيرهم، فقال ابن الحاجب: المختار أنه عليه الصلاة والسلام كان متعبداً بالاجتهاد. وعبارة البيضاوي: يجوز له عليه الصلاة والسلام أن يجتهد. وعبارة «المحصول»: يجوز أن يكون في أحكام الرسول ﷺ ما صدر عن «الاجتهاد»[6]. وكلامهم يتحرر في مسألتين:

الأولى، هل كان يجوز للنبي ﷺ أن يجتهد فيما لا نص فيه.

والثانية، هل وقع للنبي ﷺ أنه كان يجتهد فيما لا نص فيه. ولهذا قال ابن السبكي في «جمع الجوامع»: وجواز الاجتهاد للنبي ﷺ ووقوعه وثالثها في الآراء والحروب فقط. وعبارة ابن الحاجب شاملة لمسألتين:

أما المسألة الأولى، فذهب الجمهور إلى جوازه للنبي ﷺ. قال الواحدي في

---

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، في كتاب: النكاح، باب: كان لا ينطق، عن الهوى... (الحديث: ٧/ ٥٠)، عن ابن عمر. وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٩٠).

(٢) سورة: النجم، الآية: ٣.

(٣) سورة: النجم، الآية: ٤.

(٤) سورة: الفرقان، الآية: ٥٩.

(٥) انظر «إعراب القرآن» للنحاس (٤/ ٢٦٥).

(٦) انظر «زاد المسير» لابن الجوزي (٨/ ٦٣).

«البسيط»: هو مذهب الشافعي، وعداه إلى سائر الأنبياء. قال: ولا حجة للمانع في قوله: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾[1]. فإن القياس على النصوص (بالوارد)[2] بالوحي اتباع الوحي وقد أطلق جماعة عن الشافعي القول بجوازه التعبد وحكوه عن بعض الشافعية.

والمسألة الثانية، وقوع الاجتهاد من النبي ﷺ فيما لا نص فيه. وقد ذهب الجمهور إلى ذلك، واحتجوا لذلك بقوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾[3] فعاتبه على الإذن، فلو كان بالوحي لما عاتبه، فإذا كان بالاجتهاد كان متعبداً به، ولأنه عليه الصلاة والسلام لا يحكم عن تشهي النفس؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝﴾[4] فلو كان متعبداً بالاجتهاد لم يجز ارتكابه[5]. واحتجوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾[6] والمشاورة إنما تكون فيما يحكم فيه بطريق الاجتهاد، لا فيما يحكم فيه بطريق الوحي. فإن قلت: يجوز أن تكون المشاورة في الحروب والآراء؛ أجيب بأنه لا تخصيص للعام بغير دليل، واحتجوا بما في «صحيح مسلم» وغيره أن النبي ﷺ قال وهو في حجة الوداع، وهو في آخر طوافه على المروة: «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ»[7] الحديث. وسوق الهدي حكم شرعي؛ أي لو علمت أولاً ما علمت آخراً لما فعلت. ومثل ذلك لا يستقيم إلا فيما عمل بالرأي؛ لأنه لا يجوز أن يبدل الوحي من تلقاء نفسه، واحتجوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾[8] وجه التمسك بها على ما قرره أبو علي الفارسي أن الإراءة من الرأي الذي هو الاجتهاد، أو من الرؤية؛ التي هي الإبصار، أو بمعنى العلم، لا جائز أن يكون من الرؤية بمعنى الإبصار؛ لأن المراد بها في قوله تعالى: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ هو الأحكام وهي لا تكون مبصرة، ولا جائز أن تكون من الرؤية بمعنى العلم، وإلا لوجب ذكر المفعول الثالث؛

---

(١) سورة: الأنعام، الآية: ٥٠.
(٢) ما بين القوسين سقط من أ.
(٣) سورة: التوبة، الآية: ٤٣.
(٤) سورة: النجم، الآيتان: ٣، ٤.
(٥) انظر «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (٤/ ١٧٢، ١٧٣).
(٦) سورة: آل عمران، الآية: ١٥٩.
(٧) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، (١٩) باب: حجة النبي ﷺ (الحديث: ١٢١٨) مطولاً جداً، عن جابر. وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٢٠، ٣٢١).
(٨) سورة: النساء، الآية: ١٠٥.

لوجود المفعول الثاني، وهو الضمير الراجع إلى الموصول، وهو في حكم الملفوظ؛ فتعين أن يكون بمعنى الرأي، والمعنى: لتحكم بين الناس بما جعله الله لك رأياً، وهو المقصود. وأجاب المانعون لهذه الحجج بأجوبة مبسوطة في كتب الأصول. وأعظم أدلتهم قوله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝﴾[1] فنفى أن يكون الحكم الصادر عنه باجتهاد، واحتجوا أيضاً بأن الاجتهاد لا يفيد إلا الظن، والنبي ﷺ كان قادراً على تيقنه بالوحي، والقادر على تحصيل العلم لا يجوز له الاكتفاء بالظن. ومنها لو جاز العمل بالاجتهاد لما توقف في شيء من الأحكام الشرعية على الوحي؛ لأن الوحي في الكل كان معلوماً له، وطرق الاجتهاد كانت مظنونة له، فعند وقوع الواقعة التي ما نزل فيها وحي كان مأموراً بالاجتهاد، فكان ينبغي ألا يتوقف إلى نزولها، لكنه عليه الصلاة والسلام توقف كما في مسألة الظهار واللعان، ولهم حجج غير ذلك.

تنبيه: قال القرافي: محل الخلاف في المسألة إنما هو في الأحكام الصادرة عنه عليه الصلاة والسلام بطريق الفتوى، أما ما صدر عنه بطريق القضاء وفصل الخصومات؛ فجمع عليه أنه لا يفتقر إلى الوحي، وإن كان حكماً شرعياً؛ ولذلك قال ﷺ: «فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ لَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئاً فَلاَ يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»[2] فلو كان بالوحي لما توقف على السماع، ولما استوجب الآخذ النار، فإنه مأذون فيه من قبل الله تعالى. قال القرافي: وهذا الأخير فيه نظر، فإن إعطاء أهل الحرب فداء الأسارى مأمور به إجماعاً من قبل الله تعالى، والكفار آثمون بأخذه بناء على أنهم مخاطبون بالفروع، وقاطع الطرق إذا عجز عنه إلا بإعطاء الثافه اليسير؛ جاز الإعطاء، وهو حرام عليه. وبالجملة فالتصرف في الأحكام الشرعية بالقضاء لا يتوقف على الوحي، وليس هذا المراد ها هنا إجماعاً. قال الزركشي: ويشهد له ما رواه أبو داود عن أم سلمة ﵂ قال: أتى رسول الله ﷺ رجلان يختصمان في مواريث وأشياء قد درست، فقال: «إِنِّي إِنَّما أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ»[3]، والله أعلم.

---

(١) سورة: النجم، الآية: ٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، (٢٠) باب: موعظة الإمام للخصوم (الحديث: ٧١٦٩). وأخرجه مسلم في كتاب: الأقضية، (٢) باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (الحديث: ١٧١٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأقضية، (٧) باب: في قضاء القاضي إذا أخطأ (الحديث: ٣٥٨٥)، عن أم سلمة. قوله: «درست»: درس الشيء إذا عفا وخفيت آثاره. اهـ. المصباح المنير.

المسألة الخامسة والأربعون: قال الماوردي في «تفسيره»: قال ابن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ لا يجوز عليه الخطأ، ويجوز على غيره من الأنبياء؛ لأنه خاتم النبيين، فليس بعده من يستدرك خطأه، بخلافهم فلذلك عصمه الله منه. وقال الإمام في «المحصول»[1]: الحق أنه لا يخطأ اجتهاده. وجزم به البيضاوي. وقال ابن السبكي: هو الصواب، وهو ما نعتقده، وندين الله به؛ وحجتهم أنه لو جاز الخطأ عليه في اجتهاده؛ لجاز أمرنا بالخطأ؛ لأنا أمرنا باتباع حكمه على ما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ۝٦٥﴾[2] إذا كان كذلك، فلو جاز الخطأ عليه؛ لكنا أمرنا باتباع الخطأ. واحتجوا أيضاً بأن أهل الإجماع معصومون عن الخطأ، والنبي ﷺ أولى أن يكون معصوماً عنه؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام أعلى (رتبة)[3] من أهل الإجماع[4]. واحتجوا أيضاً بأن الخطأ في حكمه ﷺ يخل بالمقصود من البعثة؛ لأن المقصود من البعثة اتباع النبي في الأحكام الشرعية المفضية إلى المصالح المقصودة من شرع الأحكام، ولو جاز خطؤه في الحكم؛ لم تحصل المصالح المقصودة، فيختل المقصود من البعثة. واختار الآمدي وابن الحاجب[5] أنه يجوز عليه الخطأ بشرط أن لا يقر عليه. ونقله الآمدي عن أكثر أصحابنا وعن الحنابلة وأصحاب الحديث، واحتجوا بأشياء؛ منها قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾[6] قالوا: عاتبه الله على ذلك، (ولو كان بالوحي لما عاتبه على ذلك)[7]. فدل على أنه كان بالاجتهاد، وأن الخطأ جائز فيه. هكذا ذكروه وأجيبوا عن ذلك بأن العتاب إنما وقع لمن غير من الصحابة إطلاق بعضهم دون البعض، مع كون النبي ﷺ خير الوحي من قبل الكل والإطلاق والفداء، وورد بصيغة الجمع. ويؤيد هذا ما ذكره القاضي عياض في «الشفا»[8] أن معنى هذه الآية أن الله تعالى كان خيره بين الإذن لهم وعدمه، فاختار

---

(١) انظر «المحصول» للرازي (٢/٩).
(٢) سورة: النساء، الآية: ٦٥.
(٣) في ب: (مرتبة).
(٤) انظر «فتح الباري» (١٣/١٧٤).
(٥) انظر «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (٤/١٧٣ ـ ١٧٥)، وانظر «منتهى الوصول» لابن الحاجب (٢١٧، ٢١٨).
(٦) سورة: التوبة، الآية: ٤٣.
(٧) ما بين القوسين سقط من ب.
(٨) انظر «الشفا» (١/٢٩)

الإذن لهم، فأعلمه الله تعالى أن المصلحة كانت تقتضي عدم الإذن حتى يتبين له أمرهم. فالحكم الشرعي كان التخيير، والمصلحة مختلفة، كما خير الله تعالى بين خصال الكفارة، مع اختلاف مصالحها. وإذا كان الحكم التخيير؛ فلا خطأ في حكم شرعي حينئذ، ومنها قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [1]، فإن عمر ﷺ كان أشار بقتلهم، فلم يقتلهم، فدل على أنه بالاجتهاد، ومنها قوله ﷺ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئاً فَلا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنْ نَارٍ» [2] أخرجه الشيخان. قالوا: وهذا يدل على أنه يقضي بما لا يكون (مطابقاً) [3] في نفس الأمر، ومثله ما ورد: «أَنَا أَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ، وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ» [4]. وأجيبوا عن هذا بأن هذا لا يدل على المتنازع فيه، فإن الكلام في جواز خطئه في الأحكام، لا في فصل الخصومات، ورد بأن جواز الخطأ في فصل (الخصومات) [5] مستلزم لجواز الخطأ في الأحكام. وللمسألة مزيد بسط في كتب الأصول.

المسألة السادسة والأربعون: زيادة توعكه ﷺ لزيادة الأجر: ذكره البيهقي، قال: ولم يذكره أبو العباس - يعني ابن القاص - ثم روى بإسناده عن الحارث بن سويد [6] عن عبد الله قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يوعك، فمسسته بيدي، فقلت: يا رسول الله، إنك لتوعك وعكاً شديداً. فقال: «أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم». قال: فقلت: ذلك أن لك أجرين. فقال رسول الله ﷺ: «أَجَلْ». ثم قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى؛ مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ

---

(١) سورة: الأنفال، الآية ٦٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، (٢٠) باب: موعظة الإمام للخصوم (الحديث: ٧١٦٩)، عن أم سلمة. وأخرجه مسلم في كتاب: الأقضية، (٣) باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (الحديث: ١٧١٣)، عن أم سلمة واللفظ لمسلم. قوله: «ألحن بحجته»: اللحن: الميل، عن جهة الاستقامة وأراد: أن بعضكم يكون أعرف بالحجة وأفطن لها من غيره. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(٣) في ب: (مطلقاً).

(٤) انظر «كشف الخفا» (١/ ٢٢٢) وقال العجلوني: قال في اللآلئ: هو غير ثابت بهذا اللفظ ولعله مروي بالمعنى من أحاديث صحيحة.

(٥) في أ: (الحكومات).

(٦) هو الحارث بن سويد التيمي، أبو عائشة الكوفي، ثقة ثبت عظّم أحمد شأنه من الثانية. توفي بعد سنة سبعين من الهجرة. انظر «الخلاصة» (١/ ١٨٣) و«تقريب التهذيب» (١/ ١٤١).

كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا»[١]. أخرجه الشيخان. ويؤيد هذا المعنى ما أخرجه الترمذي عن مصعب بن سعد عن أبيه: قال: قلت: يا رسول الله، أيّ الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياءُ ثُمَّ الأمْثَلُ فالأمْثَلُ»[٢] وقال: حسن صحيح. قال العلماء: «والسر في هذا أن البلاء في مقابلة النعمة، فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاؤه أشد، ومن ثم ضوعف حد الحر على العبد، وقيل لأمهات المؤمنين: ﴿مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾»[٣].

فائدة: «الوعك، بفتح الواو وإسكان العين المهملة: الحمى، وقد تفتح. وقيل: ألم الحمى. وقيل: تعبها. وقيل: إرعادها (الموعوك)[٤] وتحريكها إياه. وعن الأصمعي: أن الوعك: الحر، فإن كان محفوظاً فلعل الحمى سميت وعكاً لحرارتها»[٥]، والله أعلم.

المسألة السابعة والأربعون: بياض إبطيه ﷺ بخلاف غيره من الناس، فإنه أسود: وقد ثبت في «الصحيح»، من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ «رأيت بياض إبطيه ﷺ»[٦]، وكذا قول أنس ﷺ وغيرهما[٧]. وقد نص الحافظ أبو نعيم على ذلك في «دلائله»، فقال: بياض إبطيه ﷺ من علامات نبوته. وقال غيره: ليس هو كالناس

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المرضى، (١٣) باب: وضع اليد على المريض (الحديث: ٥٦٦٠)، عن عبد الله بن مسعود. وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه (٣) باب: أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل (الحديث: ٥٦٤٨). وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، (١٤) باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه... (الحديث: ٢٥٧١)، عن عبد الله واللفظ لمسلم.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، (٥٦) باب: ما جاء في الصبر على البلاء (الحديث: ٢٣٩٨) مطولاً، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) سورة: الأحزاب، الآية: ٣٠.

(٤) في ب: (الوعك).

(٥) انظر «فتح الباري» (١٠/ ١١١، ١١٢).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، (٥٥) باب: غزاة أوطاس (الحديث: ٤٣٢٣) مطولاً، عن أبي موسى.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٣) باب: صفة النبي ﷺ (الحديث: ٣٥٦٥). وأخرجه أيضاً في كتاب: الاستسقاء، (٢١) باب: رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء (الحديث: ١٠٣٠). وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة الاستسقاء، (١) باب: رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء (الحديث: ٨٩٥ ـ ٨٩٦). وأخرجه أيضاً في كتاب: الصلاة، (٤٥) باب: الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الأرض... (الحديث: ٤٩٥).

في عمومهما بالشعر وتغير الرائحة؛ بل أبيض عطر ﷺ. قلت: لكن ثبت في «الصحيح» في رواية أخرى: حتى رأيت عفرة إبطيه[١]. والعفرة[٢] هي البياض المشرب؛ مأخوذ من عفر الأرض. وناقة عفراء؛ ليست بخالصة البياض. وعلى كل حال فإن الناس كلهم إلى السواد أقرب.

المسألة الثامنة والأربعون: كان ﷺ لا ينزل عليه الذباب: حكاه السبتي[٣] من خصائصه ﷺ في كتابه «أعذب الموارد وأطيب الموالد». وحكاه أيضاً ابن سبع في «الشفاء»، فقال: لم يقع على ثيابه ذباب قط، ولم يكن القمل يؤذيه تعظيماً وتكريماً له ﷺ، كذا حكياه، وتبعهما ابن الملقن[٤]، ولم أقف لذلك على أصل. ويشكل عليه ما رواه الإمام أحمد[٥] والترمذي في «الشمائل»[٦] وابن حبان[٧] وغيرهم، من طريق معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة ﵂ قالت: ما كان رسول الله ﷺ إلا بشراً من البشر؛ يفلّي ثوبه، ويحلب شاته. ولازم التفلي وجود شيء يؤذي في الجملة؛ إما قملاً أو برغوثاً أو نحو ذلك. ويحتمل أن يكون التفلي (لاستقذار وجوده)[٨] ولو لم يحصل منه أذى في حقه ﷺ. ويحتمل أن يقال: وجوده في الثوب ولو لم يحصل منه إيذاء أو البدن مستقذر، والله أعلم.

المسألة التاسعة والأربعون: ذكر القاضي عياض في «الشفا» أنه ﷺ كان يرى في الثريا أحد عشر نجماً[٩]. وذكر السهيلي أنه كان يرى فيها اثني عشر نجماً: بالأول جزم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الهبة، (١٧) باب: من لم يقبل الهدية لعلة (الحديث: ٢٥٩٧). وأخرجه أيضاً في كتاب: الأحكام، (٢٤) باب: هداية العمال (الحديث: ٧١٧٤). وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، (٧) باب: تحريم هدايا العمال (الحديث: ١٨٣٢). وأخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والإمارة (١١) باب: في هدايا العمال (الحديث: ٢٩٤٦). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ٤٢٣).

(٢) الأعفر: الأبيض، وليس بالشديد البياض.

(٣) هو يوسف بن موسى بن أبي عيسى الغساني السبتي، أبو يعقوب، فقيه مالكي، من حفاظ الحديث، أصله من سبتة بالمغرب، له تصانيف. توفي نحو سنة ٧٠٠ هـ. انظر «الأعلام» (٩/ ٣٣٤).

(٤) انظر «غاية السول» (٤٦٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٦/ ٢٥٦).

(٦) أخرجه الترمذي في «مختصر الشمائل» (١٨٠).

(٧) ذكره ابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٤٧٤).

(٨) في أ: (لاستقذاره وجوده).

(٩) انظر «تفسير القرطبي» (٧/ ٦٢٥٢).

شأن[١]. قال: وليس إسناد حديث العباس هذا بالقائم. قال: وقد روي موقوفاً على ابن عمر، ولا يثبت أيضاً. وذكر الحكيم الترمذي في معجزات النبي ﷺ قال: ومنها أن صفية بنت عبد المطلب[٢] قالت: أردت أن أعرف أذكر هو أم أنثى، فرأيته مختوناً[٣]. هكذا ذكره. وهذا الحديث لا يثبت وليس له إسناد يعرف به. وقد ذكر هذه الأحاديث جماعة من العلماء، وقالوا: إنه ولد كالناس وأن جده عبد المطلب[٤] ختنه على عادة العرب في ختان أولادهم. وقال آخرون: بل جبريل ختنه حين شق صدره. وقد أوضح العلماء على هذه المسألة العلامة ابن القيم في كتابه «أحكام المولود»، وذكر أن الإمام أبا القاسم عمر بن أبي الحسن بن هبة الله بن أبي جرادة ابن العديم[٥] صنف كتاباً في ختان رسول الله ﷺ، وأنه رد فيه على محمد بن طلحة في مصنف صنفه وقرر فيه أن النبي ﷺ ولد مختوناً، فقال: ما حكي عن صفية تناقض فيه الأحاديث الأخرى[٦]، وهو قوله: «لَمْ يَرَ أَحَد سَوْءَتِي». قال: فكل حديث في هذا الباب يناقض الآخر، ولا يثبت واحد منها، قال: وليس هذا من خصائصه ﷺ ولو ولد مختوناً؛ فإن كثيراً من الناس يولد غير محتاج إلى الختان[٧]. قال: وذكر أبو الغنائم النسابة الزيدي أن أباه القاضي أبا محمد الحسن بن محمد بن الحسن الزيدي ولد غير محتاج إلى الختان. قال: ولهذا لقب المطهر. قال أيضاً: خلق أبو محمد الحسن مطهراً لم يختن وتوفي كما خلق. وذكر الفقهاء في كتبهم أن من ولد كذلك لا يختن، واستحسن بعضهم أن يمر الموس على موضع الختان من غير قطع، والعوام يسمون هذا الختان ختان القمر؛ يشيرون إلى

---

(١) ذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة»، باب: بيان رضاعه وفصاله وأنه ولد مسروراً... (١١٠ - ١١١)، عن العباس.

(٢) هي صفية بنت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشية الهاشمية، عمة رسول الله ﷺ، وهي أم الزبير بن العوام، صحابية شهيرة ذات مواقف، عمّرت طويلاً. توفيت ودفنت بالبقيع سنة ٢٠هـ. انظر «أسد الغابة» (٧/ ١٧٢) و«الأعلام» (٣/ ٢٩٧).

(٣) انظر «تحفة المودود بأحكام المولود»، ص: ١٥٩.

(٤) هو عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف أبو الحارث، زعيم قريش في الجاهلية، وأحد سادات العرب، كانت له السقاية والرفادة، وهو جد رسول الله ﷺ. توفي سنة ٤٥ ق. هـ. انظر «الأعلام» (٤/ ٢٩٩).

(٥) هو عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين بن العديم أبو القاسم الحنفي، مؤرخ محدث مصنف، كان إماماً في فنون كثيرة. توفي سنة ٦٦٠ هـ. انظر «الأعلام» (٥/ ١٩٧) و«البداية والنهاية» (١٣/ ٢٣٦).

(٦) في أ: (الأخر).

(٧) انظر «زاد المعاد» لابن القيم (١/ ٨١، ٨٢).

أن النمو في خلقة الإنسان يحصل في زيادة القمر، ويحصل النقص في الخلقة عند نقصه، كما يجدون ذلك في الجزر والمد، فينسبون النقصان الذي حصل في (الغلفة)[1] إلى نقصان القمر. قال: وقد ورد في حديث رواه سيف بن محمد بن أخت سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «ابنُ صَيَّاد وُلِدَ مَخْتُوناً مَسْروراً»[2]. وسيف مطعون في حديثه وقيل: إن قيصر ملك الروم الذي ورد عليه امرؤ القيس ولد كذلك، ودخل عليه امرؤ القيس الحمام، فرآه كذلك فقال يهجوه:

إني حلفت يميناً غير كاذبة ... لأنت أغلف[3] إلا ما جنى القمر

فحيره أنه لم يختن، وجعل ولادته (كذلك)[4] نقصاً. وقيل: إن هذا البيت أحد الأسباب الباعثة على أن امرؤ القيس سمه قيصر فمات. وقد ذم العرب من هو أغلف ليس بمختون. وكانت العرب لا تعتدّ بصورة الختان من غير ختان، وترى الفضيلة في الختان نفسه، وتفخر به. قال: وقد بعث الله نبينا ﷺ من صميم العرب، وخصه بصفات الكمال من الخَلق والخُلق والنسب، فكيف يجوز أن يكون ما ذكره من كونه وُلِد مختوناً مما تميز به النبي ﷺ؟! وقيل: إن الختان من الكلمات التي ابتلى الله بها خليله ﷺ، بكلمات فأتمهن وأكملهن، وأشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل، فالأمثل. وقد عد النبي ﷺ الختان من الفطرة[5]، ومن المعلوم أن الابتلاء به مع الصبر عليه مما يضاعف ثواب المبتلي به وأجره، واللائق بحال النبي ﷺ أن لا يسلب هذه الفضيلة، وأن يكرمه الله بها كما أكرم خليله، فإن خصائصه أعظم من خصائص غيره من النبيين وأعلاه، وختن الملك إياه أجدر من أن يكون من خصائصه وأولى. هذا كلام ابن العديم، وأراد بختن الملك ما رواه الخطيب عن أبي بكرة أن جبريل عليه السلام ختن النبي ﷺ حين طهر قلبه[6]. وهو موقوف على أبي بكرة لا يصح إسناده، فإن الخطيب قال فيه:

---

(١) في ب: (الغفلة).

(٢) انظر «تحفة المودود» بأحكام المولود، ص: ١٦١.

(٣) أغلف: الغلفة بالضم، وهي الغربلة والقلفة إذا لم يختتن فهو أغلف والأنثى غلفاء. اهـ. المصباح المنير.

(٤) ما بين القوسين سقط من ب.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، (١٦) باب: خصال الفطرة (الحديث: ٢٥٧) و(٥٠/٢٥٧)، عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: علامات النبوة، باب: ختانه ﷺ (٨/ ٢٢٤). وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن عيينة وسلمة بن محارب ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

أنا أبو القاسم عبد الواحد بن عثمان بن محمد البجلي، أنا جعفر بن محمد بن نصير، ثنا علي بن محمد المدائني، ثنا مسلمة بن محارب بن سليمان بن زياد عن أبيه، عن أبي بكرة. وليس هذا الإسناد مما يحتج به. وحديث شق الملك قلبه ﷺ وقد روى من وجوه متعددة مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وليس في شيء منها أن جبريل ختنه إلا في هذا الحديث؛ فهو شاذ غريب. قال ابن العديم: وقد جاء (في)[1] بعض الروايات أن جده عبد المطلب ختنه في اليوم السابع. وقال: وهو على ما فيه أشبه إلى الصواب، وأقرب إلى الواقع، ثم ساق من طريق ابن عبد البر: ثنا أبو عمر وأحمد بن محمد بن أحمد قراءة مني عليه أن محمد بن عيسى حدثه: ثنا يحيى بن أيوب بن زياد العلاف ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، ثنا الوليد بن مسلم عن شعيب بن أبي جمرة عن عطاء الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس أن عبد المطلب ختن النبي ﷺ يوم سابعه، وجعل له مأدبة، وسماه محمداً[2]. (قاله)[3] محمد بن المتوكل بن أبي السري[4]، والله أعلم. فتلخص مما ذكرناه ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه ولد مختوناً.

ثانيها: أن جبريل ختنه حين شق صدره.

وثالثها: أن جده عبد المطلب ختنه على عادة العرب. وأرجحها عندي الأول، وأدلته مع ضعفها أمثل من أدلة غيره، وهو إن قيل: إن فيه بعض نقص في حق من يوجد كذلك؛ فيُقال: هو في حقه ﷺ غاية الكمال؛ لأن القلفة ربما تمنع من تكميل الطهارة والنظافة، وتمنع من كمال لذة الجماع، فأوجد الله عبده ورسوله محمداً ﷺ في غاية الكمال سالماً من النقائص والمعائر. فإن قلت: فإذا كان كذلك فلم شق جبريل عليه السلام صدره واستخرج منه العلقة السوداء التي هي حظ الشيطان، ولو كان ـ كما ذكرت ـ سليماً من النقائص لخلقه سالماً منها. قلت: لا شك (إلا)[5] أن الختان

---

(١) في ب: (من).

(٢) انظر «تحفة المودود بأحكام المولود» (١٦٣).

(٣) في ج (قال يحيى بن أيوب: ما وجدنا هذا الحديث عند أحد إلا عند ابن أبي السري، وهو محمد بن المتوكل بن أبي السري، والله أعلم).

(٤) هو محمد بن المتوكل بن عبد الرحمٰن الهاشمي مولاهم، أبو عبد الله بن أبي السري الحافظ، وثقه ابن معين. وقال ابن عدي: كثير الغلط، وقال الذهبي: له مناكير. توفي سنة ٢٣٨ هـ. انظر «الخلاصة» (٢/ ٤٥٣) و«الميزان» (٤/ ٢٣).

(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

والإسرار من الأمور الظاهرة التي تحتاج إلى فعل الآدمي، فخلقه سليماً منها لئلا يكون لأحد منهم عليه منة في (كمال)[١] الطهارة. وأما إخراج العلقة التي هي حظ الشيطان؛ فمحلها القلب، ولا اطلاع للآدمي عليها، ولو خلق الله نبيه سليماً منها لم يكن للآدميين اطلاع على حقيقته، فأظهره الله لعباده على يد جبريل الأمين ليتحققوا كمال باطنه، كما تحققوا كمال ظاهره. وهذا معنى بديع، وقد رأيت في بعض الكتب عن كعب الأحبار[٢] أنه قال: خلق من الأنبياء ثلاثة عشر مختونين: آدم وشيث وإدريس ونوح وسام ولوط ويوسف وموسى وشعيب وسليمان ويحيى وعيسى والنبي محمد ﷺ. وقال محمد بن حبيب الهاشمي[٣]: هم أربعة عشر: آدم وشيث ونوح وهود وصالح ولوط وشعيب ويوسف وموسى وزكريا وسليمان وعيسى وحنظلة بن صفوان نبي أصحاب الرس ومحمد ﷺ. فعلى هذا لا يكون من الخصائص له عليه الصلاة والسلام[٤].

المسألة الحادية والخمسون: وجوب الصلاة عليه ﷺ في التشهد الأخير: لما روى أبو مسعود البدري[٥] ﷺ أنه قال: أقبل رجل حتى جلس بين يدي النبي ﷺ ونحن عنده، فقال: يا رسول الله، أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا صلى الله عليك؟ قال: فصمت رسول الله ﷺ حتى أحببنا أن الرجل لم يسأله، فقال: «إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ»[٦] الحديث أخرجه الإمام أحمد[٧] .....=

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.

(٢) هو كعب بن ماتع بن ذي هجن الحميري، أبو إسحاق، تابع كان من كبار علماء اليهود في اليمن وأسلم في زمن أبي بكر وقدم المدينة في دولة عمر، فأخذ عنه الصحابة، وغيرهم كثيراً من أخبار الأمم الغابرة. توفي سنة ٣٢ هـ. انظر «الأعلام» (٦/ ٨٥) و«أسد الغابة» (٤/ ٤٨٧).

(٣) هو محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي بالولاء، أبو جعفر البغدادي، من موالي بني العباس، علّامة بالأنساب والأخبار واللغة والشعر. له تصانيف، قال ابن النديم: وكتبه صحيحة. توفي سنة ٢٤٥ هـ. انظر «الأعلام» (٦/ ٣٠٧) و«دائرة المعارف الإسلامية» (١/ ٢٤٨).

(٤) انظر في هذا الموضوع «زاد المعاد في هدي خير العباد» لابن قيم الجوزية (١/ ١٨، ١٩).

(٥) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، أبو مسعود البدري صحابي جليل. توفي قبل الأربعين وقيل بعدها. انظر «أسد الغابة» (٦/ ٢٨٦) و«تقريب التهذيب» (٢/ ٢٧).

(٦) أخرجه الحاكم في «المستدرك»، كتاب: الصلاة، باب: التشهد في الصلاة (الحديث: ١/ ٢٦٨) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، قلت: وأقره الذهبي. وذكره الفتح الرباني في كتاب: الصلاة، أبواب التشهد، باب: ما جاء في الصلاة على النبي... (٤/ ١٩، ٢٠).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/ ١١٩).

وابن خزيمة[١] في «صحيحه» والحاكم[٢] في «مستدركه»، قال: على شرط مسلم. وأصله في «صحيح مسلم»[٣] بدون قوله: إذا نحن صلينا في صلاتنا. وهذه المسألة قد بسطت الكلام عليها في مصنف مفرد سميته «زهر الرياض» وأما وجوبها خارج الصلاة، وهو أنه تجب كلما ذكر؛ فقال به: الحليمي من أصحابنا، والطحاوي من الحنفية، واللخمي[٤] والإطفيحي من المالكية، وابن بطة[٥] من الحنابلة وغيرهم، واحتجوا لذلك بأدلة أوضحتها في كتابي «اللواء المعلم»[٦] بمواطن الصلاة على النبي ﷺ» قال الحليمي: لو تكرر ذكره واتحد المجلس، وكان مجلس علم ورواية، فيحتمل أن يقال: أنه إذا ختم المجلس بها أجزأه ذلك؛ لأن المجلس إن كان معقوداً للذكر كان كله حالة واحدة، وإن لم يكن الواجب كذلك فالواجب الصلاة عليه كلما ذكر؛ لأنه ليس بأقل من تشميت العاطس. قال: ومن ترك الصلاة عليه عند ذكره ثم صلى عليه في المستقبل بعد التوبة، والاستغفار؛ رجونا أن تكفر عنه، ولا يطلق عليه اسم القضاء.

فائدة: سأل الشيخ شهاب الدين الأذرعي (الشيخ)[٧] تقي الدين السبكي في «المسائل الحلبيات»: ما الذي منع الأصحاب رحمهم الله تعالى أن يعدوا وجوب الصلاة على النبي ﷺ من الخصائص، وهي عندهم ركن من أركان الصلاة، فما وجه ترك هذه المزية العظيمة والمنحة الجسيمة؟ فأجابه أنه لا مانع من ذلك وخصائص النبي ﷺ فيما أكرمه الله تعالى به لا تنحصر، ولا نستطيع نشر عددها، وفيها كتب مشتملة على بعضها، والذي جمع فيها مرة قطعة من معجزاته ودلائل النبوة، وإنما قصد الفقهاء في كتاب النكاح ذكر ما خص به في النكاح، وذكروا معها أشياء من الكرامات

---

(١) ذكره ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: ٧١١).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب: الصلاة (الحديث: ١/ ٢٦٨).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، (١٧) باب: الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد الأخير (الحديث: ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ٢٧٤).

(٤) هو علي بن محمد الربعي أبو الحسن، المعروف باللخمي، فقيه مالكي، له معرفة بالأدب والحديث، قيرواني الأصل، صنف كتباً مفيدة منها: «تعليق على المدونة في فقه المالكية». توفي سنة ٤٧٨ هـ. انظر «الأعلام» (٥/ ١٤٨) و«الديباج المذهب» (٢٠٣).

(٥) هو عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان أبو عبد الله العتكبري، المعروف بابن بطة، عالم بالحديث، فقيه من كبار الحنابلة، صنف كتباً كثيرة تزيد عن المائة. توفي سنة ٣٧٨ هـ. انظر «الأعلام» (٤/ ٣٥٤) و«البداية والنهاية» (١١/ ٣٢٢).

(٦) في ب (اللؤلؤ المعلم).

(٧) ما بين القوسين سقط من ب.

جعلوه قسماً رابعاً ولم يستوعبوا، والصلاة عليه ﷺ واجبة بالإجماع، فينبغي أن تعد من الخصائص . قلت: ولم أزل أتعجب من أئمتنا رحمهم الله كيف ذكروا بعض هذا القسم الذي هو من الكرامات، وتركوا ما هو الأعظم منه من المعجزات الباهرة مما هو صريح لا يطرقه تأويل، وغالبه صحيح، وقد حسن عندي ضم ما يقع لي من ذلك وإضافته إلى ما ذكروه؛ لتتم الفائدة وبالله المستعان.

المسألة الثانية والخمسون: تعين الدعاء له بلفظ الصلاة عليه ﷺ، فلا يقال: ﷺ؛ لدلالة لفظ الصلاة عليه على معنى التعظيم، ولا يشعر به لفظ الترحم، ولهذا قالوا: لا تجوز الصلاة بلفظها لا يصلي على غير الأنبياء إلا تبعاً، ويطلق لفظ الترحم على غير الأنبياء قطعاً؛ وبحث الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في هذا، فقال: قد فسروا الصلاة بالرحمة، وقضيته إطلاق تجويز الرحمة؛ لأن المراد هو فيما إذا استويا في الدلالة قام كل واحد منهما مقام الآخر، ويشهد له تقريره عليه الصلاة والسلام الأعرابي على قوله: اللهم ارحمني ومحمداً، ولم ينكر عليه سوى قصر ذلك عليهما بقوله ﷺ: «لقد تحجرت واسعاً»[1]، والله أعلم.

المسألة الثالثة والخمسون: أعطى الله سبحانه وتعالى ملكاً من الملائكة أسماع الخلائق (قائماً)[2] على قبره إلى يوم القيامة يبلغه صلاة أمته (عليه)[3] ﷺ، ولم ينقل حصول ذلك لغيره:

ودليله ما رواه ابن أبي عاصم في كتاب «فضل الصلاة على النبي ﷺ» عن عمار بن ياسر ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّه عَزَّ وجَلَّ أَعْطَى مَلَكاً مِنَ المَلائكَةِ أَسْماعَ الخَلائقِ، فَهُو قَائمٌ عَلى قبْري حَتَّى تقُومَ السَّاعة، فَلَيْسَ أَحدٌ مِنْ أُمَّتي يُصلِّي عَليَّ صَلاةً إِلَّا قَالَ المَلِكُ: يَا أَحْمدُ، فُلان بنُ فُلان ـ باسْمهِ واسْم أَبيهِ ـ صَلَّى عَلَيْكَ كَذا صَلاةً، وضَمَنَ لِي الرَّبُّ عَزَّ وجَلَّ أَنَّه مَنْ صَلَّى عَليَّ واحِدةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه بِهَا عَشْراً، ومَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّه عَزَّ وجَلَّ»[4].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، (٢٧) باب: رحمة الناس والبهائم (الحديث: ٦٠١٠). وأخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمة الله (١٠/ ٢١٣، ٢١٤) مطولاً. وقال الهيثمي: رواه أبو داود باختصار ورواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي عبد الله الجشمي ولم يضعفه أحد.

(٢) ما بين القوسين سقط من ب. (٣) ما بين القوسين سقط من أ.

(٤) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: الأدعية، باب: الصلاة على النبي في الدعاء =

المسألة الرابعة والخمسون، من صلى عليه صلى الله تبارك وتعالى عليه: كما ثبت في «الصحيح» عند مسلم، من حديث عبد الله بن عمرو أنه سمع رسول الله ﷺ: يقول «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»[1]. والأحاديث في مثل ذلك كثيرة، وصلاة الله على عبده رضاه (عنه)[2] ومغفرته له[3].

المسألة الخامسة والخمسون، قال ابن عبد السلام: جاء عن رسول الله ﷺ أنه علم بعض الناس الدعاء، فقال: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أُقْسِمُ عَلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ» فإن صح فينبغي أن يكون مخصوصاً به، فإنه ﷺ سيد ولد آدم، وأن لا يقسم على الله بغيره من الأنبياء والملائكة والأولياء، فإنهم ليسوا في درجته. انتهى. والحديث المذكور أخرجه الترمذي من حديث عثمان بن حنيف[4] بلفظ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ»[5] الحديث، ثم قال: حسن صحيح غريب. قال البيهقي في «دلائل النبوة»[6]: رويناه في كتاب الدعوات بإسناد صحيح. وقد رواه من طرق، وليس فيها: أقسم؛ بل: أسألك.

المسألة السادسة والخمسون: قال الأصحاب: كل موضع صلى فيه ﷺ وضبط موقفه فهو نص بيقين لا يجتهد فيه بتيامن ولا تياسر، بخلاف بقية المحاريب.

المسألة السابعة والخمسون، ذكر ابن سبع في «الشفا»: من خصائصه ﷺ أنه كان

= وغيره (١٠/ ١٦٢)، عن عمار بن ياسر مع اختلاف يسير. وقال الهيثمي: رواه الطبراني ونعيم بن ضمضم ضعيف وابن الحميري اسمه عمران. قال البخاري: لا يتابع على حديثه. وقال صاحب «الميزان»: لا يعرف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، (٧) باب: استحباب القول مثل قول... (الحديث: ٣٨٤) مطولاً، عن عبد الله بن عمرو.

(٢) ما بين القوسين سقط من ب.

(٣) انظر «الشفا» (٢/ ٧٤) وما بعدها.

(٤) هو عثمان بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي أبو عمر المدني، صحابي شهير، شهد أحداً والمشاهد بعدها، استعمله عمر على مساحة أرض الكوفة وعلى البصرة، توفي في خلافة معاوية. انظر «أسد الغابة» (٣/ ٥٧٧) و«تقريب التهذيب» (٢/ ٧).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، (١١٩) باب: في الدعاء (الحديث: ٣٥٧٨) مطولاً، عن عثمان بن ضيف. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وأخرجه أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/ ١٣٨).

(٦) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ١٦٧).

نوراً[١] فكان إذا مشى ﷺ في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل، ويشهد له أنه ﷺ سأل الله أن يجعل في جميع أعقابه وجهاته نوراً، وختم ذلك بقوله: «واجْعَلْنِي نُوراً»[٢].

المسألة الثامنة والخمسون: كان ﷺ لا يتثاءب: أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» مرسلاً. وفي «كتاب الأدب» تعليقاً عن مسلمة بن عبد الملك قال: «ما تثاءب نبي قط، وإنها من علامات النبوة»[٣]. وقيل: كان لا يتمطى أيضاً؛ لأنه من عمل الشيطان. ذكر ابن سبع أيضاً. قال ثابت السرقسطي[٤] في «دلائله» وغيره من أهل اللغة: صواب هذه اللفظة تثأب مشدد الهمزة، (ولا يقال: تثاؤب)[٥]. نقله ابن دحية في الخصائص. وفي «الصحاح» قال في المثل: (أعدى)[٦] من الثؤباء، يقال: منه تثاءبت على: تفاعلت، ولا يقال: تثاوبت.

المسألة التاسعة والخمسون: كان ﷺ يرى في الظلمة كما يرى في الضوء: وقد روى البيهقي في «دلائل النبوة» ذلك في حديث عائشة، ثم قال: إسناده فيه ضعف، ثم أخرجه من حديث ابن عباس بلفظ: كان يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء[٧]، ثم قال: ليس بالقوي.

المسألة الستون: كان ﷺ تبتلع الأرض ما يخرج منه من الغائط، فلا يظهر له أثر، ويفوح لذلك رائحة طيبة: وقد روى البيهقي في «الدلائل» من حديث عائشة ﵂ قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل الغائط دخلت في إثره، فلا أرى شيئاً إلا أني كنت أشم رائحة الطيب، فذكرت ذلك له، فقال ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ أَجْسَادَنَا تَنْبِتُ عَلَى أَرْوَاحِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَا خَرَجَ مِنْهَا مِنْ شَيْءٍ ابْتَلَعَتْهُ الأَرْضُ»[٨]، ثم قال: هذا من موضوعات الحسين بن علوان، لا ينبغي ذكره، ففي الأحاديث الصحيحة

---

(١) انظر «تفسير الجلالين» (١/ ٦٧) في قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ﴾.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، (٢٦) باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (الحديث: ١٨٧/ ٧٦٣)، عن ابن عباس مطولاً.

(٣) انظر «الخصائص الكبرى» للسيوطي (١/ ١٦٣).

(٤) هو ثابت بن حزم بن عبد الرحمٰن بن مطرف السرقسطي، أبو القاسم من حفاظ الحديث، أكمل كتاب الدلائل. توفي بسرقسطة سنة ٣١٣ هـ. انظر «الأعلام» (٢/ ٨٠) و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨١).

(٥) في أ (ولا يقال منه تثاوب مشدد الهمز).

(٦) في أ (أعدني).

(٧) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ٧٥).

(٨) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ٧٠).

المشهورة في معجزاته كفاية عن كذب ابن علوان. انتهى. وقال ابن دحية في «خصائصه»: روت عائشة أنها قالت: يا رسول الله، إني أراك تدخل الخلاء، ثم يجيء الذي يدخل معك، فلا يرى لما يخرج منك أثراً، فقال ﷺ: «يَا عَائِشَة، أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ الأَرْض أَنْ تَبْتَلِعَ مَا خَرَجَ مِنَ الأَنْبِيَاءِ»[1]. قال ابن دحية: سنده ثابت. كذا قال. وقال ابن سبع في «الشفا» وعن بعض أصحابه قال: صحبته عليه الصلاة والسلام في سفر، فلما أراد قضاء حاجته تأملته وقد دخل مكاناً وقضى حاجته، فدخلت في الموضع الذي خرج منه، فلم أر له أثر غائط ولا بول، ورأيت في ذلك الموضع ثلاثة أحجار، فأخذتهن في كفي، فتعلقت رائحتهن رائحة طيب وعطر. كذا ذكره، ولم أقف على إسناده. وسئل الحافظ عبد الغني المقدسي[2] عما كان يخرج منه ﷺ تبلعه الأرض، فقال: قد روي ذلك من وجه غريب، والظاهر يؤيده، فإنه لم يذكر عن أحد من الصحابة أنه رآه ولا ذكره، وأما البول فقد شاهده غير واحد، وشربته أم أيمن كما قدمناه[3]، والله أعلم.

المسألة الحادية والستون: الإمام بعده ﷺ لا يكون إلا واحداً، ولم تكن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. قبله ﷺ كذلك. قاله ابن سراقة[4].

المسألة الثانية والستون: مقاتلة الملائكة معه عليه الصلاة والسلام في بدر، ولم يكونوا مع غيره ﷺ إلا عدداً[5]: قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝﴾[6]. وفي «صحيح مسلم»، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ قال: «لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهو ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة، ثم مد يديه، فجعل

(١) انظر «الوفا بأحوال المصطفى»، باب: في ابتلاع الأرض حدثه (٢/٤٨٧)، عن عائشة.

(٢) هو عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد تقي الدين، حافظ للحديث، ومن العلماء برجاله. له تصانيف منها: النصيحة في الأدعية الصحيحة. توفي سنة ٦٠٠ هـ. انظر «الأعلام» (٤/ ١٦٠) و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٦٠).

(٣) انظر مسألة التبرك ببوله ودمه ﷺ...

(٤) هو محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر محي الدين الأنصاري الشاطبي، المعروف بابن سراقة. شيخ دار الحديث بحلب ثم الكاملية بمصر. له مؤلفات. توفي سنة ٦٦٢. انظر «الأعلام» (٦/ ٢١٧) و«البداية والنهاية» (١٣/ ٢٤٣).

(٥) في ب (مدداً).

(٦) سورة: الأنفال، الآية: ٩.

يهتف بربه: «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي»، وفيه: فأنزله الله عز وجل عند ذلك: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ الآية؛ فأمده الله تعالى بالملائكة[1]. وقال ابن عباس: بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في إثر رجل من المشركين أمامه؛ إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم، فنظر إلى المشرك أمامه، فخر مستلقياً، فنظر إليه، فإذا هو قد حطم أنفه، وشق وجهه كضربة السوط. فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله ﷺ، فقال: «صَدَقْتَ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ»[2]. وفي البخاري عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر: «هٰذَا جِبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الحَرْبِ»[3]. وروى يونس بن بكير في زيادات المغازي، والبيهقي من طريق الربيع بن أنس قال: كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة ممن قتلوهم بضرب فوق الأعناق وعلى البنان مثل سمة النار[4]. وأخرج سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس: «أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ بعدما فرغ من بدر على فرس حمراء معقود الناصية، قد عصب الغبار ثنيته، عليه درعه، وقال: يا محمد، إن الله بعثني إليك، وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى، أفرضيت؟ قال: «نَعَمْ»[5] ووقع عند البيهقي، من طريق محمد بن جبير بن مطعم أنه سمع علياً يقول: جاءت ريح شديدة لم أر مثلها قط، ثم جاءت ريح شديدة ـ وأظنه ذكر الثالثة ـ فكانت الأولى جبريل، والثانية ميكائيل، والثالثة إسرافيل، وكان ميكائيل عن يمين النبي ﷺ وفيها أبو بكر رضي الله تعالى عنه، وإسرافيل عن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد السير، (١٨) باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر... (الحديث: ١٧٦٣) مطولاً، عن عمر.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، (١٨) باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر... (الحديث: ١٧٦٣)، عن ابن عباس بأطول منه. قوله: حيزوم هو فرس جبريل عليه السلام. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، (١١) باب: شهود الملائكة بدراً (الحديث: ٣٩٩٥)، عن ابن عباس.

(٤) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: ما جاء في دعاء النبي على المشركين قبل التقاء الجمعين.. (الحديث: ٢/ ٣٣٨)، عن الربيع بن أنس.
قوله: البنان: الأصابع، وقيل: أطرافها وواحدتها بنانة.
«سمة النار» يقال: وسمه يسمه إذا أثر فيه بكي. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(٥) ذكره السيوطي في «الخصائص الكبرى»، باب: ما وقع في غزوة بدر من الآيات والمعجزات (١/ ٥٠٥)، عن عطية بن قيس. قوله: «قد عصب الغبار ثنيته»: أي ركبه وعلق به، وأراد بثنيته رأسه وقوائمه اهـ. النهاية لابن الأثير.

يساره وأنا فيها[١]. من طريق أبي صالح عن علي قال: قال لي النبي ﷺ، ولأبي بكر يوم بدر: مع أحدكما جبريل، ومع الآخر ميكائيل، وإسرافيل ملك عظيم يشهد القتال، أو يكون في الصف[٢]. أخرجه أحمد وأبو يعلى وصححه الحاكم. وقال الزركشي: ظن بعضهم أنه لم يقع قتال الملائكة إلا في (يوم)[٣] بدر، وليس كذلك، ففي «صحيح مسلم» أنهم قاتلوا معه أيضاً بأحد. كذا قال، ولم أجده. وسئل السبكي عن (الحكمة)[٤] في قتال الملائكة عليهم السلام مع النبي ﷺ، مع أن جبريل عليه السلام قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه؛ فأجاب بأن ذلك وقع لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه، وتكون الملائكة مدداً، على عادة مدد الجيوش؛ دعاية لصورة (الأسباب)[٥] وسنتها التي أجراها الله تعالى في عباده، والله تعالى هو فاعل الجميل[٦]، والله أعلم.

المسألة الثانية والستون: نبع الماء الطهور من بين أصابعه ﷺ وهو أشرف المياه: كذا ذكر هذه (الخصوصية)[٧] الشيخ البلقيني في «التدريب»، وهي خصوصية حسنة لم أر من سبقه لذكرها. وأصل ذلك في «الصحيحين»، من حديث أنس رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر، فالتمس الناس الوضوء، فلم يجدوه، فأتى رسول الله ﷺ بوضوء، فوضع رسول الله ﷺ في ذلك الإناء يده، وأمر الناس أن يتوضأوا منه، قال: فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه، فتوضأ الناس حتى توضأوا من عند آخرهم[٨]. وفي لفظ للبخاري قال: كانوا ثمانين رجلاً[٩]. وفي (لفظ

---

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ما جاء في دعاء النبي على المشركين قبل التقاء الجمعين (٢/ ٣٣٧) مطولاً، عن علي.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «الزهد» (الحديث: ١٢٥٦). وأخرجه أيضاً في «مسنده» (الحديث: ١/ ١٤٧). وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: ٣٤٠). وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (الحديث: ٣/ ١٣٤).

(٣) ما بين القوسين سقط من أ.

(٤) في أ (الحكم).

(٥) في ب (الإنسان).

(٦) انظر «السيرة النبوية» من فتح الباري (١٠٤٦، ١٠٤٧).

(٧) في أ (المياه).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٥) باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث: ٣٥٧٣)، عن أنس. وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، (٣) باب: في معجزات النبي ﷺ (الحديث: ٥/ ٢٢٧٩)، عن أنس واللفظ لمسلم.

(٩) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٥) باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث: ٣٥٧٥)، عن أنس مطولاً.

له[١]): فجعل الماء ينبع من بين أصابعه، فتوضأ القوم، قال: قلنا لأنس: كم كنتم؟ قال: كنا ثلاثمائة[٢]. وفي رواية للإمام أحمد من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري ﷺ قال: اشتكى أصحاب رسول الله ﷺ العطش. قال: فدعا بعُس فصب فيه شيئاً من الماء، ووضع رسول الله ﷺ فيه يده، وقال: «اسْتَقُوا»، فاستقى الناس، فكنت أرى العيون تنبع من بين أصابعه[٣]. وفي رواية في «الصحيحين»، من حديث جابر أيضاً قال: عطش الناس يوم الحديبية، والنبي ﷺ بين يديه ركوة فتوضأ، فجهش الناس نحوه فقال: «مَا لَكُمْ»؟ قالوا: ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب إلا ما بين يديك، فوضع يده في الركوة، فجعل الماء يفور بين أصابعه كأمثال العيون، فشربنا وتوضأنا، قلت: كم كنتم؟ قال: لو كنا مائة ألف لكفانا؛ كنا خمس عشر مائة[٤]. وفي لفظ للإمام أحمد، من حديث جابر أيضاً قال: فوضع رسول الله ﷺ كفه في الإناء، ثم قال: «بِسْمِ اللَّهِ». ثم قال: «أَسْبِغُوا الوُضُوء». قال جابر: فوالذي ابتلاني ببصري، لقد رأيت العيون عيون الماء يومئذٍ تخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ، فما رفعها حتى توضأوا أجمعون[٥]. ومجموع الروايات تدل على تعدد القصة؛ لما في الروايات من التغاير في عدد من حضر، وهي مغايرة واضحة لم يبعد الجمع فيها، وكذلك تعيين المكان الذي وقع ذلك فيه؛ لأن ظاهر رواية الحسن البصري عن أنس أن ذلك كان في سفر، بخلاف رواية قتادة عن أنس، فإنها ظاهرة في أنها كانت بالمدينة، وحديث جابر كانت بالحديبية، وفي حديث غيره كانت في مواطن أخرى[٦]. وقد قال القرطبي رحمه الله: قصة نبع الماء من بين أصابعه ﷺ تكررت (في مواضع عدة)[٧] في مشاهد عظيمة، ووردت

---

(١) في أ (لفظة).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٥) باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث: ٣٥٧٢)، عن أنس.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ٣٤٣).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٥) باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث: ٣٥٧٦)، عن جابر واللفظ للبخاري. وأخرجه مسلم في كتاب: الزهد، (١٨) باب: حديث جابر الطويل... (الحديث: ٣٠٠٦) بمعناه، عن جابر. قوله «ركوة»: أي إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء والجمع ركاء. «فجهش الناس»: الجهش أن يفزع الإنسان إلى الإنسان ويلجأ إليه. وهو يريد البكاء. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٢/ ١٦٤) و(الحديث: ٢/ ٢٠١).

(٦) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٢٢٥٣).

(٧) في ب (منه في عدة مواطن).

من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي. قال: ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ حيث نبع الماء من بين عصبه ولحمه وعظمه ودمه[١]. وقد نقل ابن عبد البر عن المزني أنه قال: «نبع الماء من بين أصابعه ﷺ أبلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت منه المياه؛ لأن خروج الماء من الحجارة معتاد معهود، بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم»[٢]. انتهى. وظاهر كلامه أن الماء نبع من بين اللحم الكائن في الأصابع، ويؤيده قوله في رواية جابر: فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه. ويحتمل أن يكون المراد أن الماء كان ينبع من بين أصابعه بالنسبة إلى (رؤية الرائي)[٣]، وهو في نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر وكفه ﷺ في الماء، فيراه الرائي نابعاً من بين أصابعه، والصحيح عندي الأول؛ إذ هو أبلغ في الإعجاز والكرامة[٤]. وقيل: الثاني أرجح؛ لأنه دعا بإناء فيه ماء، فوضع يده فيه، فلم يكن غير التكثير والزيادة، وهو ظاهر في الإعجاز أيضاً. قلت: ولا مانع من الأول، إذ ليس في الأخبار ما يرده، وفيه المبالغة في الإعجاز من جهة التكثير، ومن (جهة)[٥] خروجه من البشرة جميعاً، ولذلك كان أشرف المياه؛ لشرف أصله على غيره. فإن قلت: إذا كان كذلك، فما الحكمة في وضع يده على الماء، ولم لا أخرجه من غير ملامسة ماء ولا وضع إناء، فإن ذلك كان أبلغ في إظهار الإعجاز؟ قلت: إنما فعل ذلك ﷺ تأدباً مع الله تعالى، إذ هو المنفرد (بابتداع)[٦] المعدومات وإيجادها من غير أصل، فأراد النبي ﷺ مع إنعام الله عليه بذلك إظهار التأدب مع الله، وإظهار العبودية، وإثبات القدرة (البديعية)[٧] للخالق تبارك وتعالى؛ ليكون فعله ذلك عبادة أيضاً، ويكون ذلك إظهاراً للإبداع، وستراً للابتداع اللائق بالخالق تبارك وتعالى، مثل تكثير الطعام (القليل)[٨] بحيث أكل منه الجم الغفير، كما في حديث جابر في الخندق[٩] وغيره، والله أعلم[١٠].

---

(١) انظر «الشفا» للقاضي عياض (١/ ٤٠٢).
(٢) انظر «شرح مسلم» (١٥/ ٣٨، ٣٩).
(٣) في ب (الرؤية).
(٤) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٢٢٥٥، ٢٢٥٦).
(٥) في أ (وجه).
(٦) في أ (الابتداع).
(٧) في ب (البديعة).
(٨) في أ (الكثير وكان قليلاً).
(٩) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، (٢٩) باب: غزوة الخندق (الحديث: ٤١٠٢)، عن جابر.
(١٠) انظر «الشفا» (١/ ٢٨٥) وما بعدها.

المسألة الرابعة والستون: صلاته ﷺ بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام ليلة الإسراء[١]؛ ليظهر أنه إمام الكل في الدنيا (والآخرة)[٢]. وهذه أيضاً زادها الشيخ البلقيني في «التدريب»، وأنا أتعجب منه كيف استدرك الصلاة بالأنبياء ﷺ وعدّ هذا من الخصائص ولم يعد الإسراء والمعراج في الخصائص، فإنهما من أعظم الخصائص، إذ في المعراج فرضية الصلاة، وفيه تشريفه بالتقريب والرؤية، والتكليم وغير ذلك مما اختص به دون غيره. وقد عد الإسراء من خصائصه ﷺ الإمام أبو الفضل عياض في «الشفاء» حيث قَالَ: ومن خصائصه ﷺ قصة الإسراء، وما انطوت عليه من درجات الرفعة مما نبه عليه الكتاب العزيز، وشرحته صحاح الأخبار[٣]. انتهى. قلت: بل في القصة خصوصيات أُخرى؛ كالمناجاة في المحل الأعلى، والرؤية على القول بها، وإمامة الأنبياء، (العروج)[٤] إلى سدرة المنتهى، والاستئذان عليه في كل سماء، واستبشار الملائكة والأنبياء به وسلامة عليهم، ورؤيته الجنة والنار وما رأى من آيات ربه الكبرى، وغير ذلك مما هو مبين في الروايات؛ فلنذكر القصة وما يتعلق بها من فوائد لا بد منها، وبذلك يظهر ما فيها من الخصوصيات، فنقول: قَالَ اللَّه سبحانه: ﴿سُبْحَانَ الَّذِيٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ إِنَّهُۥ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝﴾[٥] وقد قَالَ أئمة التفسير:[٦] إن سبحانه أصلها (للتنزيه)[٧]، وتطلق في موضع التعجب، فعلى الأول يكون المعنى: تنزه اللَّه عن أن يكون رسوله ﷺ كذاباً، والثاني: عجب اللَّه تعالى عباده مما أنعم به على رسوله ﷺ، ويحتمل أن (يكون)[٨] بمعنى الأمر؛ أي: سبحوا الذي أسرى. وأسرى: مأخوذ من السري، وهو سير (الليل)[٩] تقول: أسرى وسرى: إذا سار ليلاً، (بمعنى. وهذا قول الأكثر. وقَالَ الحوفي[١٠]: أسرى سار ليلاً، وسرى: سار نهاراً. وقيلَ:

---

(١) انظر «فتح الباري» لابن حجر (١/ ٤٥٩، ٤٦٠).
(٢) في أ (والأخرى).
(٣) انظر «الشفا» (١/ ١٧٦).
(٤) في ب: (والمعراج).
(٥) سورة: الإسراء، الآية: ١.
(٦) انظر «تفسير القرطبي» (٥/ ٣٨٣٠).
(٧) في أ (التنزيه).
(٨) في أ (يكون المعنى).
(٩) في أ (الأول).
(١٠) هو علي بن إبراهيم بن سعيد أبو الحسن الحوفي، نحوي من العلماء باللغة والتفسير من أهل الحوف بمصر، من كتبه: «البرهان في تفسير القرآن». توفي سنة ٤٣٠ هـ. انظر «الأعلام» (٥/ ٥٣) و«البداية والنهاية» (١٢/ ٤٧).

أسرى: سار من أول الليل)[١]، وسرى: سار من آخره. وهذا أقرب، والمراد بقوله: ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ أي جعل البراق يسري به، كما يقَالَ: أمضيت، وكذا جعلته يمضي، وحذف المفعول؛ لدلالة السياق عليه، ولأن المراد ذكر المسري به، لا ذكر الدابة، والمراد بعبده محمد ﷺ اتفاقاً، والضمير لله تعالى، والإضافة للتشريف، وقوله: ﴿لَيْلًا﴾ ظرف للإسراء، وهو للتأكيد، وفائدته رفع توهم المجاز؛ لأنه قد يطلق على سير النهار أيضاً، ويقَال: (بل هو)[٢] إشارة إلى أن ذلك وقع في بعض الليل لا في جميعه، والعرب تقول: سرى فلان ليلاً؛ إذا سار بعضه، وسرى ليلة؛ إذا سار جميعها، ويقَال: لا يقَال: أسرى ليلاً، إلا إذا وقع سيره في أثناء الليل، وإذا وقع في أوله؛ يقَال: أدلج، ومن هذا قوله تعالى في قصة موسى عليه السلام وبني إسرائيل: ﴿فَأَسْرِ بِعِبَادِي لَيْلًا﴾[٣]؛ أي من وسط الليل[٤]. وقد اختلف العلماء في الإسراء والمعراج إلى السمٰوات، هل كانا في ليلة واحدة، أم (كان)[٥] كل واحد منهما في ليلة منفردة؟ فقَالَ جماعة من (علماء)[٦] السلف: وقعا في ليلة واحدة في اليقظة بجسد النبي ﷺ وروحه بعد (البعث)[٧]. وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين، (وتواردت)[٨] عليه ظواهر الأخبار الصحيحة، (فلا)[٩] ينبغي العدول عن ذلك؛ إذ ليس في العقل ما يحيله حتى يحتاج إلى تأويل. نعم، جاء في بعض الأخبار ما يخالف بعض ذلك، فجنح (لأجل ذلك)[١٠] بعض أهل العلم منهم إلى أن ذلك كله وقع (مرتين)[١١] في ليلتين (مختلفتين)[١٢]؛ مرة في المنام توطئة وتمهيداً، ومرة ثانية في اليقظة، كما وقع نظير ذلك في ابتداء مجيء الملك بالوحي. وإلى هذا ذهب المهلب

---

(١) ما بين القوسين سقط من أ.
(٢) في أ (أن ذلك).
(٣) سورة: الدخان، الآية: ٢٣.
(٤) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٥٠٣، ٥٠٤).
(٥) ما بين القوسين سقط من أ.
(٦) ما بين القوسين سقط من أ.
(٧) في ب: (المبعث).
(٨) في ب: (وتوافرت).
(٩) في أ: (ولا).
(١٠) في ب: (لذلك).
(١١) في أ (في مرتين).
(١٢) ما بين القوسين سقط من ب.

(ابن أبي صفرة)[١] شارح البخاري، وحكاه طائفة، وأبو نصر القشيري، ومن قبلهم أبو سعيد في «شرف المصطفى» قَالَ: كان للنبي ﷺ معاريج؛ ومنها ما كان في اليقظة، ومنها ما كان في المنام[٢]. وحكاه السهيلي عن ابن العربي واختاره[٣]. وقِيلَ: كان الإسراء إلى بيت المقدس خاصة في اليقظة، وكان المعراج مناماً؛ إما في تلك الليلة أو غيرها. والذي ينبغي أن لا يجري فيه الخلاف أن الإسراء إلى بيت المقدس كان في اليقظة؛ لظاهر القرآن، ولكون قريش كذبته في ذلك، ولو كان مناماً (لم تكذبه فيه)[٤]، ولا في أبعد منه. وأما المعراج فلم يتعرضوا له[٥]. وأيضاً (فإن)[٦] اللَّه سبحانه قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِيٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾[٧] فلو وقع المعراج في اليقظة؛ لكان ذلك أبلغ في الذكر، فلما لم يقع ذكره في هذا الموضع، مع (أن)[٨] شأنه أعجب، وأمره أغرب من الإسراء بكثير ـ دل على أنه كان مناماً، وأما الإسراء فلو كان مناماً لما كذبوه ولا (استنكروه)[٩]؛ لجواز وقوع مثل ذلك وأبعد منه لآحاد الناس[١٠]. وقَالَ بعض (المتأخرين من أئمتنا)[١١]: كانت قصة الإسراء في ليلة والمعراج في ليلة متمسكاً بما ورد في حديث أنس من رواية شريك من ترك ذكر الإسراء[١٢]، وكذا في ظاهر حديث مالك بن صعصعة[١٣]، ولكن ذلك لا يستلزم التعدد؛ بل هو محمول على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر[١٤]. وقِيلَ: كان

---

(١) ما بين القوسين سقط من أ.
(٢) انظر «تفسير القرطبي» (١٠/٢٠٨، ٢٠٩).
(٣) انظر «البداية والنهاية» لابن كثير (٣/١١٣).
(٤) في أ (ما كذبته).
(٥) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٤٩٤، ٤٩٥).
(٦) في أ: (أن).
(٧) سورة: الإسراء، الآية: ١.
(٨) في ب: (كون).
(٩) في أ: (استكر).
(١٠) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٤٩٨).
(١١) في ب: (أئمتنا المتأخرين).
(١٢) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد (٣٧) باب: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (٧٥١٧).
(١٣) مالك بن صعصعة الأنصاري الخزرجي ثم المازني، صحابي روى عنه أنس حديث المعراج، وكأنه توفي قديماً. انظر أسد الغابة (٥/٢٧) و«تقريب التهذيب» (٢/٢٢٥)، وفي رواية مالك بن صعصعة أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار (٤٢) باب: المعراج (الحديث: ٣٨٨٧).
(١٤) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٢/٤٩٨).

الإسراء مرتين في اليقظة: فالأولى رجع من بيت المقدس وفي صبيحته أخبر قريشاً بما وقع، والثانية أسري به إلى بيت المقدس، ثم عرج به من ليلته إلى السماء إلى آخر ما وقع، ولم يقع لقريش في ذلك اعتراض؛ لأن ذلك عندهم من جنس قوله: إن الملك يأتيه من السماء في أسرع من طرفة عين، وكانوا يعتقدون استحالة ذلك مع قيام الحجة على صدقه بالمعجزات الباهرة، لكنهم عاندوا في ذلك واستمروا على تكذيبه فيه، بخلاف إخباره أنه جاء (من بيت)[1] المقدس في ليلة واحدة ورجع، فإنهم صرحوا بتكذيبه فيه، وطلبوا منه نعت بيت المقدس؛ لمعرفتهم به وعلمهم بأنه ما كان رآه قبل ذلك، فأمكنهم استعلام صدقه في ذلك، بخلاف المعراج. ويؤيد وقوع المعراج عقب الإسراء في ليلة واحدة رواية ثابت عن أنس عند مسلم كما سنورده إن شاء الله، ففي أوله: «أُتِيتُ بالبُراقِ، فرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيتُ بيْتَ المَقْدسِ»، فذكر القصة إلى أن قَالَ: «ثُمَّ عرَجَ بنَا إِلَى السَّماءِ الدُّنْيَا»[2]. وفي حديث أبي سعيد الخدري عند ابن إسحاق: «فَلَمَّا فَرَغْت مِمَّا كَانَ في بَيْتِ المَقْدسِ أُتِيَ بالْمِعْراجِ»[3] فذكر الحديث. ووقع في أول حديث مالك بن صعصعة أن النبي ﷺ حدثهم عن ليلة أُسري به، فذكر الحديث، فهو وإن لم يذكر فيه الإسراء إلى بيت المقدس؛ فقد أشار إليه وصرح به (في رواية) فهو المعتمد[4]. واحتج من زعم أن الإسراء وقع مفرداً بما أخرجه البزار والطبراني وصححه البيهقي في «الدلائل»، من حديث شداد بن أوس[5] قَالَ: قلنا: يا رسول الله، كيف أسرى بك؟ قَالَ: «صَلَّيْتُ لأَصْحَابي صَلاةَ العَتَمَةِ بِمَكَّةَ مُعْتِماً، فَأَتَاني جِبْرِيلُ ﷺ بِدابةٍ» فذكر الحديث في مجيئه بيت المقدس، وما وقع له فيه قَالَ: «ثُمَّ انْصَرفَ بي

---

(١) في ب: (ليلة).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات... (الحديث: ١٦٢) مطولاً، عن أنس.

(٣) ذكره ابن هشام في «السيرة النبوية»، عن ابن إسحاق (الحديث: ٢/ ٣٠). أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، (٦) باب: ذكر الملائكة (الحديث: ٣٢٠٧). وأخرجه أيضاً في كتاب: مناقب الأنصار، (٤٢) باب: المعراج (الحديث: ٣٨٨٧). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٤). وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (٨٢) باب: ومن سورة ألم نشرح (الحديث: ٣٣٤٦). وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، (١) باب: فرض الصلاة وذكر اختلاف.. (الحديث: ٤٤٧). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/ ٢٠٧).

(٤) ما بين القوسين سقط من أ.

(٥) هو شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري أبو يعلى، صحابي روى عنه أهل الشام واشتهر بالعلم والحلم. توفي بالشام قبل الستين أو بعدها. انظر «أسد الغابة» (٢/ ٥٠٧) و«تقريب التهذيب» (١/ ٣٤٧).

فَمَرَرْنَا بِعِيْرٍ لِقُرَيْشٍ بِمَكَانَ كَذَا» فذكره، قَالَ: «ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ الصُّبْحِ بِمَكَّةَ»[١]. وفي حديث أم هانىء عند ابن إسحاق[٢] وأبي يعلى[٣] نحو ما في حديث أبي سعيد هذا. فإن ثبت أن المعراج كان مناماً على ظاهر رواية شريك عن أنس؛ فينتظم من ذلك أن الإسراء وقع مرتين: مرة على انفراده، ومرة مضموماً إليه المعراج، (وكلاهما في اليقظة)[٤]. والمعراج وقع مرتين: مرة في المنام على انفراده توطئة وتمهيداً، ومرة في اليقظة مضموماً إلى الأسماء. وأما كونه قبل (البعث)[٥] فلا يشبه، (وما ورد من)[٦] رواية شريك في ذلك فهو مؤل، كما سنذكره إن شاء الله. وجنح الإمام أبو شامة إلى وقوع المعراج مراراً، (واستند)[٧] إلى ما أخرجه البزار وسعيد بن منصور، من طريق أبي عمران الجوني[٨] عن أنس رفعه قَالَ: «بَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ إِذْ جاءَ جبريلُ ﷺ، فَوَكَزَ بَيْنَ كَتِفِي، فَقُمتُ إِلى شَجَرَةٍ فيها كَوَكْرِي الطَّائر، فَقَعدَ في إِحداهما، وقَعدْتُ في الآخِرة، فَسَمَتْ وارْتَفَعتْ حَتَّى سدَّتِ الخافِقَيْنِ» الحديث، وفيه: «فُتِحَ لي بَابٌ مِنْ أَبْوابِ السَّماءِ، فرأَيْتُ النورَ الأَعظَمَ، وإِذا دُونَ الحِجَابِ رَفْرَفَةُ الدُّرِّ والياقُوتِ»[٩]. ورجاله لا بأس بهم إلا أن الدارقطني ذكر (له)[١٠] علة تقتضي إرساله. وعلى كل حال فهي قصة أخرى، الظاهر أنها وقعت بالمدينة، ولا بعد في وقوع أمثالها، وإنما المستبعد وقوع التعدد في قصة المعراج (التي)[١١] وقع فيها سؤاله عن كل نبي، وسؤال (أهل كل

---

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٢/ ٣٥٥). وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ٧/ ٢٨٢) وذكره الهيثمي في «كشف الأستار» (١/ ٣٥ ـ ٣٧).

(٢) ذكره ابن هشام، عن ابن إسحاق في «السيرة النبوية» (٤٠٢، ٤٠٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: ٦/ ٣٤٩٩).

(٤) ما بين القوسين سقط من أ.

(٥) في ب (المبعث).

(٦) في أ (وما وقع في).

(٧) في ب (واستدل).

(٨) هو عبد الملك بن حبيب الأزدي أو الكندي البصري، أبو عمران الجوني، مشهور بكنيته ثقة، من كبار الرابعة. توفي سنة ١٢٨هـ. «الخلاصة» (٢/ ١٧٥) و«التقريب» (١/ ٥١٨).

(٩) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: الإيمان، باب: في الإسراء (١/ ٧٥) بأطول منه، عن أنس. وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح وذكره أبو نعيم في «حلية الأولياء» (الحديث: ٢/ ٣١٦).

قوله: «فوكزه»: الضرب بجميع الكف. «الخافقان»: هما طرفا السماء والأرض. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(١٠) ما بين القوسين سقط من ب.

(١١) في أ: (الذي).

باب)[١] هل بعث إليه، وفرض الصلوات الخمس، وغير ذلك، فإن تعدد ذلك في اليقظة (لا يتجه)[٢]، فيتعين رد بعض الروايات المختلفة إلى بعض أو الترجيح، إلا أنه لا بعد في وقوع جميع ذلك في المنام توطئة، ثم وقوعه في اليقظة على وفقه كما تقدم[٣]. (واختلف)[٤] أيضاً في وقت المعراج، فقِيلَ: كان قبل المبعث، وهو شاذ إلا إن حمل على أنه وقع حينئذ في المنام كما تقدم، وذهب الأكثر إلى أنه كان بعد المبعث، ثم اختلفوا، فذهب الأكثر إلى أنه كان في ربيع الأول قبل الهجرة بسنة[٥]، وبالغ ابن حزم، فنقل الإجماع على ذلك. وقِيلَ: قبل الهجرة بسنة وخمسة أشهر. قَالَه السدي، وأخرجه من طريق الطبري[٦] والبيهقي[٧]. فعلى هذا كان في شوال، وقِيلَ: كان في رجب[٨]. حكاه ابن عبد البر، وجزم به النووي في الروضة. وقِيلَ: ثمانية عشر شهراً حكاه ابن عبد البر أيضاً، وقبله ابن قتيبة. وقِيلَ: كان قبل الهجرة بسنة وثلاثة أشهر. فعلى هذا يكون في ذي الحجة، وجزم به ابن فارس. وقِيلَ: قبل الهجرة بثلاث سنين[٩]. وحكاه ابن الأثير، واختاره ابن المنير تبعاً للمزني أنه كان في سابع عشر ربيع الآخر، وكذا (قَالَه)[١٠] النووي في «فتاويه»، لكن قَالَ في «شرح مسلم»[١١]: في شهر ربيع الأول. وحكى عياض عن الزهري أنه كان بعد (البعث)[١٢] بخمس سنين[١٣]، وعليه يدل كلام ابن إسحاق وصنيع ابن عساكر. وأما البخاري فصنيعه يدل على أنه (كان)[١٤] قبل الهجرة بسنة أو سنتين. واستنبط ابن المنير أنه كان يوم الاثنين من استقراء أحواله ﷺ؛ لأنه ولد فيه، وبعث فيه، وهاجر فيه، ومات فيه. قَالَ شيخنا ابن حجر: وقد وجدته

---

(١) في أ: (كل نبي).
(٢) في أ: (لا يتحد).
(٣) انظر «فتح الباري» لابن حجر (٧/ ١٩٨).
(٤) ما بين القوسين سقط من ب.
(٥) ذكره ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٢١٤).
(٦) ذكره الطبري في «تفسيره»، تفسير سورة الإسراء، الآية (١) (الحديث: ٩/ ٣).
(٧) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: ١٥٥).
(٨) انظر «روضة الطالبين» (٧/ ٢٠٦) وانظر «الاستيعاب» (١/ ٢٨).
(٩) انظر «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٣/ ٣٣).
(١٠) في أ: (قال).
(١١) انظر النووي في «شرح مسلم» (١/ ٣٨٤).
(١٢) في ب: (المبعث).
(١٣) انظر «الشفا» (١/ ٢٥٥).
(١٤) ما بين القوسين سقط من ب.

منقولاً؛ فعند ابن أبي شيبة من حديث جابر وابن عباس قالا: ولد رسول الله ﷺ يوم الاثنين، وفيه بعث، وفيه عرج به إلى السماء، وفيه مات[١]. ورجح القرطبي والنووي قول الزهري تبعاً لعياض، واحتج بأنه لا خلاف أن خديجة صلّت معه يوم فرض الصلاة، ولا خلاف أنها توفيت قبل الهجرة؛ إما بثلاث، وإما بخمس، ولا خلاف أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء[٢]. قَالَ شيخنا[٣]: وفي جميع ما قَالَه نظر. أما نفي الخلاف في أن خديجة صلّت معه بعد فرض الصلاة، فيثبت الخلاف حديث عائشة أن خديجة ماتت قبل فرض الصلاة، لكن يحمل كلام عائشة على فرضية الصلوات الخمس؛ فيلزم منه أن يكون موتها قبل الإسراء، وهو المعتمد. وأما تردده في سنة وفاتها، فيرده جزم عائشة بأنها ماتت قبل الهجرة بثلاث (سنين ﷺ)[٤] ذكر الحديث في ذلك. قَالَ البخاري في «التوحيد»[٥]: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن شريك بن عبد الله أنه قَالَ: سمعت أنس بن مالك ﷺ يقول ليلة أُسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام، فقَالَ أَوَّلهُم: أَيُّهُم هُوَ؟ فقَالَ أَوْسَطُهمْ: هُوَ خَيرهُم، فقَالَ آخرهم: خذوا خيرهم، فكانت تلك الليلة، فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه، وتنام عينه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، فلم يكلموه حتى احتملوه، فوضعوه عند بئر زمزم، فتولاه منهم جبريل، فشق جبريل ﷺ ما بين نحره إلى لبّته، حتى فرغ من صدره وجوفه، فغسله من ماء زمزم بيده، حتى أنقى جوفه، ثم أتى بطست من ذهب، فيه ثَوْر من ذهب، محشواً إيماناً وحكمة، فحشا به صدره ولغاديده ـ يعني: عروق حلقه ـ ثم أطبقه، ثم عرج به إلى السماء الدنيا، فضرب باباً من أبوابها، فناداه أهل السماء: من هذا؟ فقَالَ: جبريل، قَالُوا: ومَنْ معك؟ قَالَ: معي محمد ﷺ، قَالَ: وقد بعث؟ قَالَ: نعم، قَالُوا: فمرحباً به وأهلاً، يستبشر به أهل السماء، لا يعلم أهل السماء ما يريد الله به في الأرض حتى يعلمهم، فوجد في السماء الدنيا آدم، فقَالَ له جبريل: هذا

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية»، فصل: الإسراء برسول الله ﷺ (٣/ ١٠٩)، عن جابر وابن عباس، وقال ابن كثير بعد إيراده الحديث وفيه انقطاع.

(٢) انظر النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٢٠٩)، وانظر «الشفا» (١/ ٢٥٥).

(٣) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٥١٦، ٥١٧).

(٤) ما بين القوسين سقط من أ.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد (٣٧) باب: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (الحديث: ٧٥١٧).

أبوك آدم فسلِّم عليه، فسلَّم عليه، ورد عليه آدم، وقَالَ: مرحباً وأهلاً يا بني، نعم الابن أنت، فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان، فقَالَ: «مَا هذَانِ النَّهْرانِ يَا جِبْرِيل؟» قَالَ: هذا النيل والفرات عنصرهما، ثم مضى به في السماء، فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد، فضرب يده، فإذا هو مسك أذفر، قَالَ: «مَا هَذا يَا جِبْرِيل؟» قَالَ: هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك، ثم عرج به إلى السماء الثانية، فقَالَت الملائكة له مثل ما قَالَت له الأولى: من هذا؟ قَالَ: جبريل، قَالُوا: ومن معك؟ قَالَ: محمد ﷺ، قَالُوا: وقد بعث إليه؟ قَالَ: نعم، قَالُوا: مرحباً به وأهلاً، ثم عرج به إلى السماء الثالثة، وقَالُوا له مثل ما قَالَت الأولى والثانية، ثم عرج به إلى الرابعة، فقَالوا له مثل ذلك، ثم عرج به إلى السماء الخامسة، فقَالوا مثل ذلك، ثم عرج به إلى السماء السادسة، فقَالوا له مثل ذلك، ثم عرج به إلى السماء السابعة، فقَالوا له مثل ذلك. كل سماء فيها أنبياء قد سماهم، فوعيت منهم إدريس في الثانية، وهارون في الرابعة، وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه، وإبراهيم في السادسة، وموسى في السابعة بتفضيل كلام اللَّه، فقَالَ موسى: ربِّ لَمْ أظن أن ترفع عليَّ أحداً، ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا اللَّه حتى جاء سدرة المنتهى، ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى، فأوحى اللَّه فيما أوحى خمسين صلاةً على أُمَّتك كل يوم وليلة، ثم هبط حتى بلغ موسى، فاحتبسه موسى، فقَالَ: يا محمد، ماذا عهد إليك ربك؟ قَالَ: «عَهِدَ إِلَيَّ خَمْسِيْن صَلاةً كُلَّ يوْم وليْلة»، قَالَ: إن أُمَّتك لا تستطيع ذلك، فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم، فالتفت النبي ﷺ إلى جبريل كأنه يستشيره في ذلك، فأشار إليه جبريل، أن نعم إن شئت، فعلا به إلى الجبار، فقَالَ وهو مكانه: «يَا رَب، خَفِّف عنَّا، فإِنَّ أُمَّتي لاَ تَسْتطيعُ هَذا»، فوضع عنه عشر صلوات، ثم رجع إلى موسى فاحتبسه، فلم يزل يرده موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات، ثم احتبسه موسى عند الخمس، فقَالَ: يا محمد، واللَّه لقد راودت بني إسرائيل قومي على أدنى من هذا فضعفوا فتركوه، فأُمَّتك أضعف أجساداً وقلوباً وأبداناً وأبصاراً، وأسماعاً فارجع فليخفف عنك ربك؛ كل ذلك يلتفت النبي ﷺ إلى جبريل ليشير عليه، ولا يكره ذلك جبريل، فرفعه جبريل عند الخامسة، فقَالَ: «يَا رَبِّ، إِنَّ أُمَّتي ضُعفاءُ؛ أَجْسادُهمْ وقلُوبُهمْ وأَسْماعُهُمْ وأَبْصارُهمْ وأَبدانُهُمْ، فخَفِّفْ عنَّا»، فقَالَ الجبار: يا محمد، قَالَ: «لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ». قَالَ: إنه لا يبدل القول لدي كما فرضت عليك في أم الكتاب، قَالَ: فكل حسنة بعشر أمثالها، فهي خمسون في أم الكتاب، وهي خمس عليك، فرجع إلى موسى، فقَالَ: كيف فعلت؟ قَالَ: «خَفَّفَ عنَّا؛ أَعْطَانَا بِكُل حَسنَةٍ عشْر أَمْثالِهَا». قَالَ موسى: قد واللَّه

راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه، ارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضاً. قَالَ رسول الله ﷺ: «يَا مُوسىٰ، قَدْ واللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفَ إِلَيْهِ». قَالَ: فاهبط بسم الله، قَالَ: واستيقظ وهو في مسجد الحرام[1]. هذا سياق البخاري في «التوحيد»، ورواه في «صفة النبي ﷺ»، وأنه تنام عينه ولا ينام قلبه مختصراً له، فذكر قطعة من أوله عن إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه وأبي بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال[2]. ورواه مسلم عن هارون بن سعيد عن ابن وهب عن سليمان عن شريك قَالَ: فزاد ونقص وقدم وأخر. وهو كما قَالَ مسلم رحمه الله: فإن شريك بن عبد الله بن أبي نمر اضطرب في هذا الحديث، وساء حفظه، ولم يضبطه، فإن حديث الإسراء قد رواه جماعة من الحفاظ المتقنين والأئمة المجتهدين المشهورين عن أنس؛ كابن شهاب وثابت البناني وقتادة، فلم يأتي أحد منهم بما أتى به شريك. وقد جاء من (طرق)[3] أخرى غير هذه، فرواه البخاري من رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر في أوائل كتاب الصلاة، ورواه مسلم كذلك من هذا الوجه ورواياه من طريق قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة، وهو في البخاري في (بدء)[4] الخلق، ورواه مسلم من طريق ثابت عن أنس، ومدار الحديث في الصحيحين عن أنس بن مالك فرواه تارة عن النبي ﷺ بلا واسطة، ومرة عن أبي ذر، ومرة عن مالك بن صعصعة. وقد جاء حديث الإسراء عن جماعة من الصحابة غير من ذكر؛ منهم بريدة بن الحصيب رواه البزار مختصراً. ومن رواية جابر بن عبد الله، أخرجاه في «الصحيحين» مختصراً. من رواية حذيفة بن اليمان رواه الإمام أحمد والترمذي والنسائي[5]. ومن رواية أبي سعيد الخدري رواه ابن جرير في «تفسيره»

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، (٣٧) باب: ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (الحديث: ٧٥١٧)، عن أنس واللفظ للبخاري. وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله... (الحديث: ١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٤) باب: كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه (الحديث: ٣٥٧٠).

(٣) في ب: (طريق).

(٤) في آ: (بدر).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، (٦) باب: ذكر الملائكة (الحديث: ٣٢٠٧). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله... (الحديث: ١٦٤). وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (١٢) باب: ومن سورة ألم نشرح (الحديث: ٣٣٤٦). وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، (١) باب: فرض الصلاة وذكر اختلاف... (الحديث: ٤٤٧). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/٢٠٧).

وابن أبي حاتم في «التفسير» أيضاً، والبيهقي[١] في «الدلائل». ومن رواية شداد بن أوس رواه البيهقي فيها أيضاً وابن أبي حاتم في «تفسيره». ومن رواية ابن عباس[٢] رواه الإمام أحمد. وله طرق؛ أحدها عند النسائي من رواية ابن مسعود رواه مسلم[٣]. ومن رواية عبد الرحمٰن بن قرط[٤] أخي عبد الله بن قرط رواه سعيد بن منصور، ومن رواية عمر بن الخطاب رواه أحمد. ومن رواية أبي هريرة رواه ابن جرير في «تفسيره». ومن رواية عائشة أم المؤمنين رواه البيهقي في «الدلائل» من رواية أم هانىء بنت أبي طالب رواه أبو يعلى[٥] في «مسنده» والطبراني[٦] في «الكبير» وغيرهما. وللحديث المشار إليه طرق سأجمعها إن شاء الله تعالى في جزء وأتكلم عن أسانيدها وما يتعلق بمعانيها ومباينة ألفاظها؛ أسميه «الإفراج عن بيان الإسراء والمعراج» (أعان الله على إكماله. ذكر)[٧] حديث ثابت عن أنس فهو الذي انشرح الصدر لإيراده، إذ هو ثابت جامع. قَالَ مسلم في «صحيحه»: حدثنا شيبان بن فروخ قَالَ: حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قَالَ: «أُتيتُ بالبُراقِ؛ وهوَ دابَّةٌ أبيضٌ طَويلٌ، فوْقَ الحِمارِ ودونَ البَغْلِ، يضَعُ حافِرهُ عنْدَ مُنتهىٰ طرْفِهِ. قَالَ: فركِبْتهُ حَتَّى أتيْتُ بيْتَ المقْدسِ قَالَ: فربطْتهُ بالحَلقَةِ الَّتي يرْبطُ بِهِ الأنْبياء قَالَ: ثُمَّ دخلْتُ المسجِدَ فصلَّيتُ فيهِ ركْعتيْنِ، ثُمَّ خرجْتُ، فجَاءَني جبْريلُ ﷺ بإناءٍ منْ خمْرٍ وإناءٍ منْ لبَنٍ، فاخْتَرْتُ اللَّبنَ، فَقالَ جبْريلُ: اخْترتَ الفِطْرةَ، ثُمَّ عَرَجَ بنَا إلَى السَّماءِ، فاسْتفْتَحَ جبْريلُ، فَقيلَ: مَنْ أنْتَ؟ قالَ: جبْريلُ، قيلَ: ومَنْ مَعكَ؟ قالَ: مُحمَّدٌ، قيلَ: وقدْ بُعثَ إلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إلَيْهِ، فَفتحَ لنَا، فإذا أنَا بِآدمَ، فرَحَّبَ بي وَدَعا لي بخَيْرٍ، ثُمَّ عَرجَ بنَا إلى السَّماءِ الثَّانيةِ، فاسْتَفْتحَ جبْرِيْل ﷺ، فَقيلَ: مَنْ أنْتَ؟ قَالَ: جبْريلُ، قِيلَ: ومَنْ مَعكَ؟ قَالَ: مُحمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وقَدْ بُعِثَ إلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إلَيْهِ. فَفُتِحَ لنَا، فَإذا أنَا بابْنَي الخَالةِ عِيسَى ابْنِ مرْيَمَ ويحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا ﷺ، فرحَّبَا ودَعَوا لِي

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٢/ ٣٨٢). وأخرجه أيضاً في «السنن الكبرى»، كتاب: الصلاة، باب: فرائض الخمس (الحديث: ١/ ٣٦٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ١/ ٢٥٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٦) باب: في ذكر سدرة المنتهى... (الحديث: ١٧٣).

(٤) هو عبد الرحمٰن بن قرط الثمالي، مذكور في الصحابة، سكن الشام، عدّ في أهل فلسطين، تفرد عنه حميد بن هلال. انظر «أسد الغابة» (٣/ ٤٩٠) و«الميزان» (٢/ ٥٨٢).

(٥) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: ٦/ ٣٤٩٩).

(٦) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ١٩/ ٦٠٠).

(٧) ما بين القوسين سقط من ب.

بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بي إِلَى السَّماءِ الثَّالِثةِ، فَاسْتَفْتَحَ جبْريل، فَقِيْلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جبْريلُ، قِيْلَ: وَمَنْ مَعكَ؟ قَالَ: مُحمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ ﷺ، وَإِذَا هُوَ قَدْ أُعطِي شَطرَ الحُسْنِ فَرحَّبَ وَدَعا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرجَ بنَا إِلَى السَّماءِ الرَّابعةِ، فَاسْتَفْتَحَ جبْريلُ ﷺ، قِيلَ: مَنْ هَذا؟ قَالَ: جبْريلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعكَ؟ قَالَ: مُحمَّدٌ، قَالَ: وقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ، فَرَحَّبَ وَدعا لِي بِخَيْرٍ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴿٥٧﴾﴾[1]، ثُمَّ عَرَجَ بنَا إِلَى السَّماءِ الخَامِسةِ، فَاسْتَفْتَحَ جبْريلُ، قِيلَ: مَنْ هَذا؟ قَالَ: جبْريلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعكَ؟ قَالَ: مُحمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِهَارون ﷺ، فَرَحَّبَ وَدَعا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بنَا إِلَى السَّماءِ السَّادِسةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷺ، قِيلَ: مَنْ هذَا؟ قَالَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعكَ، قَالَ: مُحمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِليهِ؟ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى ﷺ، فَرَحَّبَ وَدَعا لِي بِخيْرٍ، ثُمَّ عَرجَ إِلَى السَّماءِ السَّابعةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعكَ، قَالَ: مُحمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيهِ، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِبْراهِيمَ ﷺ مُسْنِداً ظَهْرَهُ إِلَى البَيْتِ المعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعونَ أَلْفَ مَلَكٍ لاَ يَعُودونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهبَ بي إِلَى السِّدْرةِ المُنْتَهَى، وَإِذا وَرَقُهَا كَآذَانِ الفِيَلَةِ، وَإِذَا ثَمرُهَا كَالْقِلالِ. قَالَ: فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ مَا غَشِيَ تَغيَّرتْ، فمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِليَّ مَا أَوْحَى، فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسينَ صَلاةٍ في كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلةٍ، فَنزلْتُ إِلَى مُوسَىٰ ﷺ، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسينَ صَلاةً. قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَاسْأَلهُ التَّخْفيفَ، فَإِن أُمَّتَكَ لاَ يُطِيقُونَ ذَلكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بِنِي إِسْرائيلَ وخَبَرْتُهُمْ. قَالَ: فَرجعْتُ إِلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، خَفِّفْ عَلَى أُمَّتي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْساً، فَرَجعْتُ إِلَى مُوسىٰ، فَقُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْساً. قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لاَ يُطِيقُونَ ذلِكَ. فَارْجِعْ إِلىٰ رَبِّكَ، فَاسْأَلهُ التَّخْفيفَ قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي تَبارَكَ وتَعالَى وبَيْنَ مُوسَىٰ ﷺ، حَتَّى قَالَ: يَا مُحمَّدُ، إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلواتٍ كُلَّ يَوْمٍ ولَيْلةٍ، لِكُلِّ صَلاةٍ عَشْرٌ، فَذلِكَ خَمْسونَ صَلاةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسنةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لهُ حَسنةً، إِنْ عَمِلَها كُتِبتْ لهُ عَشْراً، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئةٍ فَلَمْ يَعْمَلها لَمْ تُكْتَبْ شَيئاً، فَإِنْ عَمِلَها كُتِبتْ سَيِّئةً وَاحِدَةً. قَالَ: فَنَزلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَىٰ فَأَخْبرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَاسْأَلهُ التَّخْفيفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقُلْتُ: قَدْ رجعت إلى ربي حتى

(١) سورة: مريم، الآية: ٥٧.

استحييت منه»[١]. هكذا أورده مسلم في «صحيحه» فجمع فيه بين الإسراء والمعراج. وصنيع البخاري يقتضي التفرقة بين القصتين، ولهذا قَالَ ابن دحية: جنح البخاري إلى أن ليلة الإسراء كانت غير ليلة المعراج؛ لأنه أفرد لكل منهما ترجمة. قَالَ شيخنا[٢]: ولا دلالة في ذلك على التغاير عنده؛ بل كلامه في أول الصلاة ظاهر في اتحادهما، وذلك أنه ترجم باب كيف فرضت الصلاة ليلة الإسراء[٣]، والصلاة وإنما فرضت في المعراج؛ فدل على اتحادهما عنده، وإنما إفراد كل منهما بترجمة؛ لأن كلاً منهما يشتمل على قصة منفردة، وإن كان وقعا معاً. وقد تقدم الخلاف في ذلك. وقد روي عن كعب الأحبار أن باب السماء الذي يقال له: مصعد الملائكة؛ يقابل بيت المقدس، فأخذ منه بعض العلماء أن الحكمة في الإسراء إلى بيت المقدس قبل المعراج؛ ليحصل العروج مستوياً من غير تعويج. وقِيلَ: الحكمة في ذلك أن يجمع رسول اللَّه ﷺ في تلك الليلة بين رؤية القبلتين، أو لأن بيت المقدس كان هجرة غالب الأنبياء قبله، فحصل له الرحيل إليه في الجملة ليجمع بين أشتات الفضائل، أو لأنه محل المحشر، وغالب ما اتفق له في تلك الليلة يناسب الأحوال الأخروية، فكان المعراج منه إليه لذلك، أو للتفاؤل بحصول أنواع التقديس له حساً ومعنى. وأشار ابن أبي جمرة[٤] إلى أن الحكمة في ذلك هي إظهار الحق لمعاندة من يريد إخماده؛ لأنه لو عرج به من مكة إلى السماء لم يجد لمعاندة الأعداء سبيلاً إلى البيان والإيضاح، حيث سألوه عن جزئيات من بيت المقدس كانوا رأوها، وعلموا أنه لم يكن رآها قبل ذلك، فلما أخبرهم بها حصل التحقيق أنه أسري به إلى بيت المقدس في ليلة، وإذا صح البعض؛ لزم تصحيح الباقي، فكان ذلك سبباً لقوة إيمان المؤمنين، وزيادة في شقاء من عاند وجحد من الكافرين»، والعلم عند اللَّه تعالى. وقد وقع فيما أشرنا إليه من الروايات زيادة حسنة يتعين ذكرها للعلم بها ولما فيها من خصوصياته ﷺ، فإن مسراه إلى بيت المقدس من مكة على هذه الصفة المذكورة خصوصية له ﷺ لا نعلم أحداً شاركه فيها، وكذلك ما أُريه من ملكوت السمٰوات والأرض، وما اتفق له تلك الليلة من العجائب الغريبة. ففي حديث شداد بن أوس عند البيهقي وغيره أنه أول ما أسري به ﷺ مر بأرض ذات نخل، فقال له جبريل عليه السلام: انزل فصل فنزل فصلى فقال:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ.. (الحديث: ١٦٢)، عن ثابت، عن أنس.

(٢) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٤٩٣).

(٣) انظر «فتح الباري» لابن حجر (١/٤٥٨). (٤) انظر «بهجة النفوس» (٣/٢٠٠).

«صَلَّيْت بِيَثْرِب»، ثم مر بأرض بيضاء، فقال: انزل فصلِّ، فنزل فصلى. فقال: «صَلَّيْت عِنْدَ شَجَرةِ مُوسَى»، ثم مر ببيت لحم فقال: انزل فصل، فنزل فصلَّى، فقال: «صليت حيث ولد عيسى عليه السلام». وفيه أنه دخل المدينة من بابها اليماني، فصلى في المسجد. وفيه أنه مر في رجوعه بعير لقريش، فسلم عليهم، فقال بعضهم: هذا صوت محمد. وفيه أنه أعلمهم بذلك، وأن عيرهم تقدم في يوم كذا، فقدمت الظهر؛ يقدمهم الجمل الذي وصفه[1].

وفي رواية عبد الرحمٰن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي في «الدلائل» أنه مر بشيء يدعوه متنحياً عن الطريق، فقال له جبريل عليه السلام: سر، وأنه مر على عجوز، فقال: «مَا هَذِهِ؟» فقال: سر، وأنه مر بجماعة، فسلموا، فقال له جبريل عليه السلام: اردد عليهم السلام، وفي آخره: فقال له: الذي دعاك إبليس، والعجوز الدنيا، والذين سلموا عليك: إبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام[2]. وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني والبزار أنه مر بقوم يزرعون في يوم ويحصدون في يوم، كلما حصدوا عاد كما كان، قال جبريل: هؤلاء المجاهدون. ومر بقوم ترضخ رؤوسهم بالصخر، كلما رضخت عادت، قال: هؤلاء الذي تتثاقل رؤوسهم عن الصلاة. ومر بقوم على عوراتهم رقاع، يسرحون كالأنعام، قال: هؤلاء الذين لا يؤدون الزكاة. ومر بقوم يأكلون لحماً نيئاً خبيثاً، ويدعون لحماً نضيجاً طيباً، قال: هؤلاء الزناة. ومر برجل جمع حزمة من حطب لا يستطيع حملها، ثم هو يضم إليها غيرها، قال: هذا الذي عنده الأمانة لا يؤديها، ثم هو يطلب أخرى. ومر بقوم تقرض ألسنتهم وشفاههم، كلما قرضت عادت، قال: هؤلاء خطباء الفتنة. ومر بثور عظيم يخرج من ثقب صغير يريد أن يرجع فلا يستطيع، قال: هذا الرجل يتكلم بالكلمة فيندم فيريد أن يردها فلا يستطيع[3]. وفي حديث أبي هريرة

---

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: الإسراء برسول الله... (٢/ ١٠٨، ١٠٩) مطولاً، عن شداد بن أوس وقال البيهقي: وهذا إسناد صحيح، وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ١٤)، عن شداد بن أوس، وقال ابن كثير: لا شك أن الحديث المروي، عن شداد بن أوس مشتمل على أشياء منها: ما هو صحيح، كما ذكره البيهقي، وفيها ما هو منكر كالصلاة في بيت لحم، وسؤال الصديق، عن نعت بيت المقدس وغير ذلك، والله أعلم.

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: الإسراء برسول الله... (٢/ ١١٣، ١١٤)، عن أنس مطولاً. وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٥) مطولاً. وقال ابن كثير: رواه الحافظ البيهقي في «دلائل النبوة» وفي بعض ألفاظه نكارة وغرابة.

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ١٠/ ٨٥). وأخرجه البزار في «مسنده» =

عند البزار والحاكم أنه صلى ببيت المقدس مع الملائكة، وأنه أتي هناك بأرواح الأنبياء، فأثنوا على الله تعالى، وفيه قول إبراهيم: بهذا فضلكم محمد. وفي رواية عبد الرحمٰن بن هاشم عن أنس التي قدمنا ذكرها: ثم بحث له آدم فمن دونه، فأمهم تلك الليلة[1]. وفي حديث أم هاني عند أبي يعلى: «وَنُشِرَ لي رَهْطٌ مِنَ الأَنبياءِ؛ منهُمْ إبْراهيمَ ومُوسىٰ وعيسىٰ، فصَلَّيْتُ بهِم وكلَّمْتهُمْ»[2]. وفي رواية عبد الله بن الفضل[3] عن أبي سلمة عند مسلم: «فَحانَتِ الصَّلاةُ فَأَمَمْتُهُمْ»[4]. وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الأوسط»: «ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فَتَدافَعُوا حتَّى قَدَّموا مُحَمَّداً»[5]. وفي حديث أبي سعيد الذي رواه ابن جرير وابن أبي حاتم: «دَعَانِي دَاعٍ أَنْظُرْنِي أَسْأَلكَ فَلَمْ أُجِبْهُ، ثُمَّ دَعَانِي آخَرُ كَذٰلِكَ فَلَمْ أُجِبْهُ». وفيه: «فَإِذَا امْرَأَةٌ حَاسِرَةٌ عَنْ ذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: أَنْظُرْنِي أَسْأَلكَ، فَلَمْ أَلْتَفِتْ إِلَيْهَا»[6]. وفيه أن جبريل قال له: أما الداع الأول فهو داعي اليهود، والثاني داعي النصارى، والمرأة الدنيا. وفيه أيضاً أنه رأى موائد عليها لحم طيب ليس عليها أحد، وأخرى عليها لحم منتن، عليها ناس يأكلون، قال جبريل: هؤلاء يتركون الحلال ويأكلون الحرام. وفيه أنه مر بقوم بطونهم أمثال البيوت، كلما نهض أحدهم خروا، أن جبريل قال له: هم أكلة الربا. وأنه مر بقوم مشافرهم كالإبل يلقمون جمراً، فيخرج من أسافلهم، وأن جبريل قال له: هؤلاء أكلة أموال اليتامى. وأنه مر بنساء معلقات بثديهن؛ وأنهن الزواني. وأنه مر بقوم يقطع من جنوبهم اللحم فيطعمون منه، وأنهم الهمازون اللمازون[7]. وقد روى البخاري من حديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه أنه

= (الحديث: ٥٥).

قوله «ترضخ رؤوسهم»: الرضخ هو الرق والكسر. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: الإسراء برسول الله... (٢/ ١١٣، ١١٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: ٦/ ٣٣٧٥).

(٣) هو عبد الله بن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحارث الهاشمي المدني وثقه أبو حاتم. انظر «الخلاصة» (٢/ ٨٨).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: صلاة النبي ﷺ بالأنبياء عليهم السلام (الحديث: ١٧٨) مطولاً، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٥) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (الحديث: ٣٨٩١).

(٦) ذكره الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٢).

(٧) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ١١ ـ ١٣)، عن أبي سعيد. وقال ابن كثير: رواه الإمام أبو جعفر بطوله، ورواه ابن أبي حاتم بسياق طويل حسن أنيق، أجود مما ساقه غيره على غرابته، وما فيه من النكارة. قوله: «انظرني»: الإنظار التأخير والإهمال. «الهمازون» الهمز هو الغيبة =

سمع رسول الله ﷺ يقول: «لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ قُمتُ في الحِجْرِ، فَجَلَى اللَّه لِي بَيْتَ المقدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخبِرُهُم عَنْ آيَاتِهِ، وأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ»[1]. ومعنى قوله: «جلى الله بيت المقدس»؛ أي كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته. ووقع في رواية عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عند مسلم قال: «فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بيتِ المقْدسِ لَمْ أُثبِتْها، فكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثلَهُ قطّ، قَالَ: فَرَفَعَهُ اللَّه لي أَنظرُ إِلَيهِ، مَا يَسْأَلوني عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنبَأْتُهُم بِهِ»[2]. ويحتمل أنه يريد (أنه)[3] حمل (حتى وضع بحيث)[4] يراه (ثم أعيد)[5]، ففي حديث ابن عباس المذكور: «فَجِيءَ بِالمَسْجِدِ، وأَنَا أَنظُرُ إِلَيهِ، حَتَّى وضِعَ دُونَ دَارِ عَقِيلٍ، فنعتُهُ وأَنَا أَنظرُ إِلَيهِ»[6]. وهذا أبلغ في المعجزة، ولا استحالة فيه، فقد أحضر عرش بلقيس في أقل من طرفة عين. وأما ما وقع في حديث أم هانىء عن أبي سعيد: «فَخيِّل لي بيْتُ المقْدسِ، فَطفِقْتُ أُخْبِرهُم عَنْ آيَاتِهِ»[7]. فإن ثبت احتمل (أنه أراد)[8] أنه مثل قريباً منه، كما قيل في حديث: «أَرَأَيتَ الجَنَّةَ والنَّارَ»، ويؤل قوله: «حَتَّى جِيءَ بِالمَسْجِدِ»؛ أي: جيء بمثاله. وفي حديث أم هانىء المذكور أنهم قالوا له: «كَمْ لِلمَسْجِدِ مِنْ باب؟ ولَمْ أَكُنْ عددْتُها، فجعلْتُ انظُرُ إليه واعُدُّها باباً باباً»[9]. وفيه عند أبي يعلى أن الذي سأله عن صفة بيت المقدس المطعم بن عدي والد جبير بن

= والوقيعة في الناس وذكر عيوبها. «اللمازون»: اللمز هوالعيب والوقوع في الناس. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، سورة لبني إسرائيل، (٣) باب: ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ﴾ (الحديث: ٤٧١٠)، عن جابر. قوله: طفقت أخبرهم: طفق بمعنى أخذ في الفعل، وجعل يفعل، وهي من أفعال المقاربة اهـ. النهاية لابن الأثير.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: صلاة النبي ﷺ بالأنبياء عليهم السلام (الحديث: ١٧٨) بأطول منه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٣) في ب (إلى أنه).

(٤) في ب (إلى أن وضع لحيث).

(٥) ما بين القوسين سقط من أ.

(٦) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: الإيمان، باب: في الإسراء (١/ ٦٤، ٦٥)، عن ابن عباس مطولاً. وقال الهيثمي: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٧) ذكره ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٢١٥).

(٨) في ب (أن يكون المراد).

(٩) انظر حجة الله على العالمين، فصل: الإسراء والمعراج (١/ ٤١٦) مطولاً. وقال النبهاني: أخرجه ابن إسحاق وابن جرير، عن أم هانىء.

مطعم[١]. وأما (قصة)[٢] المعراج ففي حديث أنس عن مالك بن صعصعة: أن نبي الله ﷺ حدثهم عن ليلة أسري به: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الحَطِيمِ»، وربما قال: «في الحِجرِ»[٣] هو شك من قتادة، كما بينه أحمد عن عفان، ولفظه: «بَيْنَما أَنَا في الحَطِيمِ»، وربما قال قتادة: «في الحجر» والمراد بالحطيم هنا الحجر. وقال بعضهم: المراد به ما بين الركن والمقام، أو بين زمزم والحجر، وهو وإن كان مختلفاً في الحطيم هل هو الحجر أم لا، فالمراد به هنا بيان البقعة التي وقع ذلك فيها، ومعلوم أنها لم تتعدد؛ لأن القصة متحدة، لاتحاد مخرجها. وفي رواية للبخاري في «بدء الخلق» بلفظ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ البَيْتِ»[٤] وهو أعم. ووقع في رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وأَنَا بِمَكَّةَ»[٥]. وفي رواية الواقدي بأسانيده: أنه أسري به من شعب أبي طالب[٦]. وفي حديث أم هانىء عند الطبراني: أنه بأت في بيتها قالت: ففقدته من الليل، فقال: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي»[٧]. «والجمع بين هذه الأقوال أنه بات في بيت أم هانىء، وبيتها عند شعب أبي طالب، ففرج سقف بيته، وأضاف البيت إليه؛ لكونه كان يسكنه، فنزله منه الملك، فأخرجه من البيت إلى المسجد، فكان به مضطجعاً، وبه أثر النعاس، ثم أخرجه الملك إلى باب المسجد، فأركبه البراق». وقد وقع في مرسل الحسن عند ابن إسحاق أن جبريل أتاه، فأخرجه إلى المسجد، فأركبه

---

(١) هو جبير بن مطعم بن عدي القرشي النوفلي، كان من صلحاء قريش وساداتهم، وكان يؤخذ عنه النسب لقريش وللعرب قاطبة، أسلم بعد الحديبية. توفي سنة ٥٧ وقيل بعدها. انظر «أسد الغابة» (١/ ٣٢٣).

(٢) ما بين القوسين سقط من ب.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، (٤٢) باب: المعراج (الحديث: ٣٨٨٧)، عن أنس، عن مالك بن صعصعة مطولاً جداً. وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٠٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، (٦) باب: ذكر الملائكة (الحديث: ٣٢٠٧) مطولاً جداً، عن مالك بن صعصعة.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (١) باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء (الحديث: ٣٤٩). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله... (الحديث: ١٦٣). وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، (١) باب: فرض الصلاة وذكر اختلاف... (الحديث: ٤٤٨). وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، (١٩٤) باب: ما جاء في فرض الصلوات الخمس... (الحديث: ١٣٩٩). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ١٢٢) و(الحديث: ٥/ ١٤٣).

(٦) انظر «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ٢١٤).

(٧) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ٢٤/ ١٠٥٩).

البراق[١]. وهو يؤيد هذا الجمع. والحكمة في نزوله عليه من السقف الإشارة إلى المبالغة في مفاجأته بذلك، والتنبيه على أن المراد منه أن يعرج به إلى (جهة)[٢] العلو.

وأما قوله: مضطجعاً زاد البخاري في روايته في «بدء الخلق»، وهي عند مسلم: بين النائم واليقظان. وفي رواية شريك: فيما يرى قلبه، وتنام عينه ولا ينام قلبه[٣]. (وهو محمول)[٤] على ابتداء الحال، ثم لما أُخرج إلى باب المسجد وركب البراق؛ استمر في يقظته. وأما ما في رواية شريك في آخر الحديث: «فَلَمَّا اسْتَيْقَظْتُ». فإن قلنا بالتعدد فلا إشكال، وإلا حمل على أن المراد باستيقظت أفقت؛ أي: أنه أفاق مما كان فيه من شغل البال بمشاهدة الملكوت، ورجع إلى العالم الدنيوي. وقال ابن أبي جمرة[٥]: لو قال ﷺ أنه كان يقظان لأخبر بالحق؛ لأن قلبه في النوم واليقظة سواء، وعينه أيضاً؛ لم يكن للنوم تمكن (منها)[٦]، لكن تحرى ﷺ الصدق في الإخبار بالواقع؛ فيؤخذ منه أن لا يعدل عن حقيقة اللفظ المجاز إلا للضرورة. وأما قوله في هذه الرواية: «أتاني آت»[٧] المراد به جبريل، ووقع في «بدء الخلق» بلفظ: وذكر بين الرجلين. وهو مختصر، وقد أوضحته رواية مسلم من طريق سعيد عن قتادة بلفظ: «إِذْ سَمِعتُ قَائلاً يقُولُ: أَحدُ الثَّلاثةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَأُتيتُ فَانْطُلِقَ بي»[٨]. وقد ذكر أن المراد بالرجلين حمزة[٩] وجعفر، وأن النبي ﷺ كان نائماً بينهما. وأما ما في رواية شريك من قوله: ليلة أُسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى

---

(١) ذكره ابن هشام في «السيرة النبوية»، عن ابن إسحاق (الحديث: ٢/ ٣٠).

(٢) ما بين القوسين سقط من أ.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، (٣٧) باب: ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (الحديث: ٧٥١٧). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله... (الحديث: ٢٦٢/ ١٦٢).

(٤) في أ (وهذا).

(٥) انظر «بهجة النفوس» (٣/ ١٧٩).

(٦) في ب (فيها).

(٧) انظر «فتح الباري» (٦/ ٣٠٢).

(٨) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٤)، عن أنس مطولاً.

(٩) هو حمزة بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، أبو يعلى، وقيل: أبو عمارة عم رسول الله ﷺ وأخوه من الرضاعة، صحابي جليل، أسلم في السنة الثانية من المبعث، وهو أسد الله وسيد الشهداء، استشهد بغزوة أحد سنة ٣ هـ. انظر «الأعلام» (٢/ ٣١٠) و«أسد الغابة» (٢/ ٥١).

إليه[١]. والنفر الثلاثة لتقع تسميتهم صريحاً، لكنهم من الملائكة، ولعلهم أن يكونوا هم الملائكة الذين وردوا في حديث جابر عند البخاري في «الاعتصام» بلفظ: جاءت الملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان[٢]. وقد جاء في رواية للطبراني عن أنس بلفظ: فأتاه جبريل وميكائيل، فقال: أيهم هو؟ وكانت قريش تنام حول الكعبة، فقالا: أمرنا سيدهم، ثم ذهبا، ثم جاءا، وهم ثلاثة، فألقوه فقلبوه لظهره. ويجمع بين هذه الرواية وبين قوله: «أَتَانِي آتٍ» بلفظ الإفراد، فإنه أشار إلى متولي ذلك والمذكور أن معه (في الرواية الأخرى كالعيان)[٣] له، وهما تحت طاعته، فعبر في إحدى الروايات بكبيرهم، وفي الرواية الأخرى ذكر مجموعهم. وقوله: قبل أن يوحى إليه؛ أنكرها الخطابي[٤] وابن حزم وعبد الحق والقاضي عياض والنووي[٥]. وعبارة النووي وقع في رواية شريك ـ يعني: هذه ـ أوهام أنكرها العلماء، أحدها: قوله: قبل أن يوحى إليه. وهو غلط لم يوافق عليه. وأجمع العلماء على أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء، فكيف يكون قبل الوحي. انتهى. وصرح المذكورون بأن شريكاً تفرد بذلك. وفي دعوى التفرد نظر، فقد وافقه كثير بن خنيس ـ بمعجمة ونون مصغر ـ عن أنس، كما أخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي في «كتاب المغازي» من طريقه. وفي رواية شريك: فقال أولهم: أيهم هو؟ هذا مشعر بأنه كان نائماً (بين جماعة؛ أقلهم اثنان، وقد قدمنا أنه كان نائماً معه)[٦] حينئذٍ عمه حمزة وجعفر بن أبي طالب، وفيها: فقال أحدهم: خذوا خيرهم، فكانت تلك الليلة. الضمير المستتر في كانت لمحذوف، وكذا خبر كان، والتقدير: فكانت القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا. وأما قوله: فلم يرهم ـ (أي)[٧]: بعد ذلك ـ حتى

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٤) باب: كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه (الحديث: ٣٥٧٠). وأخرجه البخاري أيضاً في كتاب: التوحيد، (٣٧) باب: ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (الحديث: ٧٥١٧). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ٢٦٢/ ١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، (٢) باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (الحديث: ٧٢٨١)، عن جابر مطولاً.

(٣) في ب (المعان).

(٤) انظر «أعلام الحديث» (٤/ ٢٣٥٢).

(٥) انظر النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٢١٠).

(٦) ما بين القوسين سقط من ب.

(٧) ما بين القوسين سقط من أ.

أتوه ليلة أخرى، ولم يعين المدة التي بين المجيئين؛ فيحمل على أن المجيء الثاني كان بعد أن أوحي إليه، وحينئذ وقع الإسراء والمعراج كما قدمناه، وإذا كان بين المجيئين مدة؛ فلا فرق بين أن تكون تلك المدة ليلة واحدة أو ليالي كثيرة أو عدة سنين. وبهذا يرتفع الإشكال عن رواية شريك، ويحصل به الوفاق أن الإسراء كان في اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة، ويسقط تشنيع الخطابي وابن حزم وغيرهما بأن شريكاً خالف الإجماع في دعواه أن المعراج كان قبل البعثة. وأما ما ذكره بعض الشراح أنه كان بين الليلتين (اللتين)[1] أتاه فيهما الملائكة سبع، وقيل: ثمان، وقيل: تسع، وقيل: عشر، وقيل: ثلاث عشرة؛ فيحمل على إرادة السنين لا كما فهمه الشارح المذكور أنها ليالي، وبذلك جزم ابن القيم في هذا الحديث نفسه: أن جبريل قال لبواب السماء إذ قال له: ابعث إليه؟ قال: نعم، فإنه ظاهر أن المعراج كان بعد البعثة؛ فيتعين ما ذكر من التأويل. وأما قوله في آخره: فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام، فإن حمل على ظاهره؛ جاز أن يكون نام بعد أن هبط من السماء، فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام، وجاز أن يؤوله قوله: استيقظ؛ أي: أفاق مما كان فيه كما قدمناه، فإنه كان إذا أوحي إليه يستغرق فيه، فإذا انتهى رجع (إلى حالته الأولى)[2]؛ فكنى عنه بالاستيقاظ[3].

وقوله في رواية شريك: فشق جبريل ما بين نحره إلى لبته. وفي رواية قتادة: فقد قال وسمعته يقول: فشق ما بين هذه إلى هذه، فقلت للجارود[4] وهو إلى جنبي: ما يعني به؟ قال: من ثغره نحره إلى شعرته وفي رواية أخرى إلى ثنيته ـ بضم المثلثة وتشديد النون ـ أي: ما بين سرته إلى العانة. وفي رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر: ففرج صدري. ومعنى الروايات واحد، فإن اللَّبَة ـ بفتح اللام وتشديد الموحدة ـ وهي موضع القلادة، والثغرة ـ بضم المثلثة وعين معجمة ـ هو الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين، والشعرة ـ بكسر الشين المعجمة ـ هي شعر العانة. وفي رواية مسلم[5]: إلى أسفل بطنه. وكلها متقاربة. وقد استنكر القاضي عياض وقوع شق الصدر ليلة الإسراء، وقال: إنما كان ذلك وهو صغير في بني سعد، وتعقبه السهيلي بأن ذلك وقع مرتين.

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.

(٢) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٥٨٧ ـ ٥٨٩).

(٣) ما بين القوسين سقط من ب.

(٤) هو الجارود العبدي، اسمه: بشر واختلف في اسم أبيه، وقيل: المعلى أو العلاء، وقيل: عمرو، صحابي جليل، استشهد سنة ٢١ هـ. انظر «أسد الغابة» (١/ ٣١١) و«تقريب التهذيب» (١/ ١٢٤).

(٥) انظر النووي في «شرح صحيح مسلم» (٢/ ٢٢٣).

ولا إنكار في ذلك، فقد (تواردت)[١] الروايات (به)[٢]، وثبت شق الصدر أيضاً عند البعثة، كما أخرجه أبو نعيم في «الدلائل»[٣]، ولكل منهما حكمة، فالأول وقع (فيه)[٤] من الزيادة كما عند مسلم من حديث أنس: فأخرج علقة، فقال: هذا حظ الشيطان منك[٥]. فكان هذا في زمن الطفولة، فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان، ثم وقع شق الصدر عند البعث زيادة (في)[٦] إكرامه؛ ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير، ثم وقع شق الصدر عند إرادة (العروج)[٧] إلى السماء؛ ليتأهب للمناجاة. ويحتمل أن تكون الحكمة في هذا الغسل؛ لتقع المبالغة في الإشباع لحصول المرة الثالثة، كما تقرر في شرعه ﷺ. ويحتمل أن تكون الحكمة في انفراج سقف بيته الإشارة إلى ما سيقع من شق صدره، وأنه سيلتئم بغير معالجة يتضرر بها. وجميع ما ورد من شق الصدر (واستخراج)[٨] القلب وغير ذلك من الأمور الخارقة للعادة مما يجب التسليم (له)[٩] دون التعرض لصرفه عن حقيقته؛ لصلاحية القدرة، فلا يستحيل شيء من ذلك. وقوله: «ثُمَّ أُتِي بِطِسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيمَاناً»[١٠]. كذا في رواية قتادة بالتأنيث. وفي لفظ أبي ذر: ممتلىء بالتذكير على معنى الإناء، والأولى إشارة إلى الطست. وفي رواية شريك: بطست محشواً؛ بالنصب، وأعرب بأنه حال من الضمير في الجار والمجرور، والتقدير: بطست كائن من ذهب، فنقل الضمير من اسم الفاعل إلى الجار والمجرور. وفي رواية بلفظ: محشو؛ بالجر على الصفة، فلا إشكال فيه، وإيماناً منصوب على التمييز، وحكمة معطوف عليه، والطست بفتح الطاء وكسرها: إناء معروف، وخاصة الطست بهذا التشريف دون غيره؛ لأنه أعظم آلة الغسل عرفاً. وأما كونه ذهباً؛ فلأنه أعلا الأنواع (الحسية)[١١] وأحبها

---

(١) في ب (تواترت).
(٢) ما بين القوسين سقط من ب.
(٣) انظر «دلائل النبوة» لأبي نعيم، باب: ذكر بدء الوحي (ص ١٧١)، عن عائشة.
(٤) ما بين القوسين سقط من ب.
(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ٢٦٢/ ١٦٢)، عن أنس بأطول منه.
(٦) في أ (على).
(٧) في ب (المعراج).
(٨) في أ (والتمام).
(٩) في ب (إليه).
(١٠) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، (٤٢) باب: المعراج (الحديث: ٣٨٨٧).
(١١) في ب (الخمسة).

إلى القلوب غالباً، فإن فيه خواص ليست في غيره. ويظهر له هنا مناسبات؛ منها: أنه من أواني الجنة. ومنها: أنه لا تأكله النار ولا التراب، ولا يلحقه الصدأ. ومنها: أنه أثقل الجواهر، فناسب ثقل الوحي. فإن قلت: كيف ساغ استعمال الذهب مع تحريمه؟ فالجواب أن ذلك (إنما)[١] كان قبل التحريم، ولا يكفي أن يقال: إن المستعمل له (ممن لم)[٢] يحرم عليه من الملائكة؛ لأنه لو كان حرم عليه استعماله؛ (لنزه)[٣] أن يستعمله غيره من أمر يتعلق ببدنه المكرم. ويمكن أن يقال: أن تحريم استعماله مخصوص بأحوال الدنيا، وما وقع في تلك الليلة كان الغالب أنه من أحوال الغيب، (فيلحق بأحكام)[٤] الآخرة. وفي رواية شريك وغيره: بطست من ذهب؛ بسين مهملة، وفيه تور من ذهب. والتور ـ بمثناة فوقانية ـ قيل: هو الطست. وظاهر هذه الرواية المغايرة، فيحتمل أنه طست صغير داخل طست كبير؛ لئلا (يتبدد منه شيء، فيكون في)[٥] الكبير. وفي حديث أبي ذر ورواية شريك أنهم غسلوه بماء زمزم، فيحتمل أن يكون أحدهما فيه ماء زمزم، والآخر هو المحشو بالإيمان (والحكمة)[٦]، ويحتمل أن يكون التور ظرف الماء، والطست لما يصب فيه عند الغسل؛ صيانة له عن (التبدد)[٧] في الأرض، وجرياً له على العادة في الطست وما يوضع فيه الماء. قال النووي[٨]: معنى قوله: مملوءة إيماناً؛ أن الطست كان فيها شيء يحصل به الزيادة في كمال الإيمان وكمال الحكمة، وهذا المليء يحتمل أن يكون على حقيقته، وتجسد المعاني جائز، كما (جاء)[٩] أن سورة البقرة تجيء يوم القيامة كأنها ظلة[١٠]، والموت في صورة كبش[١١]، وكذلك وزن الأعمال[١٢]، وغير ذلك من أحوال الغيب. وقال

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) في ب (من لا).
(٣) في ب (لقوة).
(٤) في ب (فيلتحق بأحوال).
(٥) في ب (يتردد فيه بشيء فيكون لي).
(٦) ما بين القوسين سقط من ب.
(٧) في ب (التقلز).
(٨) انظر النووي في «شرح مسلم» (٢/٢١٨).
(٩) ما بين القوسين سقط من ب.
(١٠) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: التفسير، تفسير سورة البقرة (٦/٣١٣)، عن ابن عباس.
(١١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، سورة مريم، (١) باب: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾ (الحديث: ٤٧٣٠)، عن أبي سعيد الخدري.
(١٢) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة، (٩) باب: ما جاء في شأن الصراط (الحديث: ٢٤٣٣)، عن أنس.

البيضاوي: لعل ذلك من باب التمثيل؛ إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيراً، كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط، وفائدته كشف المعنوي بالمحسوس. و(قد)[١] قال ابن أبي جمرة فيه: أن الحكمة ليس بعد الإيمان أجل منها، ولذلك قرنت معه، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[٢]. وقد اختلف في تفسير الحكمة، فقيل: إنها العلم المشتمل على المعرفة بالله تعالى، مع نفاذ البصيرة، وتهذيب النفس، وتحقيق الحق للعمل به، والكف عن ضده، والحكيم من حاز (ذلك)[٣]. قال النووي: وهذا ما صنعا لنا من أقوال كثيرة مضطربة. انتهى. وقد تطلق الحكمة على القرآن، وهو مشتمل على ذلك كله وعلى النبوة كذلك. وقد تطلق على العلم فقط وعلى المعرفة فقط ونحو ذلك وأصح ما قيل فيها: أنها وضع الشيء في محله. وقوله: «فَغُسِلَ قَلْبِي». في رواية مسلم[٤]: «واسْتُخرِجَ قَلْبي فَغَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ» (أما غسله بماء زمزم ولم يغسل بماء الجنة فهو)[٥] يدل على فضيلته على سائر مياه الدنيا. وقال الشيخ البلقيني: بل هو أفضل من مياه الجنة؛ لأنه لو كان شيء أفضل منه لغسل به. وقال ابن أبي جمرة[٦]: وجه العدول عن ماء الجنة؛ لما اجتمع في ماء زمزم من كون أصل مائها من الجنة، ثم استقر في الأرض، فأريد بذلك بقاء بركة النبي ﷺ في الأرض. قلت: بل فيه حكمة أخرى حسنة، وهو أنه لما كان أصل حياة أبيه إسماعيل ﷺ، وقد تربى عليه، ونما عليه قلبه وجسده، وصار هو صاحبه وصاحب البلدة المباركة ـ ناسب أن يكون ولده الصادق المصدوق ﷺ كذلك، ولما فيه من الإشارة إلى اختصاصه بذلك بعده ﷺ، فإنه قد صارت الولاية إليه في الفتح، فجعل السقاية للعباس ولعقبه، وحجابة البيت لعثمان بن أبي شيبة وعقبه إلى يوم القيامة[٧]. وقوله: ثم حشي ثم أعيد. زاد في رواية مسلم[٨] فكأنه: ثم حشي إيماناً وحكمة. وفي

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦٩.

(٣) ما بين القوسين سقط من ب.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ٢٦٢/ ١٦٢).

(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

(٦) انظر «بهجة النفوس» (٣/ ١٨٨).

(٧) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: المغازي والسير، باب: غزوة الفتح (٦/ ١٧٧)، عن الزهري مطولاً. وقال الهيثمي: رواه الطبراني مرسلاً ورجاله رجال الصحيح.

(٨) انظر النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٢٢٣).

رواية شريك: فحشي به صدره ولغاديده[١] ـ بلام وغين معجمة ـ أي: عروق خلقه، كما فسر في الرواية. وقال أهل اللغة: هي اللحمات التي بين الحنك (وصفيحة الحلق)[٢]، وأحدها لغدود (أو لغديد)[٣]، ويقال له أيضاً: لغد، وجمعه: ألغاد. وقد اشتملت هذه القصة من خوارق العادات على ما يدهش سامعه فضلاً عمن يشاهده، فقد جرت العادة بأن من (شق)[٤] بطنه وأخرج قلبه يموت لا محالة، ومع ذلك فلم يؤثر فيه (ذلك)[٥] ضرراً ولا وجعاً فضلاً عن غير ذلك. قال ابن أبي جمرة[٦]: «الحكمة في شق بطنه مع القدرة على أن يمتلىء قلبه إيماناً وحكمة بغير شق ـ الزيادة في قوة اليقين؛ لأنه أعطى برؤية شق بطنه وعدم تأثره بذلك ما أمن معه من جميع المخاوف العادية، فلذلك كان أشجع الناس وأعلاهم حالاً ومقالاً، ولذلك وصف بقوله تعالى: ﴿مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾﴾[٧].

واختلف هل كان شق صدره وغسله مختصاً به أو وقع لغيره من الأنبياء؟ فيقال: قد وقع عند الطبري في قصة تابوت بني إسرائيل أنه كان فيه الطست التي يغسل فيها قلوب الأنبياء[٨]. (وهذا)[٩] مشعر بالمشاركة إن صح، وسيأتي نظير هذا في ركوب البراق. قوله: «ثُمَّ أُتِيتُ بدابَّةٍ دونَ البَغْلِ وفَوقَ الحِمارِ، أَبْيَضَ»[١٠]. كذا ذكر باعتبار كونه مركوباً، أو بالنظر للفظ البراق. وفي لفظ للبخاري فقال له الجارود ـ هو البراق ـ: يا أبا حمزة. قال أنس: نعم. (وهذا)[١١] يوضح ما وقع عنده في «بدء الخلق» بلفظ: «فَوقَ الحِمَارِ وَدونَ البَغْلِ»[١٢]؛ البراق؛ أي: هو البراق. وقع بالمعنى؛ لأن أنساً لم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد (٣٧) باب: ما جاء في قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (الحديث: ٧٥١٧).

(٢) في ب (وصفحة العنق).

(٣) في ب (أو لغاديد).

(٤) في ب (بشق).

(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

(٦) انظر «بهجة النفوس» (٣/ ١٨٥).

(٧) سورة: النجم، الآية: ١٧.

(٨) ذكره الطبري في «تفسير سورة البقرة» (٢/ ٦١٢).

(٩) في ب: (وهو).

(١٠) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ... (الحديث: ٢٦٢/ ١٦٢)، عن ثابت، عن أنس.

(١١) في ب: (وهو).

(١٢) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، (٤٢) باب: المعراج (الحديث: ٣٨٨٧).

يتلفظ بلفظ البراق في رواية قتادة. والحكمة في كونه بهذه الصفة الإشارة إلى أن الركوب كان في سلم وأمن، لا في حرب وخوف، أو لإظهار المعجزة بوقوع الإسراع الشديد بدابة لا توصف بذلك في العادة. والحكمة في كونه: أسري به راكباً مع القدرة على طي الأرض ـ الإشارة إلى أن ذلك وقع تأنيساً له بالعادة في مقام خرق العادة؛ لأن العادة جرت أن الملك إذا استدعى من يختص به بعث إليه بما يركبه. وقوله: «يضع خطوه»؛ بفتح المعجزة أوله: المرة الواحدة؛ ويضمها: الفعلة «عند أقصى طرفه» بسكون الراء وبالفاء؛ أي: نظره أي: يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره. وفي حديث ابن مسعود عند أبي يعلى والبزار: «إِذَا أَتَى عَلَى جَبَلٍ ارْتَفَعَتْ رِجْلاهُ، وَإِذَا هَبَطَ ارْتَفَعَتْ يَدَاهُ»[1]. وفي رواية لابن سعد عن الواقدي بأسانيده: «له جناحان»[2]. وعند الثعلبي بسند ضعيف عن ابن عباس في صفة البراق: «لَهَا خَدٌّ كَخَدِّ الإِنْسَانِ، وَعُرْفٌ كَالفَرَسِ، وَقَوَائِمُ كَالإِبِلِ، وَأَظْلافٌ وَذَنَبٌ كَالبَقَرِ، وَكَانَ صَدْرُهُ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ»[3]. قيل: ويؤخذ من ترك (تسمية)[4] سير البراق طيراناً أن الله إذا أكرم عبداً بتسهيل الطريق له حتى قطع المسافة الطويلة في الزمن اليسير؛ أن لا يخرج بذلك عن اسم (السفر)[5]، وتجري عليه أحكامه. والبراق ـ بضم الموحدة وتخفيف الراء ـ مشتق من البريق، فقد جاء في لونه أنه أبيض أو من البرق؛ لأنه وصف بسرعة السير، أو من قولهم: شاة برقاء؛ إذا كان خلال صوفها الأبيض طاقات سود، ولا ينافيه وصفه في الحديث (بأن)[6] البراق الأبيض؛ لأن البرقة من الغنم معدودة في البيض. انتهى. ويحتمل أن لا يكون مشتقاً. قال ابن أبي جمرة[7]: خص البراق بذلك إشارة إلى الاختصاص به؛ لأنه لم ينقل أن أحداً ملكه بخلاف غير جنسه من الدواب. قال: والقدرة كانت صالحة؛ لأن يصعد بنفسه من غير براق، لكن ركوب البراق كان زيادة له في تشريفه؛ لأنه لو صعد بنفسه لكان في صورة ماشي، والراكب أعز من الماشي». وقوله: «فحملت عليه». في الرواية لأبي سعد في «شرف المصطفى»؛ «فكان الذي أمسك بركابه جبريل، وبزمام

(١) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: ٦/ ٣٣٧٥).
(٢) الخصائص الكبرى للسيوطي معجزة الإسراء والمعراج (١/ ٤٤٤).
(٣) كان على القطب الخيضري أن ينزه مؤلفه هذا، عن مثل هذه الروايات.
(٤) ما بين القوسين سقط من أ.
(٥) في ب: (الغزو).
(٦) ما بين القوسين سقط من ب.
(٧) انظر «بهجة النفوس» (٣/ ١٨٦).

البراق ميكائيل». وفي رواية معمر عن قتادة عن أنس: أن النبي ﷺ أتي بالبراق ليلة أسري ملجماً ومسرجاً، فاستصعب عليه، فقال له جبريل: أبمحمد تفعل هذا، فما ركبك أحد أكرم على الله منه؟ وقال: «فَارْفَضَّ عَرَقاً»[١]. أخرجه الترمذي، وقال: حسن غريب، وصححه ابن حبان[٢]. وذكر ابن إسحاق عن قتادة أنه لما شمس وضع جبريل يده على معرفته، ثم قال: أما تستحي[٣]؟ فذكر نحوه مرسلاً لم يذكر أنساً. وفي رواية وثيمة عن ابن إسحاق: «فَارْتعشْتُ حتَّى لصَقْتُ بالأَرْضِ فَاسْتويْتُ عَلَيْهَا»[٤]. وللنسائي وابن مردويه من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس نحوه موصولاً، وزاد: وكانت تسخر للأنبياء قبله[٥]. ونحوه في حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق، وفيه دلالة على أن البراق كان معداً لركوب الأنبياء، خلافاً لمن نفى ذلك؛ كابن دحية. وأول قول جبريل: فما ركبك أحد أكرم على الله منه؛ أي: ما ركبك أحد قط، فكيف يركبك أكرم منه؟ وقد جزم السهيلي أن البراق (إنما استصعب عليه[٦])؛ ليعده بركوب الأنبياء قبله. قال النووي: قال الزبيدي في «مختصر العين» وتبعه صاحب «التحرير»: كان الأنبياء يركبون البراق[٧]. قال: وهذا يحتاج إلى نقل صحيح. انتهى. وقد قدمنا النقل بذلك، ويؤيده ظاهر (قوله)[٨]: «فربطته بالحلقة التي يربط بها الأنبياء». ووقع في «المبتدأ» لابن إسحاق من رواية وثيمة في ذكر الإسراء: «فَاسْتَعصب البُراق وكَانَتْ الأَنبيَاء تَرْكبُها قَبْلِي، وَكانَتْ بَعيْدَة العَهْدِ بِرُكوبِهِم»، لم تكن ركبت في الفترة. وفي «مغازي ابن عائذ[٩]» من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال: البراق هي الدابة

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (١٨) باب: ومن سورة بني إسرائيل (الحديث: ٣١٣١) وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق. وأخرجه ابن حبان في كتاب: الإسراء، باب: ذكر استصعاب البراق... (الحديث: ٤٦).

(٢) ذكره ابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٢٨).

(٣) ذكره ابن هشام، عن ابن إسحاق في «السيرة النبوية» (الحديث: ٢/ ٣٠).

(٤) ذكره ابن هشام، عن ابن إسحاق في «السيرة النبوية» (الحديث: ٢/ ٣٠).

(٥) الخصائص الكبرى للسيوطي، معجزة الإسراء والمعراج (١/ ٤١٧).

(٦) ما بين القوسين سقط من ب.

(٧) انظر النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٢١٠).

(٨) ما بين القوسين سقط من أ.

(٩) هو محمد بن عائذ بن أحمد القرشي الدمشقي، كاتب من حفاظ الحديث، كان ثقة، له كتب منها: «السير والمغازي». توفي سنة ٢٣٣هـ. انظر «الأعلام» (٧/ ٤٨) وشذرات الذهب» (٢/ ٧٨).

التي كان يزور إبراهيم عليه السلام (عليها)[١] إسماعيل عليه السلام. قال ابن المنير[٢]: إنما استعصب البراق تيهاً وزهواً بركوب النبي ﷺ، وأراد جبريل (استنطاقه)[٣] فلذلك خجل وارفض عرقاً. وقريب من ذلك رجفه الجبل به، حتى قال له: «أُسْكُنْ حِراءُ فَمَا عليْكَ إلَّا نَبيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ»[٤]، فإنها هزة الطرب لا هزة الغضب. ووقع في حديث حذيفة عند أحمد قال: أتي رسول الله ﷺ بالبراق، فلم يزايل ظهره هو وجبريل عليهما الصلاة والسلام حتى انتهيا إلى بيت المقدس[٥]. فهذا لم يسنده حذيفة عن النبي ﷺ فيحتمل أنه قاله عن اجتهاد، ويحتمل أن يكون قوله: هو وجبريل؛ يتعلق بمرافقته في السير لا في الركوب. قال ابن دحية وغيره: معناه: وجبريل قائد أو سائق أو دليل. قال: وإنما جزمنا بذلك؛ لأن قصة المعراج كانت كرامة للنبي ﷺ، فلا مدخل لغيره فيها. قال شيخنا ابن حجر[٦]: ويرد هذا التأويل أن في «صحيح ابن حبان»، من حديث ابن مسعود أن جبريل حمله على البراق رديفاً له. وفي رواية الحارث في «مسنده»: أتي بالبراق، فركبه خلف جبريل فسار بهما. فهذا صريح في ركوبه معه، وأيضاً فإن ظاهره أن المعراج وقع والنبي ﷺ على ظهر البراق إلى أن صعد (إلى)[٧] السموات كلها ووصل إلى ما وصل ورجع وهو على حاله. وفيه نظر سنذكره، ولعل حذيفة إنما أشار إلى ما وقع في ليلة الإسراء المجردة التي لم يقع فيها (المعراج)[٨] على ما تقدم من تقدير وقوع الإسراء مرتين. وقوله: «فانطلق بي جبريل». وفي رواية للبخاري: «فانطلقت مع جبريل» ولا مغايرة بينهما؛ بخلاف ما نحا إليه بعضهم مع أن رواية البخاري في «بدء الخلق»[٩] تشعر بأنه ما احتاج إلى جبريل في (المعراج)[١٠]؛ بل كانا

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) ذكره الطبري في «جامع البيان» (١٥/ ٥).
(٣) في ب: (استيقاظه).
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل الصحابة (٥) باب: قول النبي ﷺ «لو كنت متخذاً...» (الحديث: ٣٦٧٥). وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، (٦) باب: من فضائل طلحة والزبير... (الحديث: ٥٠/ ٢٤١٧)، عن أبي هريرة.
(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ٣٨٧) و(الحديث: ٥/ ٣٩٢).
(٦) انظر «السيرة النبوية من فتح الباري» (٥٣١ ـ ٥٣٩).
(٧) ما بين القوسين سقط من ب.
(٨) في أ: (معراج).
(٩) ما بين القوسين سقط من أ.
(١٠) في أ: (العروج).

معاً بمنزلة واحدة، لكن معظم الروايات جاء باللفظ الأول. وفي حديث أبي ذر عند البخاري: «ثُمَّ أَخذَ بِيَدي فَعَرَجَ بِي»[1]. والذي يظهر أن جبريل في تلك الحالة كان دليلاً له فيما قصد له، فلذلك جاء سياق الكلام (يشعر)[2] بذلك له. وقوله: «حتى أتى السماء الدنيا» ظاهره أنه استمر على البراق حتى عرج إلى السماء. وتمسك به من زعم أن المعراج كان في ليلة غير ليلة الإسراء إلى بيت المقدس. فأما العروج ففي غير هذه الرواية من الأخبار أنه لم يكن على البراق بل رقي في المعراج؛ وهو السلم، كما وقع مصرحاً به في حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق والبيهقي في «الدلائل»، ولفظه: «فَإِذَا أَنَا بِدابةٍ كالْبَغْلِ، مُضْطرِب الأُذُنينِ، يُقالُ لهَا: البرَاقُ، وَكانَتْ الأَنْبيَاءُ تَرْكبُهُ قَبْلي، فَركِبْتُهُ» فذكر الحديث. قال: «ثُمَّ دخلْتُ أَنَا وجِبْريلُ بَيْتَ الْمقْدسِ، فَصَلَّيتُ ثُمَّ أَتيْتُ بِالْمعْراجِ»[3]. وفي رواية ابن إسحاق: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الما فرغت مما كان في بيت المقدس أُتي بالمعراج، ولم أَر قط أَحسن منه، وهو الذي يمد إليه ميتكم عينيه إذا احتضر، فأَصعدني فيه صاحبي حتى انتهى بي إلى باب من أبواب السماء»[4] الحديث. وفي رواية كعب: «فَوُضِعَتْ لَهُ مِرْقاة مِنْ فِضةَ ومِرْقَاة مِنْ ذَهَبٍ، حتَّى عَرَجَ هُوَ وجِبْريلُ عَلَيْهِمَا الصَّلاة والسَّلام». وفي رواية لأبي سعد في «شرف المصطفى»: أنه أتي بالمعراج من جنة الفردوس، وأنه منضد باللؤلؤ، وعن يمينه ملائكة وعن يساره ملائكة. وأما المحتج بالتعدد فلا حجة له؛ لاحتمال أن يكون التقصير في ذكر الإسراء من الراوي، وقد حفظه ثابت عن أنس عن النبي ﷺ قال: «أُتيت بالبراق»، فوصفه قال: «فَركِبْتُهُ حتَّى أَتيْتُ بيْتَ المَقْدسِ فَربَطْتُهُ بالْحلقةِ الَّتي تَربِطُ بهَا الأَنْبيَاءُ، ثُمَّ دخلْتُ المَسْجِدَ، فصَلَّيتُ ركْعتيْنِ، ثُمَّ خرَجْتُ، فجَاءَ جِبْريلُ بإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ» فذكر القصة. ثم قال: «فعَرجَ بنَا إِلَى السَّماءِ»[5]. وحديث أبي سعيد أيضاً دال على الاتحاد. وقوله في رواية ثابت: «فَربَطْتُهُ بالْحلْقةِ» أنكره حذيفة، فروى أحمد والترمذي، من حديث حذيفة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (١) باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء؟ (الحديث: ٣٤٩)، عن أبي ذر مطولاً.

(٢) في أ: (يشير).

(٣) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: الدليل على أن النبي عرج به إلى السماء... (٢/ ١٣٦) وما بعدها، عن أبي سعيد مطولاً جداً.

(٤) ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية»، فصل: الإسراء برسول الله (٣/ ١١١)، عن أبي سعيد مطولاً. وقال ابن كثير: من غرائب الأحاديث وفي إسناده ضعف.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ... (الحديث: ١٦٢)، عن ثابت، عن أنس.

قال: تحدثون أنه ربطه، أخاف أن يفر منه، وقد سخره له عالم الغيب والشهادة[١]. قال البيهقي: «المثبت مقدم على النافي ـ يعني: (أن)[٢] من أثبت ربط البراق والصلاة في بيت المقدس معه زيادة علم على من نفى ذلك ـ، فهو أولى بالقبول». ووقع في رواية بريدة عند البزار: «لما كان ليلة أُسري بي فأتى جبريل الصخرة التي ببيت المقدس، فوضع إصبعه فيها، فخرقها فشد بها البراق»[٣]. ونحوه للترمذي. وأنكر حذيفة أيضاً في هذا الحديث أنه ﷺ في بيت المقدس، واحتج بأنه لو صلى فيه لكتب عليكم الصلاة فيه، كما كتب عليكم الصلاة في البيت العتيق. والجواب عنه منع التلازم في الصلاة إن كان أراد بقوله: «كَتَبَ عَلَيكُمْ الْفَرضَ»، وإن أراد التشريع فتلتزمه. وقد شرح النبي ﷺ الصلاة في بيت المقدس، فقرنه بالمسجد الحرام وبمسجده في شد الرحال إليه، وذكر فضيلة الصلاة فيه في غير ما حديث. وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي: «حتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ المَقْدسِ، فَأَوْثَقْتُ دابتي بالحَلقَةِ التَّي كانَتْ الأَنْبياءُ تُوثِقهُ بهَا». وفيه: «ثُمَّ دخلْتُ أَنَا وجِبْريلُ بَيْتَ المقْدِسِ، فصلَّى كُلُّ واحِدٍ منَّا ركْعتيْنِ»[٤]. وفي رواية أبي عبيدة بن عبد اللَّه بن مسعود عن أبيه نحوه، وزاد: «ثُمَّ دخَلْتُ، فعرَفْتُ النَّبيينَ مِنْ بيْنِ قائِمٍ وَراكِعٍ وسَاجِدٍ، ثُمَّ أُقيمَتْ الصَّلاةُ فَأَمَمْتُهُمْ»[٥]. وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم: «فَلَمْ أَلْبثْ إِلَّا يَسيراً حتَّى اجْتمعَ نَاسٌ كثيرٌ، ثُمَّ أَذَّن مُؤذنٌ، وأُقيمَتِ الصَّلاةُ، فقُمنَا صفُوفاً نَنْتظِرُ مِنْ يؤمنا، فَأَخذَ بِيدِي جِبْريلُ، فقَدَّمنِي فَصَلَّيتُ بِهِمْ»[٦]. وفي حديث ابن مسعود عند مسلم: «وحَانتِ الْصَلاةُ فَأَمَمْتُهُمْ»[٧]. وفي حديث ابن

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (١٨) باب: ومن سورة بني إسرائيل (الحديث: ٣١٤٧) مطولاً وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ٣٨٧) و(الحديث: ٥/ ٣٩٢).

(٢) ما بين القوسين سقط من ب.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (١٨) باب: ومن سورة بني إسرائيل (الحديث: ٣١٣٢) وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ١٠)، عن بريدة. وقال ابن كثير: رواه البزار والترمذي وقال: غريب.

(٤) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» باب: الدليل على أن النبي عرج به إلى السماء... (٢/ ١٣٦) وما بعدها، عن أبي سعيد مطولاً جداً.

(٥) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ١٦)، عن ابن مسعود مطولاً. وقال ابن كثير: إسناده غريب ولم يخرجوه.

(٦) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٦، ٧)، عن أنس مطولاً. وقال ابن كثير: هذا سياق فيه غرائب عجيبة.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: صلاة النبي ﷺ بالأنبياء عليهم السلام (الحديث: ٥١٧)، عن أبي هريرة.

عباس عند أحمد: «فلما أتى النبي ﷺ المسجد الأقصى قام يصلي، فإذا النبيون أجمعون يصلون معه»[١]. وفي حديث عمر عند أحمد أيضاً أنه لما دخل بيت المقدس قال: أصلي حيث صلَّى رسول الله ﷺ، فتقدم القبلة فصلَّى[٢]. قال عياض: يحتمل أن يكون صلى بالأنبياء جميعاً في بيت المقدس، ثم صعد بهم إلى السمٰوات ممن ذكره أنه ﷺ (رآه)[٣]، ويحتمل أن تكون صلاتهم بعد أن هبط من السماء، فهبطوا أيضاً. وقال غيره: رؤيته إياهم في السماء محمولة على رؤية أرواحهم إلا عيسى؛ لما ثبت أنه رفع بجسده، وقد قيل في إدريس أيضاً ذلك. وأما الذين صلوا معه في بيت المقدس، كان قبل العروج. (قوله)[٤]: «السماء الدنيا» في حديث أبي سعيد في ذكر الأنبياء عند البيهقي: «إِلَى بَابٍ مِنْ أَبْوابِ السَّماءِ يُقالُ لَهُ: بَابُ الْحفَظَة، وعَلَيْهِ مَلَكٌ يُقالُ لَهُ: إِسْمَاعيلُ، وبَينَ يَدَيْهِ سَبْعُون أَلفَ مَلِكٍ»[٥]. وقوله: «فَاسْتَفْتَحَ» يدل على أن الباب كان مغلقاً. قال ابن المنير: وحكمته التحقق أن السماء لم تفتح إلا من أجله، بخلاف ما لو وجده مفتوحاً. وقوله: «فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ» سمى نفسه؛ لئلا يلتبس بغيره، ولا يحتاج إلى توقف للمراجعة في أمره، فإنه معهود عندهم نزوله وصعوده، ولذلك قدم اسمه، فإنه الرسول (بإحضار النبي)[٦] ﷺ. وقوله: «فَقَالُوا لَهُ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ» فيه إشعار بأنهم أحسوا معه برفيق، وإلا لكان السؤال بلفظ أمعك أحد، وذلك الإحساس إما بمشاهدة لكون السماء شفافة، وإما بأمر معنوي كزيادة أنوار ونحوها يشعر بتجدد أمر يحسن معه السؤال بهذه الصيغة. وفي قوله: «محمد ﷺ» دليل على أن الاسم أولى في التعريف من الكنية. قوله: «وقد أرسل إليه». وفي لفظ: «أوَ قد بعث إليه؟». قيل: الحكمة في استفهام الملائكة عن البعث (إليه)[٧] أو الإرسال أن الله تعالى أراد إطلاع نبيه على أنه معروف عند الملأ الأعلى، لأنهم قالوا: أوَ بُعث إليه؟ فدل على أنهم كانوا يعرفون أن ذلك سيقع له، وإلا كانوا يقولون: ومن محمد

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ١/ ٢٥٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ١/ ٣٨). وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ١٧)، عن عمر بأطول منه.

(٣) ما بين القوسين سقط من أ.

(٤) في ب: (فقوله).

(٥) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: الدليل على أن النبي عرج به إلى السماء... (٢/ ١٣٦) وما بعدها، عن أبي سعيد مطولاً جداً.

(٦) في ب: (إليه).

(٧) ما بين القوسين سقط من ب.

مثلاً. وقولهم: أرسل إليه؛ أي: للعروج، وليس المراد أصل البعث؛ لأن ذلك كان قد اشتهر في الملكوت الأعلى. وقيل: سألوا تعجباً من نعمة الله تعالى عليه بذلك واستبشاراً به، وقد علموا أن بشراً لا يترقى (هذا الترقي)[1] إلا بإذن من الله عز وجل، وأن جبريل لا يصعد بمن لم يرسل إليه. وقوله: «قَالوا: مَرْحَباً بِهِ»؛ أي: أصاب رحباً وسعة، وكنى بذلك عن الانشراح. واستنبط منه ابن المنير جواز رد السلام بغير لفظ السلام، وتعقب بأن قول الملك: «مرحباً به» ليس رداً للسلام، فإنه كان قبل أن يفتح الباب، والسياق يرشد إليه، وقد نبه على ذلك ابن أبي جمرة. ووقع في رواية أن جبريل قال له عند كل واحد منهم: سلم عليه، فسلمت عليه، فرد علي السلام. وفيه إشارة إلى أنه رآهم قبل ذلك. وقوله: (قالوا)[2]: «فَنِعْمَ الْمَجِيءُ» (جاء)[3] (قيل: المخصوص بالمدح محذوف، وفيه تقديم وتأخير، والتقدير: جاء فنعم المجيء مجيئه)[4]. وقال ابن مالك: في هذا الكلام شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول أو الصفة عن الموصوف في باب نعم؛ لأنها تحتاج إلى فاعل هو المجيء، وإلى مخصوص بمعناها وهو مبتدأ مخبر عنه بنعم وفاعلها، فهو (في)[5] هذا الكلام وشبهه موصول أو موصوف بجاء، والتقدير: نعم المجيء الذي جاء، أو نعم المجيء مجيء جاء، (وكونه)[6] موصولاً أجود؛ لأنه مخبر عنه، والمخبر عنه إذا كان معرفة أولى من كونه نكرة. وقوله: «فَإِذا فِيها آدَمُ، فقال: هَذا أَبُوكَ آدَمُ». زاد في حديث أنس عن أبي ذر: «فَإِذا عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسارِهِ أَسْوَدَةٌ»[7] بوزن أزمنة؛ وهي: الأشخاص (من كل شيء)[8]. وقال فيها: «قُلْتُ لِجِبْرِيل: مَنْ هَذا؟» ظاهره أنه سأل عنه بعد أن قال له

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) ما بين القوسين سقط من ب.
(٣) في أ: (مجيئه).
(٤) ما بين القوسين سقط من أ.
(٥) في ب: (من).
(٦) في أ: (أو كونه).
(٧) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (١) باب: كيف فرضت الصلوات في... (الحديث: ٣٤٩). وأخرجه أيضاً في كتاب: أحاديث الأنبياء، (٥) باب: ذكر إدريس ﷺ... (الحديث: ٣٣٤٢). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٣). وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، (١) باب: فرض الصلاة وذكر... (الحديث: ٤٤٨). وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، (١٩٤) باب: ما جاء في فرض الصلوات... (الحديث: ١٣٩٩). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ١٢٢) و(الحديث: ٥/١٤٣).
(٨) ما بين القوسين سقط من أ.

آدم: مرحباً. ورواية مالك بن صعصعة بعكس ذلك، وهي المعتمدة فتحمل هذه الرواية عليها؛ إذ ليس في هذه أداة ترتيب. وقوله: «نسم بنية» النسم ـ بالنون والمهملة المفتوحتين ـ جمع نسمة، وهي: الروح. وحكى ابن التين أنه رواه بعضهم بكسر الشين المعجمة وفتح الياء آخر الحروف وبعدها ميم، وهو تصحيف، وظاهره أن أرواح بني آدم من أهل الجنة والنار في السماء، وهو مشكل. قال القاضي عياض: قد جاء أن أرواح الكفار في سجّين، وأن أرواح المؤمنين منعمة في الجنة؛ يعني: فكيف تكون مجتمعة في سماء الدنيا؟ وأجاب بأنه يحتمل أنها تعرض على آدم أوقاتاً، فصادف وقت عرضها مرور النبي ﷺ، ويدل على أن كونهم في الجنة والنار إنما هو في أوقات دون أوقات؛ قوله تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾[1]. واعترض بأن أرواح الكفار لا تفتح (لها)[2] أبواب السماء، كما هو نص القرآن الكريم. والجواب عندما أبداه هو احتمالاً أن الجنة كانت في جهة (يمين آدم، والنار في جهة)[3] شماله، وكان يكشف له عنها. انتهى. ويحتمل أن يقال: أن النسم المرئية هي التي لم تدخل الأجساد بعد، وهي مخلوقة قبل الأجساد، ومستقرها عن يمين آدم وشماله، وقد أعلم بما سيصيرون إليه، فلذلك كان يستبشر إذا نظر إلى من عن يمينه، ويحزن إذا نظر إلى من عن يساره، بخلاف التي في الأجساد؛ فليست مراده قطعاً، وبخلاف التي انتقلت من الأجساد إلى مستقرها من جنة أو نار؛ فليست مراده أيضاً (فيما)[4] يظهر، وبهذا يندفع الإيراد، ويعرف أن قوله: «نسم بنية عام» مخصوص، أو أريد به الخصوص. قال شيخنا: «وظهر لي احتمال آخر، وهو أن يكون المراد بها: من خرجت من الأجساد، ولا يلزم من رؤية آدم لها (وهي في السماء الدنيا)[5] أن يفتح لها أبواب السماء ولا تلجها». ويؤيد هذا ما أخرجه ابن إسحاق والبيهقي من طريقه في حديث الإسراء: «فَإِذَا أَنَا بِآدَمُ تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَرْوَاحُ ذُرِّيَّتُهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَيَقُولُ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ ونفسٌ طيِّبَة، اجعلوها في عِلِّيِّين، ثمَّ تُعْرضُ عليهِ أَرْوَاحُ ذُرِّيتِهِ الفجّارةَ فيقُولُ: رُوحٌ خبيثةٌ ونفسٌ خبيثةٌ، اجْعلُوها في سِجِّين»[6]. وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني والبزار: «فَإِذا عَنْ يَمينِهِ

(١) سورة: غافر، الآية: ٤٦.
(٢) في أ: (لهم).
(٣) ما بين القوسين سقط من أ.
(٤) في أ: (فلو).
(٥) ما بين القوسين سقط من أ.
(٦) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: الدليل على أن النبي عرج به إلى السماء... (٢/١٣٦) وما بعدها، عن أبي سعيد مطولاً جداً.

بَابٌ يَخرُجُ منْهُ ريحٌ طيِّبةٌ، وعَنْ شِمالِهِ بَابٌ يَخْرجُ منْهُ ريحٌ خَبيثَةٌ؛ إذا نَظَرَ عَنْ يَمينِهِ اسْتَبْشَرَ، وإذَا نظَرَ عَنْ شِمالِهِ حَزِنَ»[1]. فهذا لو صح لكان المصير إليه من جميع ما تقدم أولى، لكن سندهما ضعيف. وظاهرهما عدم اللزوم المتقدم. وقوله فيه: «مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح». إن قيل: ما وجه اقتصاره هو والأنبياء على وصفه بهذه الصفة وتواردهم عليها؟ فالجواب أن الصلاح صفة تشمل خلال الخير، ولذلك كررها كل منهم عند كل صفة، والصالح: هو الذي يقوم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق العباد، فمن ثَمَّ كانت كلمة[2] جامعة لمعاني الخير. وفي قول آدم: «بالابن الصالح» إشارة إلى افتخاره بابنه النبي ﷺ. وقوله في رواية شريك: «فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان»؛ أي: يجريان. فظاهر هذا يخالف حديث مالك بن صعصعة فإن فيه بعد ذكر سدرة المنتهى. فإذا في أصلها أربعة أنهار. ويجمع بينهما بأن أصل منبعهما من تحت سدرة المنتهى، ومقرهما في السماء الدنيا، ومنها ينزلان إلى الأرض. ووقع هنا «النيل والفرات عنصرهما» والعنصر ـ بضم العين والصاد المهملتين بينهما نون ساكنة ـ هو الأصل. وقوله فيه: «ثم مضى به إلى السماء الدنيا فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده ـ أي: في النهر ـ فإذا هو ـ أي طينته ـ مسك إذفر. قال: «مَا هَذا يَا جِبْرِيلُ»؟ قال: هذا الكوثر الذي خبأ[3] ـ بفتح الخاء المعجمة والموحدة مهموز؛ أي: ادَّخر ـ لك ربك». وهذا مما يستشكل في رواية شريك، فإن الكوثر في الجنة، (والجنة)[4] في السماء السابعة، وقد أخرج أحمد من طريق حميد الطويل عن أنس رفعه: «دَخلْتُ الجنَّةَ فَإذا أنَا بِنَهرٍ حَافَتَاهُ خِيامُ اللُّؤلُؤ فضَرَبْتُ بيَدي إلَى مَا يَجْرِي فيهِ الْمَاءِ، فَإذَا مِسْكٌ أذْفَرُ، قُلْتُ: مَا هَذا يَا جِبْرِيلُ؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاكه اللَّه»[5]. وأصل هذا الحديث عند البخاري بنحوه. وأخرجه في «التفسير» من طريق قتادة عن أنس، لكن

---

(١) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: الإيمان، باب: في الإسراء (١/ ٦٧ ـ ٧٢) مطولاً جداً، عن أبي هريرة. وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال، عن ابي العالية، أو غيره فتابعيه مجهول. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ١٠/ ٨٥). ورواه البزار في «مسنده» (٥٥). (٢) في أ (كلها).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، (٣٧) باب: ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (الحديث: ٧٥١٧)، عن أنس واللفظ للبخاري. وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ ... (الحديث: ١٦٢).

(٤) ما بين القوسين سقط من ب.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ١٠٣) و(الحديث: ٣/ ١١٥). وأخرجه البخاري في كتاب: التفسير، سورة ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾، باب: ١ (الحديث: ٤٩٦٤)، عن قتادة، عن أنس.

ليس فيه ذكر الجنة. وأخرجه أبو داود والطبري من طريق سليمان التيمي عن قتادة، ولفظه: لما عرج بنبي الله ﷺ عرض له في الجنة نهر. . .[1] الحديث.

قال شيخنا: «ويمكن أن يكون في هذا الموضع شيء محذوف؛ تقديره: (ثم مضى به)[2] في السماء الدنيا إلى السابعة، فإذا هو بنهر». قلت: وهذا بعيد إذ بينه وبين السابعة خمس سموات أُخرى، وكل منها له صفة (غير الصفة)[3] الأخرى، ولها أبواب وخدام غير (الأخرى)[4]، فإطلاق المسير إليها دون التي تليها بعيد (وذكرها بعد السادسة مما يبعده أيضاً)[5]، لكن يقال من غير استبعاد: أن أصل النهر - وهو الكوثر - في الجنة، وجعل الله تعالى منه فرعاً في السماء الدنيا، عجل لنبيه ﷺ رؤيته استبشاراً؛ لأنها أول المراتب العلوية بعد السفلية، ويزيد هذا قول جبريل له: «الذي خبأ لك (ربك)[6]»؛ أي في القيامة مما أعده لأجلك. وقوله في رواية شريك: «كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِياء قَدْ سَمَّاهُمْ، فَوعيتُ مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ، وَآخَرَ فِي الخَامِسَةِ، لَمْ أَحْفظ اسْمَهُ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ» كذا في روايته. وفي حديث أنس عن أبي ذر قال: فذكر أنه وجد في السموات آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم، ولم يثبت كيف منازلهم؛ غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا، وإبراهيم في السماء السادسة. كذا في روايته. انتهى. وهذا موافق لرواية شريك في إبراهيم، وهما مخالفان لرواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة. والأكثر وافقوه، وسياقه يدل على رجحان روايته، فإنه ضبط اسم نبي والسماء التي هو فيها، ووافقه ثابت عن أنس كما هو عند مسلم فقال في روايته: «ثم صعد حتى أتى السماء الثانية» «فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا الخالة»، وذكر في الثالثة يوسف، وفي الرابعة إدريس، وفي الخامسة هارون، وفي السادسة موسى، وفي السابعة إبراهيم[7]. وسياق الزهري

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، (٢٢) باب: في الحوض (الحديث: ٤٧٤٨). ذكره الطبري في «تفسيره»، تفسير سورة الكوثر (الحديث: ١٥/ ٣٢٣) و(الحديث: ١٥/ ٣٢٤).

(٢) ما بين القوسين سقط من ب.

(٣) ما بين القوسين سقط من أ.

(٤) في أ: (الآخرين).

(٥) ما بين القوسين سقط من أ.

(٦) ما بين القوسين سقط من أ.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى. . . (الحديث: ١٦٢).

في روايته عن أنس عن أبي ذر[١] أنه لم يثبت أسماءهم وسياق شريك فيه أنه لم يضبط منازلهم[٢]، ولا شك أن رواية من ضبط أولى، ولا سيما مع اتفاق قتادة وثابت، وقد وافقهما يزيد بن أبي مالك عن أنس؛ إلا أنه خالف في إدريس وهارون، فقال: هارون في الرابعة، وإدريس في الخامسة، ووافقهم أبو سعيد إلا أن في روايته: يوسف في الثانية، وعيسى ويحيى في الثالثة، والأول أثبت. وأما إبراهيم فالأرجح من الروايات أنه في السابعة؛ لقوله فيها: أنه رآه مسنداً ظهره إلى البيت المعمور، وهو في السابعة بلا خلاف. وأما ما جاء عن علي أنه في السادسة عند شجرة طوبى، فإن ثبت؛ حمل على أن البيت الذي في السادسة بجانب شجرة طوبى؛ لأنه جاء عنه أن في كل سماء بيتاً يحاذي الكعبة، وكل منها معمور بالملائكة، وكذا القول فيما جاء عن الربيع بن أنس وغيره إنما البيت المعمور في السماء الدنيا، فإنه محمول على أنه أول بيت يحاذي الكعبة من بيوت السموات. (ويقال: على أن اسم البيت المعمور الضراح؛ بضم الضاد المعجمة وتخفيف الراء المهملة وآخره مهملة)[٣]، ويقال: بل هو اسم سماء الدنيا. وقد استشكل رؤية الأنبياء في السموات، مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم بالأرض. وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم، أو أحضرت أجسادهم لملاقاة النبي ﷺ تلك الليلة تشريفاً له وتكريماً، ويؤيده حديث عبد الرحمٰن بن هاشم عن أنس، ففيه: وبعث له آدم فمن دونه من الأنبياء فأمّهم[٤]. لكن يقال: كيف أمّهم ببيت المقدس

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (١) باب: كيف فرضت الصلوات... (الحديث: ٣٤٩). وأخرجه أيضاً في كتاب: أحاديث الأنبياء، (٥) باب: ذكر إدريس... (الحديث: ٣٣٤٢). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٣). وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، (١) باب: فرض الصلاة وذكر اختلاف (الحديث: ٤٤٨). وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، (١٩٤) باب: ما جاء في فرض الصلوات الخمس... (الحديث: ١٣٩٩). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ١٢٢) و(الحديث: ٥/ ١٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (١) باب: كيف فرضت الصلوات... (الحديث: ٣٤٩). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٧). وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، (١) باب: فرض الصلاة وذكر اختلاف... (الحديث: ٤٤٨). وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، (١٩٤) باب: ما جاء في فرض الصلوات الخمس... (الحديث: ١٣٩٩). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ١٢٢).

(٣) ما بين القوسين سقط من ب.

(٤) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب الإيمان، باب: في الإسراء (١/ ٦٧ ـ ٧٢) مطولاً =

وسلم عليهم وعرفهم، ثم يراهم تلك الساعة في السمٰوات (ويسأل)[١] عنهم من جبريل، فإنه لو رآهم وعرفهم ما احتاج إلى سؤال جبريل عنهم؟ فالجواب أنه لما اجتمع بهم في بيت المقدس وأمّهم على الهيئة البشرية؛ تحقق وجودهم في الأرض، (ثم لما وصل إلى الملكوت العلوي لم يجدهم على تلك الحالة التي شاهدهم عليها في الأرض)[٢]، وإنما هم على صفات روحانية، شكلهم الله تعالى له أشكالاً لائقة بالملكوت العلوي؛ تأنيساً له بأصلهم البشري، وتكريماً له، وتعظيماً للقدرة الإلهية، حيث شاهدهم تلك الساعة في الأرض، ثم رآهم في منازلهم في السماء، فلذلك سأل عنهم استثباتاً لا تعجباً، فإنه ﷺ عالم أن الله (أصعده)[٣] إلى هذا المكان في لحظة قادر على نقلهم إلى السمٰوات في أسرع من طرفة عين؛ سبحانه وتعالى إنه على كل شيء قدير. وقوله: «فلما خلصت إذا يوسف». زاد مسلم في رواية ثابت عن أنس:[٤] «فَإِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الحُسْنِ». وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي، وأبي هريرة عند ابن عائذ والطبري: «فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ، قَدْ فَضَّلَ النَّاسَ بِالْحُسْنِ؛ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ»[٥]. وهذا ظاهره أن يوسف ﷺ كان أحسن من جميع الناس، لكن روى الترمذي من حديث أنس: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيّاً إِلَّا حَسَنَ الوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوتِ، وَكَانَ نَبِيُّكُمْ أَحْسَنَهُمْ وَجْهاً، وَأَحْسَنَهُمْ صَوْتاً»[٦]. فعلى هذا فيحمل حديث المعراج على أن المراد غير النبي ﷺ، ويؤيده قول من قال: أن المتكلم لا يدخل في عموم خطابه. وأما قوله: «شطر الحسن» فقد حمله ابن المنير على أن المراد أن يوسف أعطي شطر الحسن الذي (أوتيه)[٧] نبينا ﷺ. وقد اختلف في الحكمة في اختصاص كل منهم بالسماء التي التقاه بها، فقيل: ليظهر تفاضلهم في الدرجات.

= جداً، عن أبي هريرة. وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن الربيع بن انس قال، عن أبي العالية أو غيره فتابعيه مجهول.

(١) في أ: (وسأل).

(٢) ما بين القوسين سقط من أ.

(٣) في أ: (الذي أصعدهم).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٢)، عن ثابت، عن أنس.

(٥) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٢/٣٩٣). وذكره الطبري في «تفسيره» (الحديث: ٩/٩).

(٦) أخرجه الترمذي في «الشمائل المحمدية» (الحديث: ٣٢١).

(٧) في ب: (أعطيه).

وقيل: لمناسبة تتعلق بالحكمة في الاقتصار على هؤلاء دون غيرهم من الأنبياء، فقيل: أمروا بملاقاته؛ فمنهم من أدركه في أول وهلة، ومنهم من تأخر فلحق، ومنهم من فاته. وقيل: الحكمة في الاقتصار على المذكورين الإشارة إلى ما سيقع له ﷺ مع قومه من نظير ما وقع لكل منهم. فأما آدم ﷺ فوقع التنبيه عما وقع له من الخروج من الجنة إلى الأرض بما (سيقع)[1] للنبي ﷺ من الهجرة إلى المدينة، والجامع بينهما ما حصل لكل منهما من المشقة وكراهة فراق ما ألفه من المواطن، ثم كان عاقبة كل منهما أن يرجع إلى موطنه الذي أخرج منه. وبعيسى ويحيى على ما وقع له أول الهجرة من عداوة اليهود (وتمالئهم)[2] على البغي عليه، وإرادتهم وصول السوء إليه. وبيوسف على ما وقع له مع إخوته من قريش في نصبهم الحرب له، وإرادتهم (إهلاكه)[3]، وكانت العاقبة له، وقد أشار إلى ذلك بقوله لقريش يوم الفتح: «أقول كما قال يوسف: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾»[4]. وبإدريس على رفيع منزلته عند الله، وبهارون على أن قومه رجعوا إلى محبته بعد أن آذوه، وبموسى على ما وقع له من معالجة قومه، ولقد أشار إلى ذلك بقوله: «لقد أوذي موسى بأكثر من هذا فصبر». وبإبراهيم في استناده إلى البيت المعمور بما ختم له ﷺ في آخر عمره من إقامة (النسك للحج)[5] وتعظيم البيت. وهذه مناسبات لطيفة أبداها السهيلي. قال شيخنا: وقد زاد ابن المنير في ذلك أشياء أضربت عنها، إذا أكثرها في المفاضلة بين الأنبياء، والإشارة في هذا المقام أولى عندي من التطويل في العبارة. وذكر في مناسبة لقاء إبراهيم في السماء السابعة معنى لطيفاً زائداً، وهو ما اتفق له ﷺ من دخول مكة في السنة السابعة وطوافه بالبيت، ولم يتفق له الوصول إليها بعد الهجرة قبل هذه؛ بل قصدها في السنة السادسة فصدوه عن ذلك، وكان ذلك في الحديبية. وقال ابن أبي جمرة: الحكمة في كون آدم في السماء الدنيا؛ لأنه أول الأنبياء وأول الآباء وهو الأصل، فكان أول في الأولى، ولأجل تأنيس النبوة بالأبوة، وعيسى في الثانية؛ لأنه أقرب الأنبياء عهداً من محمد ﷺ. ويليه يوسف؛ لأن أمة محمد ﷺ تدخل الجنة على صورته، وإدريس؛ لقوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴿٥٧﴾﴾[6]، والرابعة من السبع وسط معتدل، وهارون؛ لقربه من موسى أخيه،

(١) في أ: (وقع).
(٢) في آ: (وتمايلهم).
(٣) في أ: (هلاكه).
(٤) انظر «الشفا» (١/ ١١٠).
(٥) في آ: (مسك الحاج).
(٦) سورة: مريم، الآية: ٥٧.

وموسى أرفع منه؛ لفضل كلام الله تعالى، وإبراهيم؛ لأنه الأب الأخير، فناسب أن يتجدد للنبي ﷺ تلقية أنس لتوجهه بعده إلى عالم آخر، وأيضاً فمنزلة الخليل تقتضي أن تكون أرفع المنازل، ومنزلة الحبيب أرفع من منزلته فلذلك ارتفع النبي ﷺ عن منزلة إبراهيم إلى قاب قوسين أو أدنى. قوله في رواية شريك: «وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله». وهذا مطابق لقوله تعالى: ﴿إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾[1]. وهذا التعليل يدل على أن شريكاً ضبط كون موسى في السابعة. وحديث أبي ذر كما قدمناه يوافقه، والمشهور في الروايات أن الذي في السابعة هو إبراهيم. فمع التعدد لا إشكال، ومع الاتحاد فقد يجمع بأن موسى كان حالة العروج في السادسة، وإبراهيم في السابعة، على ظاهر حديث مالك بن صعصعة، وعند الهبوط كان موسى في السابعة؛ لأنه لم يذكر في القصة أن إبراهيم كلّمه في شيء مما يتعلق بما فرض على أُمّته من الصلاة كما كلمه موسى، والسماء السابعة (هي)[2] أول شيء تنتهي إليه حالة الهبوط، فناسب أن يكون موسى بها؛ لأنه هو الذي خاطبه في ذلك، كما ثبت في جميع الروايات، ويحتمل أن يكون لقي موسى فأصعد معه إلى السابعة؛ تفضيلاً له على غيره من أجل كلام الله تعالى. وظهرت فائدة ذلك في كلامه مع المصطفى ﷺ فيما يتعلق بأمر أُمّته في الصلاة. وقد أشار النووي إلى شيء من ذلك. قوله (في قصة موسى)[3]: «فَلَمَّا تَجاوَزْتُ بَكَى، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي؛ لأَنَّ غُلاَماً بُعِثَ بَعْدِي، يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّته أَكْثرُ مِمَّا يَدخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي»[4]. وفي رواية شريك عن أنس: «لَمْ أَظُن أَحَداً يُرْفعُ عَلَيَّ». وفي حديث أبي سعيد: «قال موسى: تَزْعُمُ بَنُو إِسْرائيلُ أَنَّك أَكْرمُ عَلَى اللَّه تعالى مِنِّي». زاد الأموي في روايته: «ولَوْ كَانَ هذَا وحْدهُ هَانَ عَلَيَّ، ولَكِنْ معَهُ أُمَّتُهُ، وهُمْ أَفْضلُ الأُمَم عِنْدَ اللَّهِ تعالى». وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه: «أنه مر بموسى ﷺ وهو يرفع صوته، فيقول: أكرمته وفضلته، فقال جبريل: هذا موسى، قلت: «ومَنْ يُعاتِبْ؟ قال: يعاتب ربه فيك، قلت: «ويَرْفعَ صَوْتهُ عَلَى ربِّهِ؟» قال: إن الله قد عرف له حدته»[5]. وفي حديث ابن مسعود عند الحارث

(١) سورة: الأعراف، الآية: ١٤٤.
(٢) ما بين القوسين سقط من ب.
(٣) ما بين القوسين سقط من أ.
(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٤) مطولاً، عن قتادة، عن أنس.
(٥) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١١).

وأبي يعلى والبزار قال: «فَسَمِعْتُ صَوْتاً وتَذَمُّراً، قُلْتُ: مَنْ هٰذَا يا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هٰذَا أَخوك مُوسَى، قُلت: عَلَى مَنْ كَانَ تَذَمُّرُهُ؟ قَالَ: عَلَى رَبِّهِ. قُلتُ: أَعَلَى رَبِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَدْ عَرَفَ حدَّتَهُ»[1]. قال العلماء: لم يكن بكاء موسى ﷺ حسداً ـ معاذ الله ـ فإن الحسد في ذلك العالم منزوع من آحاد المؤمنين، فكيف بمن اصطفاه الله تعالى! بل كان أسفاً على ما فاته من الأجر الذي يترتب عليه رفع الدرجة بسبب ما وقع من أمته (من)[2] كثرة المخالفة المقتضية لتنقيص أجورهم المستلزمة لتنقيص أجره؛ لأن لكل نبي مثل أجر كل من اتبعه، ولهذا كان من اتبعه من أمته في العدد دون من اتبع نبينا ﷺ مع طول مدتهم بالنسبة لمدة هذه الأمة. وأما قوله: غلام فليس على سبيل النقص؛ بل على سبيل التنويه بقدرة الله تعالى وعظيم كرمه، إذا أعطى لمن كان في ذلك السن ما لم يعطه أحداً قبله ممن هو أسن. وقد وقع من موسى ﷺ (من العناية)[3] بهذه الأمة في أمر الصلاة ما لم يقع لغيره، ووقعت الإشارة لذلك في حديث أبي هريرة عند الطبراني والبزار قال عليه الصلاة والسلام: «كَانَ مُوسَى أَشَدَّهُمْ عَلَيَّ حينَ مَرَرْتُ بِهِ، وخَيْرُهُمْ لي حِينَ رجِعْتُ إِلَيْهِ»[4]. وفي حديث أبي سعيد: «فَأَقْبَلْتُ راجِعاً، فَمَرَرْتُ بِمُوسَى ـ ونِعْمَ الصَاحِبِ، كَانَ لَكُمْ ـ فَسَأَلَني: كَمْ فَرَضَ عَلَيْكَ رَبُّكَ». الحديث. قال ابن أبي جمرة: أن الله تعالى جعل الرحمة في قلوب الأنبياء أكثر مما جعل في قلوب غيرهم، فلذلك بكى رحمة لأمته. وأما قوله: «هذا الغلام» فأشار إلى صغر سنه بالنسبة إليه. قال الخطابي: العرب تسمى الرجل المستجمع السن غلاماً ما دامت فيه بقية من القوة. وقال شيخنا: يظهر لي أن موسى أشار إلى ما أنعم الله به تعالى على نبينا عليه الصلاة والسلام من استمرار القوة في الكهولة، إلى أن دخل في أول سن الشيخوخة، ولم يدخل على بدنه هرم، ولا اعترى قوته نقص، حتى أن الناس في قدومه المدينة لما رأوه مردفاً أبا بكر اطلقوا عليه اسم الشاب، وعلى أبي بكر اسم الشيخ، مع كونه في العمر أسن من أبي بكر، والله أعلم. وقال القرطبي: الحكمة في تخصيص موسى بمراجعة النبي ﷺ في أمر (الصلوات)[5] لعلها لكون أمة موسى ﷺ كلفت من الصلوات ما لم يكلف به غيرها من الأمم، فثقلت عليهم، فأشفق موسى على أمة محمد من مثل ذلك، ويشير إليه قوله:

---

(١) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١١).
(٢) في ب: (مع).
(٣) ما بين القوسين سقط من ب.
(٤) ذكره ابن حجر في «فتح الباري» (الحديث: ٧/ ٢١٢).
(٥) في ب: (الصلاة).

«إني جربت الناس قبلك». انتهى. وقال غيره: لعلها من جهة أنه ليس في الأنبياء من له أتباع أكثر من موسى، ولا من له كتاب أكثر ولا أجمع للأحكام من كتابه؛ فكان من هذه الجهة مضاهياً[1] للنبي ﷺ، فناسب أن يتمنى أن يكون له مثل ما أنعم به عليه من غير أن يريد زواله عنه، وناسب أن يطلعه على ما وقع له، وينصحه فيما يتعلق به. ويحتمل أن يكون موسى ﷺ لما غلب عليه في الابتداء الأسف على نقص حظ أمته بالنسبة لأمة محمد ﷺ حتى تمنى ما تمنى أن يكون منهم ـ استدرك ذلك ببذل النصيحة لهم والشفقة عليهم؛ ليزيل ما عساه أن يتوهم عليه مما وقع منه في الابتداء، والعلم عند الله تعالى. قوله: بعد ذكر إبراهيم ﷺ «رفعت إلى سدرة المنتهى» كذا للأكثر؛ بضم الراء وسكون العين وضم التاء، من رفعت بضمير المتكلم وبعده حرف الجر. وللكشميهني: رفعت؛ بفتح العين وسكون التاء أي: السّدرة لي، باللام أي: من أجلي. ويجمع بين الروايتين بأن المراد أنه رفع إليها؛ أي: ارتقى به وظهرت له، والرفع إلى النبي يطلق على التقريب منه، وقد قيل في قوله تعالى: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾[2] أي: تقرب لهم. ووقع في «صحيح مسلم» (من)[3] حديث ابن مسعود بيان (سبب)[4] تسميتها سدرة المنتهى، ولفظه: لما أسري برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدرة المنتهى، وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها»[5]. قال شيخنا: ولا يعارض قوله: أنها في (السماء)[6] السادسة؛ ما دلت عليه بقية الأخبار أنه وصل إليها بعد أن دخل السماء السابعة؛ لأنه يحمل على أن أصلها في السماء السادسة، وأغصانها وفروعها في السابعة، وليس في السادسة منها إلا أصل ساقها. وفي حديث أبي ذر: «فغشيتها ألوان لا أدري ما هي». وبقية حديث ابن مسعود المذكور عند مسلم قال الله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ۝١٦﴾. قال: «فراش من ذهب» كذا فسر المبهم في قوله: ﴿مَا يَغْشَىٰ﴾ بالفراش. ووقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس: جراد من ذهب. قال البيضاوي: وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل؛ لأن من شأن الشجر أن يسقط عليها

---

(١) «مضاهياً»: مشاكلاً اهـ. المختار.

(٢) سورة: الواقعة، الآية: ٣٤.

(٣) في أ: (في).

(٤) ما بين القوسين سقط من أ.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٦) باب: في ذكر سدرة المنتهى (الحديث: ١٧٣) بأطول منه، عن ابن مسعود.

(٦) ما بين القوسين سقط من ب.

الجراد وشبهه، وجعلها من الذهب؛ لصفاء لونها (وإضاءها)[1] في نفسها. انتهى. ويجوز أن يكون من الذهب حقيقة ويخلق فيها الطيران، والقدرة صالحة لذلك. وفي حديث أبي سعيد وابن عباس: «تَغْشاهَا المَلائِكَةُ». وفي رواية: «عَلَى كُلِّ وَرَقَةٍ مِنْهَا مَلَكٌ». ووقع في رواية ثابت[2] عن أنس عند مسلم: «فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَهَا تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا». وفي رواية حميد عن أنس عند ابن مردويه نحوه، لكن قال: «تحولت ياقوتاً»، ونحو ذلك. وقال النووي: سميت سدرة المنتهى؛ لأن عالم الملائكة ينتهي إليها، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ. قال شيخنا: وهذا لا يغاير حديث ابن مسعود المتقدم، لكن حديث ابن مسعود ثابت في الصحيح؛ فهو أولى بالاعتماد. قوله: «فإذا نبقها»؛ بفتح النون وكسر الموحدة وسكونها أيضاً. قال ابن دحية: والأول هو الذي ثبت في الرواية ـ أي: التحريك ـ معروف، وهو ثمر السدر. قوله: «مثل قلال هجر». قال الخطابي: القلال ـ (بالكسر)[3] ـ جمع قلة بالضم وهي: الجرار؛ يريد أن ثمرها في الكبر مثل القلال، وكانت معروفة عند المخاطبين؛ فلذلك وقع التمثيل بها. قال: وهي التي وقع تحديد الماء الكثير بها في قوله: «إذا بلغ الماء قلتين». وقوله: «هجر» بفتح الهاء والجيم ـ: بلدة لا تنصرف؛ للتأنيث والعلمية، ويجوز الصرف. قوله: «وإذا ورقها مثل آذان الفيلة» بكسر الفاء وفتح التحتانية بعدها لام: جمع فيل. وفي رواية البخاري في «بدء الخلق»: «مثل آذان الفيول»، وهو: جمع فيل أيضاً قال ابن دحية: اختيرت السدرة؛ لأن فيها ثلاث أوصاف: ظل مديد، وطعم لذيذ، ورائحة ذكية، فكانت بمنزلة الإيمان الذي يجمع القول والعمل والنية، فالظل بمنزلة العمل، والطعم بمنزلة النية، والرائحة بمنزلة القول. قوله: «وإذا أربعة أنهار» وفي رواية البخاري[4] في «بدء الخلق»: «فإذا في أصلها ـ أي: في أصل سدرة المنتهى ـ أربعة أنهار». ولمسلم[5]: «يخرج من

---

(١) في أ: (واحسانها).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٢). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/١٢٨) و(الحديث: ٣/١٤٩).

(٣) في أ: (بالضم).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (الحديث: ٣٢٠٧)، عن مالك بن صعصعة.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٢).

أصلها». ووقع أيضاً في مسلم (من)[١] حديث أبي هريرة: «أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ مِنْ الجَنَّةِ: النِّيلُ والفُرَاتُ وسَيْحَان وجَيْحَان» فيحتمل أن تكون سدرة المنتهى مغروسة في الجنة، والأنهار تخرج من أصلها؛ فيصح أنها من الجنة. قوله: «أَمَّا البَاطِنَانِ فَفِي الجَنَّةِ»[٢]. قال ابن أبي جمرة: فيه أن الباطن أجلّ من الظاهر؛ لأن الباطن جعل في دار البقاء، والظاهر جعل في دار الفناء، ومن ثَمَّ كان الاعتماد على ما في الباطن، كما قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَنْظُرُ إِلى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، ولكِنْ يَنْظُرُ إِلى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»[٣]. قوله: «وأما الظاهران فالنيل والفرات». ووقع في رواية شريك: أنه رأى في السماء الدنيا نهرين يطردان، فقال له جبريل: هما النيل والفرات عنصرهما. والجمع بينهما أنه رأى هذين النهرين عند سدرة المنتهى مع نهري الجنة، (ورآهما في السماء الدنيا دون نهري الجنة)[٤]، وأراد بالعنصر عنصر (اجتيازهما)[٥] بسماء الدنيا. كذا قال ابن دحية. ووقع في حديث شريك أيضاً: ثم مضى في السماء، فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد، فضرب يده، فإذا هو مسك أذفر، قال: «مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟» قال: هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك[٦]. وقد قدمنا الجمع بينه وبين ما وقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم أنه بعد أن رأى إبراهيم قال: «ثُمَّ انْطَلَقَ بي عَلَى ظَهْرِ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ حَتَّى انْتَهَى بي إِلى نَهْرٍ عليْهِ خِبَامٌ اللُّؤْلُؤ والياقُوت والزَّبَرْجَدَ، وَعَلَيْهِ طَيْرٌ خُضْر، أَنْعَمَ طيْرٍ رأَيْتُ. قَالَ جِبْرِيلُ: هَذَا الكَوْثَرُ الَّذي أَعْطَاكَ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَإِذَا فِيهِ آنِيَةُ الذَّهَب والفِضَّة يَجْري عَلَى رِضْرَاضٍ مِنَ الياقُوتِ والزُّمُرّد، وماؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ. قال: «فَأَخَذْتُ مِنْ آنِيَتِهِ، فَاغْتَرَفْتُ مِنْ ذلِكَ المَاءِ فشَرِبْتُ، فَإِذَا هُوَ أَحْلَى مِنَ العَسَلِ وأَشَدُّ رائِحَةً مِنَ المِسْكِ»[٧]. وفي حديث أبي سعيد: «وإِذَا فيهَا عَيْنٌ تَجْرِي، يُقَالُ لهَا السَّلْسَبِيلُ، فَيَنْشَقُّ منْهَا نَهْرانِ أَحَدُهُمَا: الكَوْثَرُ، والآخَرُ يُقَالُ لهُ: نهْرُ

---

(١) في ب: (في).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة ونعيمها، (١٠) باب: ما في الدنيا من أنهار الجنة (الحديث: ٢٨٣٩)، عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، (١٠) باب: تحريم ظلم المسلم وخذله... (الحديث: ٣٣/ ٢٥٦٤) و(الحديث: ٣٤/ ٢٥٦٤)، عن أبي هريرة.

(٤) ما بين القوسين سقط من ب. (٥) في أ: (أجسادهما).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، (٣٧) باب: ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (الحديث: ٧٥١٧)، عن أنس واللفظ للبخاري. وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ... (الحديث: ١٦٢).

(٧) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٦، ٧)، عن أنس مطولاً. وقال ابن كثير هذا سياق فيه =

الرَّحْمَةَ»[١]. قال شيخنا: فيمكن أن يفسر بهما النهران الباطنان المذكوران (في الحديث)[٢]. وكذا روى عن مقاتل قال: الباطنان: السلسبيل والكوثر. وأما الحديث الذي أخرجه مسلم بلفظ: «سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ والنِّيلُ والفُرَاتُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ»[٣]. وحينئذ لم يثبت لسيحون وجيحون أنهما ينبعان من أصل سدرة المنتهى، فيمتاز النيل والفرات عليهما بذلك. وأما الباطنان المذكوران في حديث البخاري[٤] فهما غير سيحون وجيحون. وقال النووي في هذا الحديث: أنه أصل النيل والفرات من الجنة، وأنهما يخرجان من أصل سدرة المنتهى، ثم يسيران حيث شاء الله، ثم ينزلان إلى الأرض، ثم يسيران فيها، ثم يخرجان منها. وهذا لا يمنعه العقل، وقد شهد به ظاهر الخبر، فليعتمد[٥]. وأما قول عياض: أن الحديث يدل على أن (أصل)[٦] سدرة المنتهى في الأرض، لكونه قال: «إن النيل والفُرات يخْرُجانِ مِنْ أَصْلِها، ثمّ يسيْرانِ إلى أن يسْتقِرا في الأَرْضِ؛ ثمّ ينْبَعان». واستدل (به)[٧] على فضيلة ماء النيل والفرات؛ لكون منبعهما من الجنة، وكذا سيحان وجيحان. قال القرطبي: لعل ترك ذكرهما في حديث الإسراء؛ لكونهما ليسا أصلاً برأسهما، وإنما يحتمل أن يتفرعا عن النيل والفرات. قال: وقيل: إنما أُطلق على هذه الأنهار أنها من الجنة تشبيهاً لها بأنهار الجنة؛ لما فيها من شدة العذوبة والحسن والبركة، والأولى أولى[٨]، والله أعلم. قوله: «(ثُمَّ)[٩] رُفِعَ لِيَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ». زاد الكشميهني في روايته: «يَدْخُلُهُ كُلَّ يوْمٍ سَبْعونَ أَلْفَ مَلَكٍ»[١٠]. وهذه الزيادة جاءت في الرواية التي في «بدء الخلق» عند البخاري، وفيها زيادة أيضاً: «إِذَا

= غرائب عجيبة.

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: الدليل على أن النبي عرج به إلى السماء... (٢/ ١٣٦) وما بعدها، عن أبي سعيد مطولاً جداً.

(٢) ما بين القوسين سقط من أ.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة ونعيمها، (١٠) باب: ما في الدنيا من أنهار الجنة (الحديث: ٢٨٣٩)، عن أبي هريرة.

(٤) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١٤).

(٥) انظر النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٣٩٥).

(٦) ما بين القوسين سقط من ب.

(٧) ما بين القوسين سقط من ب.

(٨) قال في خصائص السيوطي أنه يجب تفويض علم مثل ذلك إلى الله عز وجل. انظر «خصائص السيوطي» (١/ ٤١٣).

(٩) ما بين القوسين سقط من أ.

(١٠) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، (٦) باب: ذكر الملائكة (الحديث: ٣٢٠٧).

خَرجُوا لَمْ يَعُودُوا آخِرَ مَا عَلَيهِمْ». كذا وقع مضموماً إلى رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة والصواب أنه مدرج بينه همام عن قتادة، فإنه فصل في سياقه قصة البيت المعمور من قصة الإسراء، فروى أصل الحديث عن قتادة عن أنس، وقصة البيت المعمور (عن قتادة عن الحسن، وأما سعيد بن أبي عروبة[١] وهشام الدستوائي[٢] ما درجا قصة)[٣] في حديث أنس، ووقعت هذه الزيادة أيضاً عند مسلم[٤] من طريق ثابت عن أنس وفيه أيضاً: «ثُمَّ لاَ يَعُودُون إِلَيْهِ». وزاد ابن إسحاق في حديث أبي سعيد: «إلى يوم القيامة». وفي حديث أبي هريرة عند البزار أنه رأى هناك أقواماً بيض الوجوه، وأقواماً في ألوانهم شيء، فدخلوا نهراً، فاغتسلوا، فخرجوا وقد خلصت ألوانهم، فقال له جبريل: هؤلاء من أُمَّتك، خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً. وفي رواية: أنهم دخلوا معه البيت المعمور، فصلوا فيه جميعاً. وأخرج الطبري من (حديث)[٥] سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال: ذكر لنا أن رسول اللَّه ﷺ قال: «البَيْتُ المَعْمُور مَسْجِدٌ في السَّماءِ بِحِيَالِ الكَعْبةِ لَوْ خَرَّ لَخَرَّ عليْهَا، يُصَلِّي فيهِ كُلَّ يومٍ سبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا»[٦]. وروى إسحاق بن راهويه في «مسنده» والطبري وغير واحد من طريق خالد بن عرعرة عن علي أنه سئل عن السقف المرفوع قال: «السماء»، وعن البيت المعمور قال: «بَيْتٌ في السَّمَاءِ بِحِيَال البَيْتِ، حُرْمَتُهُ في السَّمَاءِ كَحُرْمَةِ هَذا في الأَرْضِ، يَدْخُلُهُ كُلَّ يوْمٍ سبْعُون أَلْفَ مَلَكٍ وَلاَ يَعُودُون إِلَيْهِ»[٧]. ولابن مردويه عن ابن عباس مثله وزاد: «وَهُوَ مِثْل البَيْتِ الحَرامِ، لَوْ سقَطَ لسقَطَ عَلَيْهِ»[٨]. وروى ابن مردويه وابن أبي

---

(١) هو سعيد بن أبي عروبة، واسمه مهران اليشكري، مولاهم أبو النضر البصري الحافظ العلم. قال ابن معين: ثقة من أثبتهم في قتادة. توفي سنة ١٥٦هـ. انظر «الخلاصة» (١/ ٣٨٦).

(٢) هو هشام بن أبي عبد الله سنبر الدستوائي، كان أمير المؤمنين في الحديث، ثقة ثبت، توفي سنة ١٥٤ هـ. انظر «الخلاصة» (٣/ ١١٤).

(٣) ما بين القوسين سقط من أ.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٢).

(٥) في آ: (طريق).

(٦) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٢٣٩). وذكره الطبري في «تفسيره»، تفسير سورة الطور، الآية: ٤ (الحديث: ١٣/ ١٦) و(الحديث: ١٣/ ١٧).

(٧) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٢٣٩) وقال ابن كثير: رواه ابن جرير. وذكره الطبري في «تفسيره»، تفسير سورة الطور، الآية ٤ (الحديث: ١٣/ ١٦) و(الحديث: ١٣/ ١٧).

(٨) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: التفسير، سورة الطور (٧/ ١١٤) بأطول منه، عن ابن عباس. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ١٣٦٨).

حاتم من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحو حديث علي، وزاد: «وفي السَّماءِ الرَّابعةِ نهرٌ يُقالُ لهُ: نهرَ الحَيَوَان، يَدْخلهُ جِبْريلُ كُلَّ يوْمٍ فيَنْغمِسُ انْغماسةً، ثُمَّ يخرج فينْتفِضُ انْتِفاضَةً، فيَخرُّ عنْهُ سبْعُون ألفَ قطْرَةٍ، يَخلُقُ اللهُ مِنْ كُلِّ قطْرةٍ مَلَكاً، فهُمْ الذِينَ يُصلُّونَ فيهِ ثُمَّ لاَ يَعُودُون إليْهِ»[1]. وسنده ضعيف.

واستدل بالحديث (المذكور)[2] على أن الملائكة أكثر المخلوقات؛ لأنه لا يعرف من جميع العوالم من يتجدد من جنسه في كل يوم سبعون ألف (ملك)[3] غير ما ثبت (عن)[4] الملائكة في هذا الخبر. قوله: «ثُمَّ أُوتيتُ بإنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وإنَاءٍ مِنْ لبَنٍ، وإنَاءٍ من عسَلٍ، فَأخذْتُ اللَّبنَ، فقَالَ: هيَ الفِطْرةُ التي أنْتَ علَيْهَا»[5]؛ يعني: (دين)[6] الإسلام. قال القرطبي: «يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن فطرة؛ لكونه أول (شيء)[7] يدخل (بطن)[8] المولود ويشق أمعاءه، والسر في ميل النبي ﷺ إليه دون غيره؛ لكونه (كان)[9] مألوفاً له (دون غيره)[10]؛ ولأنه لا ينشأ عن جنسه مفسدة». وقد وقع في هذه (الرواية)[11] أن إتيانه الآنية كان بعد وصوله إلى سدرة المنتهى. وفي حديث قتادة عن أنس عند البخاري في «الأشربة» قال: قال رسول الله ﷺ: «رُفِعْتُ إلى سِدْرةِ المُنْتَهَى، فَإذَا أرْبعةُ أنْهَارٍ» فذكره. قال: «وَأوتِيتُ بثَلاَثةِ أقْداحٍ»[12] (الحديث)[13]. وهذا (هو الموافق)[14] لهذه الرواية رواية مالك بن صعصعة، لكن في حديث أبي هريرة عند ابن

---

(١) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (الحديث: (٤/٢٣٩) بأطول منه وقال ابن كثير: هذا حديث غريب جداً.

(٢) ما بين القوسين سقط من أ.

(٣) ما بين القوسين سقط من ب.

(٤) في أ (من).

(٥) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/٨)، عن الإمام أحمد، عن مالك بن صعصعة.

(٦) ما بين القوسين سقط من أ.

(٧) في أ (ما).

(٨) في أ (لبن).

(٩) ما بين القوسين سقط من ب.

(١٠) ما بين القوسين سقط من ب.

(١١) ما بين القوسين سقط من ب.

(١٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأشربة، (١٢) باب: شرب اللبن (الحديث: ٥٦١٠)، عن أنس بأطول منه.

(١٣) ما بين القوسين سقط من ب.

(١٤) في أ (موافق).

عائد في حديث المعراج بعد ذكر إبراهيم قال: «ثُمَّ انطلقنَا فَإِذا نحنُ بثَلاثَةِ آنِيةٍ مُغطاةٍ، فَقَال لي جِبْرِيلُ: يَا مُحمَّدُ، أَلاَ تَشْرب مِمَّا سقَاكَ رَبُّكَ؟ فَتَناوَلْتُ إِحداهَا فَإِذَا هُوَ عسَلٌ، فَشرِبْتُ منْهُ قَليلاً، ثُمَّ تَنَاوَلْتُ الآخَرَ، فَإِذَا هُوَ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ منْهُ حتَّى رُوِيتُ، فَقَالَ لي: أَلاَ تَشْرب مِنَ الثَّالِثِ؟ فَقُلْتُ: قَدْ رُوِيتُ، قَالَ: وفَّقَكَ اللَّهُ»[1]. وفي رواية البزار من هذا الوجه أن الثالث كان خمراً، لكن وقع عنده أن ذلك كان ببيت المقدس، وأن الأول كان ماء، ولم يذكر العسل. وفي حديث ابن عباس عند أحمد: فلما أتى المسجد الأقصى قام يصلي، فلما انصرف جيء بقدحين؛ في أحدهما لبن وفي الآخر عسل، فأخذ اللبن[2] الحديث. وقد وقع عند مسلم من (حديث)[3] ثابت[4] عن أنس أيضاً أن إتيانه بالآنية كان ببيت المقدس قبل المعراج، ولفظه: «ثُمَّ دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ، فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِن لبَنٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: أَخَذتَ الفِطْرَةَ، ثُمَّ عُرِجَ إِلى السَّماءِ»[5]. وفي حديث شداد بن أوس: «فَصَلَّيْتُ في المَسْجِدِ حيْثُ شَاءَ اللَّهِ، وأَخَذَنِي مِنَ العَطَشِ أَشَدُّ مَا أَخَذَنِي قَطّ، فأُوتِيْتُ بِإِنَاءَيْنِ: في أَحَدِهِمَا لبنٍ وفي الآخَرِ عَسَل، فَعَدِلْتُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ هَدَانِي اللَّهُ تَعَالى فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ شَيْخٌ بَيْنَ يَدَيَّ - يَعْنِي لِجِبْرِيلِ -: أَخَذَ صَاحِبَكَ الفِطْرَةَ»[6]. وفي حديث أبي سعيد عن ابن إسحاق في قصة الإسراء: فصلى بهم - يعني: بالأنبياء - ثُمَّ أتى بثلاثة آنية: إناء فيه لبن، وإناء فيه خمر، وإناء فيه ماء، فأخذت اللبن[7]. الحديث. وفي مرسل الحسن عنده نحوه، لكن لم يذكر إناء الماء، ولم يقع بيان مكان عرض الآنية وفي رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند البخاري، فإن لفظه في «الأشربة» أن رسول الله ﷺ

---

(١) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٢/ ٥١٢) و(الحديث: ٣/ ٣٥٧). وذكره السيوطي في «الخصائص الكبرى» (١/ ص٣٩٧)، عن ابن عباس.

(٣) في ب (طريق).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٢).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، (٣٧) باب: ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (الحديث: ٧٥١٧)، عن أنس واللفظ للبخاري. وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٢). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ١٤٨) و(الحديث: ٥/ ٣٩٢).

(٦) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١٥).

(٧) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١٥).

أتي ليلة أُسري به بإيلياء بقدحين من خمر ولبن، فنظر إليهما، ثُمَّ أخذ اللبن، فقال جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غوت أمَّتك[١]، وفي رواية عبد الرحمٰن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي: فعرض عليه الماء والخمر واللبن، فأخذ اللبن، فقال له جبريل: أصبت الفطرة، ولو شربت الماء لغرقت وغرقت أمَّتك، ولو شربت الخمر لغويت وغوت أمَّتك[٢]. ويجمع بين هذا الاختلاف إما بحمل ثُمَّ على غير بابها من الترتيب، وإنما هي بمعنى الواو هنا، وإما بوقوع عرض الآنية مرتين: عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس، وسببه ما وقع له من العطش، ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى ورؤية الأنهار الأربعة. وأما الاختلاف في عدد الآنية وما فيها، فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر، ومجموعها أربعة آنية، فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى. ووقع في حديث أبي هريرة عند الطبري بما ذكر سدرة المنتهى: «تخرج من أصلها أنهار من ماء غير آسن، وأنهار من لبن لم يتغير طعمه، وأنهار من خمر لذة للشاربين، وأنهار من عسل مصفى» فلعله عرض عليه من كل نهر إناء. وجاء عن كعب أن نهر العسل نهر النيل، ونهر اللبن نهر جيحان، ونهر الخمر نهر الفرات، ونهر الماء نهر سيحان[٣]، والله أعلم.

قوله في رواية شريك: «قال موسى: رب لم أظن أن ترفع علي أحداً»[٤]. كذا للأكثر بفتح المثناة في ترفع وأحداً بالنصب، وفي رواية الكشميهني: أن يرفع؛ بضم (التحتانية)[٥] أوله، وأحد بالرفع. قال ابن بطال: «فهم موسى من اختصاصه بكلام الله تعالى له في الدنيا دون غيره من البشر؛ لقوله تعالى: ﴿إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾[٦] ـ أن المراد بالناس هنا البشر كلهم، وأنه استحق بذلك أن لا يرفع عليه أحد، فلما فضل الله محمداً عليه الصلاة والسلام ـ بما أعطاه من المقام المحمود (وغيره)[٧]؛ ارتفع على موسى وغيره بذلك». وقوله فيها: ثُمَّ علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله حتى جاء سدرة المنتهى في السابعة، وعند بعضهم: في السادسة، وتقدم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأشربة، (١) باب: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ﴾ (الحديث: ٥٥٧٦).

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: الإسراء برسول الله... (٢/١١٣، ١١٤)، عن أنس مطولاً.

(٣) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/٢١٦).

(٤) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/٢١١).

(٥) في ب (النحتية).

(٦) سورة: الأعراف، الآية: ١٤٤.

(٧) ما بين القوسين سقط من أ.

الجمع منهما، ولعل في السياق تقديماً وتأخيراً، وكان ذكر سدرة المنتهى قبل، ثُمَّ علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله. وفي حديث أبي ذر: «ثُمَّ عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام»[١]. ومعنى ظهرت أي: علوت، والمستوى: المصعد، وصريف الأقلام ـ بفتح الصاد المهملة ـ: (تصويتها حالة كتابتها)[٢]، والمراد: ما تكتبه الملائكة من أقضية الله سبحانه وتعالى. قوله فيها: ﴿ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى﴾ . وفي رواية ميمون بن سياه عند الطبري: «فدنى ربك عز وجل فكان قاب قوسين أو أدنى»[٣]. قال الخطابي: ليس في هذا الكتاب ـ يعني: صحيح البخاري ـ أسبغ ظاهراً ولا أشنع مذاقاً من هذا الفعل، فإنه يقتضي تحديد المسافة بين أحد المذكورين وبين الآخر، وتمييز (مكان)[٤] كل واحد منهما، هذا إلى ما في التدلي من التشبيه والتمثيل له بالشيء بالذي تعلق من فوق إلى أسفل. قال: فمن لم يبلغه من هذا الحديث إلا هذا القدر مقطوعاً عن غيره لم يعتبره بأول القصة وآخرها؛ اشتبه عليه وجهه ومعناه وكان قصاراه؛ إما رد الحديث من أصله، وإما الوقوع في التشبيه، وهما خصلتان مرغوب عنهما، وأما من اعتبر أول الحديث بآخره؛ فإنه يزول عنه الإشكال، فإنه مصرح فيهما بأنه كان رؤيا؛ لقوله في أوله: (وهو نائم)[٥]، وفي آخره: استيقظ. وبعض الرؤيا مثل يضرب ليتأول على الوجه الذي يجب أن يصرف إليه معنى التعبير في مثله، وبعض الرؤيا لا يحتاج إلى ذلك؛ بل تأتي كالمشاهدة. قال شيخنا: وهو كما قال. ولا التفات إلى من تعقب إلى كلامه بقوله: إن في الحديث (الصحيح)[٦] أن رؤيا الأنبياء وحي؛ يعني: فلا تحتاج إلى تعبير؛ لأنه كلام من لم يمعن النظر في هذا المحل، فإن بعض مرائي الأنبياء يقبل التعبير فمن ذلك قول الصحابة له ﷺ في رؤية القميص: فما أولته (يا رسول الله)[٧]؟ قال: «الدين». وفي رؤية اللبن قال: «العلم» إلى غير ذلك. لكن جزم الخطابي بأن ذلك كان في المنام

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (١) باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء (الحديث: ٣٤٩)، عن أبي ذر مطولاً. وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٣)، عن أبي ذر مطولاً.

(٢) في أ (قصوتها عند الكتابة).

(٣) ذكره الطبري في «تفسيره»، تفسير سورة النجم، الآية ٩ (الحديث: ١٣/ ٤٥).

(٤) ما بين القوسين سقط من أ.

(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

(٦) ما بين القوسين سقط من أ.

(٧) ما بين القوسين سقط من أ.

متعقب بما قدمناه من ترجيح كونه في اليقظة بالأدلة التي أشرنا إليها، ثُمَّ قال الخطابي مشيراً إلى رفع الحديث من أصله: أن القصة بطولها إنما هي حكاية يحكيها أنس من تلقاء نفسه، لم يعزها إلى النبي ﷺ، ولا نقلها عنه، ولا أضافها إلى قوله، فحاصل الأمر في النقل أنها من جهة الراوي، إما من أنس، وإما من شريك، فإنه كثير التفرد بمناكير الألفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة. انتهى. قال شيخنا: وما نفاه من أن أنساً لم يسند هذه القصة إلى النبي ﷺ، لا تأثير له، فأدنى أمره فيها أن يكون مرسل صحابي، فأما أن يكون تلقاها عن النبي ﷺ أو عن صحابي تلقاها عنه، ومثل ما اشتملت عليه لا يقال بالرأي فيكون لها حكم الرفع، ولو كان لما ذكره تأثير؛ لم يحمل حديث أحد روى مثل ذلك على الرفع أصلاً، وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة، فالتعليل بذلك مردود، ثُمَّ قال الخطابي: إن الذي وقع في هذه الرواية من نسبة التدلي للجبار عز وجل مخالفاً لعامة السلف والعلماء وأهل التفسير؛ من تقدم منهم ومن تأخر. قال: والذي قيل فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه دنى جبريل من محمد فتدلى؛ أي: قرب منه، وقيل: هو على التقديم والتأخير؛ أي: تدلى فدنى؛ لأن التدلي سبب الدنو.

والثاني: تدلى له جبريل بعد الانتصاب والارتفاع حتى رآه متدلياً كما رآه (مرتفعاً)[1]، وذلك من آيات الله، حيث أقدره على أن يتدلى في الهوى من غير اعتماد على شيء ولا تمسك بشيء.

الثالث: دنى جبريل، فتدلى محمد ساجداً لربه تعالى شكراً على ما أعطاه من الزلفى. قال: وقد روى هذا الحديث عن أنس من غير طريق شريك، فلم يذكر هذه الألفاظ الشنيعة، وذلك مما يقوي الظن أنها صادرة من جهة شريك. انتهى. وقد أخرج البيهقي من طريق الأموي في «مغازيه» عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۝١٤﴾[2] قال: «دنا منه ربه»[3]. وهذا (سند)[4] حسن، وهو شاهد قوي لرواية شريك. (انتهى)[5]. ثُمَّ قال

(١) في ب (مترفعاً).
(٢) سورة: النجم، الآيتان: ١٣، ١٤.
(٣) انظر «الشفا» (١/٢٠٤)، عن ابن عباس.
(٤) ما بين القوسين سقط من أ.
(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

الخطابي: «وفي هذا الحديث لفظة أُخرى تفرد بها شريك أيضاً لم يذكرها غيره، وهي قوله: فعلا به - يعني: جبريل - إلى الجبار تعالى، فقال وهو مكانه: «يَا رَبِّ خَفِّفْ عنَّا». قال: والمكان لا يضاف إلى الله تعالى، إنما هو مكان النبي ﷺ في مقامه الأول الذي قام فيه قبل هبوطه». انتهى. قال شيخنا: وهذا الأخير متعين، وليس في السياق تصريح بإضافة المكان إلى الله تعالى. وأما ما جزم به من مخالفة السلف والخلف لرواية شريك عن أنس في التدلي، ففيه نظر، فقد ذكرنا من وافقه. وقد نقل القرطبي عن ابن عباس أنه قال: دنى الله. قال: والمعنى: دنى أمره وحكمه. وأصل التدلي النزول إلى الشيء حتى يقرب منه. قال: وقيل: تدلى الرفرف لمحمد ﷺ حتى جلس عليه، ثُمَّ دنى محمد ﷺ من ربه[1]. وقد أزال العلماء إشكاله، فقال القاضي عياض في «الشفاء»[2]: إضافة الدنو والقرب إلى الله أو من الله ليس دنو مكان ولا قرب زمان، وإنما هو بالنسبة إلى النبي ﷺ لعظيم منزلته وشريف رتبته، وبالنسبة إلى الله عز وجل تأنيس لنبيه وإكرام له، ويتأول فيه ما قالوه في حديث: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إلى السَّماءِ الدُّنْيَا»[3]، وكذا في حديث: «مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً»[4]. وقال غيره: الدنو: مجاز عن القرب المعنوي؛ لإظهار عظيم منزلته عند ربه، والتدلي: طلب زيادة القرب، وقاب قوسين بالنسبة (إلى)[5] للنبي ﷺ عبارة عن لطف المحل وإيضاح المعرفة، وبالنسبة إلى الله عز وجل إجابة سؤاله ووضع درجته. وأما قوله: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝﴾[6]، فقد فسره البخاري بأن المراد به حيث الوتر من القوس، فإن القاب ما بين القبضة والسية من القوس. قال الواحدي: هذا قول جمهور المفسرين أن المراد بالقوس التي يرمى بها. قال: وقيل: المراد بها الذراع؛ لأنه يقاس بها الشيء. قال شيخنا: وينبغي أن يكون هذا القول هو الراجح، فقد أخرج ابن مردويه بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: القاب: القدر، والقوسين: الذراعين. ويؤيده أنه لو كان المراد به القوس الذي يرمى بها لم يمثل بذلك ليحتاج إلى التثنية، فكان يقال مثلاً:

---

(١) انظر «تفسير القرطبي» (٧/ ٦٢٦٨).

(٢) انظر «الشفا» (١/ ٢٠٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، (٢٤) باب: الترغيب في الدعاء والذكر في... (الحديث: ٧٥٨) و(الحديث: ١٦٩/ ٧٥٨)، عن أبي هريرة بأطول منه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء، (٦) باب: فضل الذكر والدعاء، والتقرب... (الحديث: ٢٦٨٧)، عن أبي ذر بأطول منه.

(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

(٦) سورة: النجم، الآية: ٩.

قاب رمح أو نحو ذلك. وقد قيل: إنه على القلب، والمراد: فكان قاب قوس؛ لأن القاب: ما بين المقبض إلى السية[١]، فلكل قوس قابان بالنسبة إلى حالتين. وقوله: أو أدنى؛ أي: أقرب. قال الزجاج: خاطب الله العرب بما ألفوا، والمعنى: فيما تقدرون أنتم عليه، والله تعالى عالم بالأشياء على ما هي عليه، لا ترده عنده. وقيل: أو بمعنى بل، والتقدير: بل هو أقرب من القدر المذكور. وأما الرؤية فلم تقع في هذا الحديث صريحة، لكن في القرآن قال تعالى: ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ۝١٢ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۝١٤ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ۝١٥ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ۝١٦ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ﴾[٢]. وقد سئلت عائشة ﵂ كما رواه البخاري، سألها مسروق، فقال: يا أُمَّاه، هل رأى محمد ربه؟ فقالت: لقد وقف شعري مما قلت، أين أنت من ثلاث: من حدثك أن محمداً رأى ربه فقد كذب[٣]. وفي رواية له: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّداً رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ»[٤]. ولمسلم: «فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الفَرِيَّةِ، ثُمَّ قرأت: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾»[٥]. قال النووي تبعاً لغيره: لم تنف عائشة وقوع الرؤية بحديث مرفوع، ولو كان معها لذكرته، وإنما اعتمدت الاستنباط على ما ذكرت من ظاهر الآية، وقد خالفها غيرها من الصحابة، والصحابي إذا قال قولاً وخالفه غيره منهم؛ لم يكن ذلك القول حجة اتفاقاً، والمراد بالإدراك في الآية الإحاطة، وذلك لا ينافي الرؤية. انتهى. قال شيخنا: وجزمه بأن عائشة لم تنف الرؤية بحديث مرفوع عجيب، فقد ثبت ذلك عنها (في «صحيح»[٦] مسلم» الذي شرحه الشيخ، فعنده من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق في الطريق المذكور قال مسروق: وكنت متكئاً، فجلست فقلت: ألم يقل الله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣﴾ فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «إنما هو جبريل»[٧]. وأخرجه ابن مردويه من طريق أخرى عن داود بهذا الإسناد،

---

(١) انظر تفسير القرطبي (٧/ ٦٢٦٠). (٢) سورة: النجم، الآيات: ١٢ ـ ١٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، تفسير سورة النجم، (١) باب: (الحديث: ٤٨٥٥) بأطول منه، عن عائشة.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، (٧) باب: إذا قال أحدكم: «آمين»... (الحديث: ٣٢٣٤) بأطول منه، عن عائشة.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٧) باب: معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ (الحديث: ١٧٧) مطولاً، عن عائشة.

(٦) في ب (في شرح).

(٧) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٧) باب: معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ (الحديث: ١٧٧).

فقالت: أنا أول من سأل رسول الله ﷺ عن هذا، فقلت: يا رسول الله، هل رأيت ربك؟ فقال: «لا، إنما رأيت جبريل منهبطاً»[١]. نعم، احتجاج عائشة بالآية خالفها فيه ابن عباس، فأخرج الترمذي من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال: رأى محمد ربه، قلت: أليس الله يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ قال: ويحك، ذلك إذا تجلى بنوره الذي هو نوره، وقال: أريه مرتين[٢]. وحاصله (أن)[٣] المراد بالآية نفي الإحاطة به عند (رؤياه)[٤]، لا نفي أصل رؤياه. واستدل القرطبي في «المفهم» لأن الإدراك لا ينافي الرؤية بقوله تعالى حكاية عن أصحاب موسى: ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ۝ قَالَ كَلَّآ﴾[٥] وهو استدلال عجيب؛ لأن متعلق الإدراك في آية الأنعام البصر، فلما نفي كان ظاهره نفي الرؤية، بخلاف الإدراك الذي في قصة موسى، ولولا وجود الأخبار بثبوت الرؤية (ما)[٦] ساغ العدول عن الظاهر. ثُمَّ قال القرطبي: الأبصار في الآية محلى بالألف واللام، فيقبل التخصيص، وقد ثبت دليل ذلك سمعاً في قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾[٧]؛ فيكون المراد الكفار؛ بدليل قوله في الآية الأخرى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝﴾[٨]، قال: وإذا جازت في الآخرة جازت في الدنيا؛ لتساوي الوقتين بالنسبة إلى المرئي. انتهى. وهو استدلال جيد. وقال عياض: رؤية الله تعالى جائزة عقلاً، وثبتت الأخبار الصحيحة بالمشهورة بوقوعها للمؤمنين في الآخرة، وأما في الدنيا فقال مالك: إنما لم ير (الله)[٩] سبحانه في الدنيا؛ لأنه باقي، والباقي لا يرى بالفاني، فإذا كانوا في الآخرة ورزقوا أبصاراً باقية (رأوا)[١٠] الباقي بالباقي. قال عياض: وليس في هذا الكلام استحالة الرؤية إلا من حيث القدرة، فإذا أقدر الله من شاء من

---

(١) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٢٥٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (٥٣) باب: «ومن سورة النجم» (الحديث: ٣٢٧٩)، عن ابن عباس. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٣) ما بين القوسين سقط من أ.

(٤) في أ (رؤيته).

(٥) سورة: الشعراء، من الآيتان: ٦١، ٦٢.

(٦) في ب (لما).

(٧) سورة: المطففين، الآية: ١٥.

(٨) سورة: القيامة، الآيتان: ٢٢، ٢٣.

(٩) ما بين القوسين سقط من أ.

(١٠) ما بين القوسين سقط من ب.

عباده عليها لم يمتنع. انتهى. وقد وقع في «صحيح مسلم» ما يؤيد هذه التفرقة في حديث مرفوع فيه: «واعْلَمُوا أَنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا»[١]. وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من حديث أبي أمامة، ومن حديث عبادة بن الصامت فإن جازت (الرؤية)[٢] في الدنيا عقلاً فقد امتنعت سمعاً، لكن من أثبتها للنبي ﷺ له أن يقول: إن المتكلم لا يدخل في عموم كلامه. «وقد اختلف السلف في رؤية النبي ﷺ (ربه)[٣]، فذهبت عائشة وابن مسعود إلى إنكارها، واختلف عن أبي ذر، وذهب جماعة إلى (إثباتها)[٤]، وحكى عبد الرزاق عن معمر عن الحسن أنه حلف أن محمداً رأى ربه. وأخرج ابن خزيمة عن عروة بن الزبير إثباتها. وكان (يشتد عليه)[٥] إذا ذكر له إنكار عائشة. وبه قال (سائر)[٦] أصحاب ابن عباس، وجزم به كعب الأحبار والزهري وصاحبه معمر وآخرون، وهو قول الأشعري وغالب أتباعه. ثُمَّ اختلفوا هل رآه بعينه أو بقلبه؟ وعن أحمد القولين». قال شيخنا: جاءت أخبار عن ابن عباس مطلقة وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها. فمن ذلك ما أخرجه النسائي بإسناد صحيح، وصححه الحاكم أيضاً من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد ﷺ[٧]؟! وأخرجه ابن خزيمة بلفظ: «إن الله اصطفى إبراهيم بالخلة...»[٨] الحديث. (وأخرجه)[٩] ابن إسحاق من طريق عبد الله بن أبي سلمة أن ابن عمر أرسله إلى ابن عباس: هل رأى محمد ربه؟ فأرسل إليه: أن نعم[١٠]. ومنها ما أخرجه مسلم من طريق أبي العالية عن ابن عباس في قول الله: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾[١١]، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝﴾[١٢] قال: رأى ربه بفؤاده مرتين[١٣]. وله من

---

(١) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٥٨٠).
(٢) ما بين القوسين سقط من أ.
(٣) ما بين القوسين سقط من أ.
(٤) في أ (إنكارها).
(٥) في أ (مسند إليه).
(٦) ما بين القوسين سقط من ب.
(٧) وأخرجه الحاكم في «المستدرك»، كتاب: تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين (الحديث: ٢/ ٥٧٥). وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٢٥٠)، عن ابن عباس وقال ابن كثير: رواه النسائي.
(٨) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: التفسير، سورة النجم (الحديث: ٨/ ٦٠٨).
(٩) في أ (وأخرج).
(١٠) انظر «الشفا» (١/ ١٩٦).
(١١) سورة: النجم، الآية: ١١.
(١٢) سورة: النجم، الآية: ١٣.
(١٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٧) باب: معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ (الحديث: ٢٨٥/ ١٧٦)، عن ابن عباس.

طريق عطاء عن ابن عباس قال: رآه بقلبه[١]. وأصرح من ذلك ما أخرجه ابن مردويه من طريق عطاء أيضاً عن ابن عباس قال: لم يره رسول الله ﷺ بعينه، إنما رآه بقلبه[٢]. وعلى هذا فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب، ثُمَّ المراد برؤية الفؤاد رؤية القلب لا مجرد حصول العلم؛ لأنه ﷺ كان عالماً بالله على الدوام، بل مراد من أثبت له (أنه رآه)[٣] بقلبه أن الرؤية التي حصلت له خلقت في قلبه كما (تخلق)[٤] (الرؤية في العين)[٥] لغيره، والرؤية لا يشترط لها شيء مخصوص (عقلاً)[٦] ولو جرت العادة بخلقها له في العين. وروى ابن خزيمة بإسناد قوي عن أنس قال: رأى محمد ربه[٧]. وعند مسلم من حديث أبي ذر أنه سأل النبي ﷺ عن ذلك، فقال: «نُور أنَّى أَرَاهُ»[٨]. ولأحمد عنه قال: «رَأَيْتُ نُوراً». ولابن خزيمة عنه قال: رآه بقلبه ولم يره بعينه[٩]. وبهذا يتبيّن مراد أبي ذر بذكر النور؛ أي: أن النور حال بين رؤيته له ببصره. وقد رجح القرطبي في «المفهم» قول الوقف في هذه المسألة، وعزاه لجماعة من المحققين، وقواه بأنه ليس في الباب دليل قاطع.

وغاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارضة قابلة للتأويل. وليس المسألة من العمليات فيكتفي فيها بالأدلة الظنية، وإنما هي من المعتقدات فلا يكتفي فيها إلا بالدليل القطعي. وجنح ابن خزيمة في «كتاب التوحيد» إلى ترجيح الإثبات، وأطنب في الاستدلال بما يطول ذكره، وحمل ما ورد عن ابن عباس على أن الرؤية وقعت مرتين: مرة بعينه، ومرة بقلبه[١٠]، والله أعلم. قوله في رواية أنس عن أبي ذر: «فَفَرضَ اللَّهُ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ (الحديث: ٢٨٤/١٧٦) و(الحديث: ٢٨٥/١٧٦)، عن ابن عباس.

(٢) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/٢٥١)، عن عطاء، عن ابن عباس بنحوه.

(٣) في أ (رؤيته).

(٤) في أ (يحصل).

(٥) في أ (رؤيته العين).

(٦) في أ (أصلاً).

(٧) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: التفسير، سورة: النجم (الحديث: ٨/٦٠٨).

(٨) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٨) باب: في قوله ﷺ: «نور أنى أراه...» (الحديث: ٢٩١/١٧٨) و(الحديث: ٢٩٢/١٧٨)، عن أبي ذر. وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/١٥٧) و(الحديث: ٥/١٧١).

(٩) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، (الحديث: ٨/٦٠٨).

(١٠) انظر «الشفا» (١/١٩٥) وما بعدها.

عَلَى أُمَّتي خمْسينَ صَلاَةً»[(١)]. وفي رواية ثابت عن أنس عند مسلم: «فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ خمْسينَ صَلاَةٍ كُلَّ يوْمٍ ولَيْلَةٍ»[(٢)]. ونحوه في رواية مالك بن صعصعة، فيحتمل أن يقال: في كل من رواية أبي ذر والرواية الأخرى اختصار، أو يقال: «ذكر الفرض عليه يستلزم الفرض على الأمة وبالعكس إلا ما يستثنى من خصائصه». قوله في رواية شريك: «ماذا عهد إليك ربك»؟! أي أمرك وأوصاك. قال: «عَهِدَ إِلَيَّ خمْسينَ صَلاَةً». في هذه الرواية حذف تقديره: عهد إليَّ أن أصلي وآمر أمَّتي أن تصلي خمسين صلاة. وقوله فيها: فالتفت النبي ﷺ إلى جبريل كأنه يستشيره في ذلك، فأشار إليه جبريل: أن نعم. في رواية الكشميهني: أن نعم، وأن بالفتح والتخفيف مفسرة، فهي في المعنى هنا مثل أي، وهي بالتخفيف. وقوله: فقال: إن شئت، فعلا به إلى الجبار. وفي رواية أبي ذر: فراجعني. وللكشميهني: فراجعت، والمعنى واحد. قوله في رواية أبي ذر: «فَوَضعَ شَطْرَهَا». وفي رواية مالك بن صعصعة: «فَوَضعَ عنِّي عَشْراً»[(٣)]، ومثله لشريك. وفي رواية ثابت: «فَحَطَّ عَنِّي خَمْساً». قال ابن المنير: ذكر الشطر أعم من كونه وقع دفعة واحدة. قال شيخنا: وكذا العشر، فكان وضع العشر في دفعتين، والشطر في خمس دفعات، أو المراد بالشطر البعض. وقد حققت رواية ثابت أن التخفيف كان خمساً خمساً، وهي زيادة معتمدة، يتعين حمل باقي الروايات عليها. وأما قول الكرماني:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (١) باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء (الحديث: ٣٤٩). وأخرجه البخاري أيضاً في كتاب: أحاديث الأنبياء، (٥) باب: ذكر إدريس عليه السلام... (الحديث: ٣٣٤٢). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى.. (الحديث: ١٦٣) و(الحديث: ١٦٤). وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، (١) باب: فرض الصلاة وذكر اختلاف... (الحديث: ٤٤٨). وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، (١٩٤) باب: ما جاء في فرض الصلوات الخمس... (الحديث: ١٣٩٩). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ١٢٢) و(الحديث: ٥/ ١٤٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، (٦) باب: ذكر الملائكة (الحديث: ٣٢٠٧). وأخرجه أيضاً في كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٣٨٨٧). وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى... (الحديث: ١٦٤). وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (٨٢) باب: ومن سورة ألم نشرح (الحديث: ٣٣٤٦). وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، (١) باب: فرض الصلاة وذكر اختلاف... (الحديث: ٤٤٧). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/ ٢٠٧).

الشطر هو النصف، ففي المراجعة الأولى وضع خمساً وعشرين، وفي الثانية ثلاثة عشر يعني (نصف) الخمسة والعشرين بجبر الكسر وفي الثالثة سبعة (كذا قال)[١]. وليس في حديث أبي ذر في المراجعة الثالثة ذكر وضع شيء إلا أن يقال: حذف ذلك اختصاراً فيتجه، لكن الجمع بين الروايات يأبى هذا الحمل؛ فالمعتمد ما تقدم. وأبدى (ابن المنير)[٢] هنا نكتة لطيفة في قوله ﷺ لموسى ﷺ لما أمره (أن يرجع)[٣] بعد أن صارت خمساً فقال: «اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي». يحتمل أنه ﷺ تفرس من كون التخفيف وقع خمساً أن لو سأله التخفيف بعد أن صارت خمساً؛ لكان سائلاً في رفعها، فلذلك استحيى. انتهى. ودلت مراجعته ﷺ لربه في طلب التخفيف تلك المرات (كلها)[٤] أنه علم أن الأمر في كل مرة لم يكن على سبيل الإلزام بل بخلاف المرة الأخيرة، ففيها ما يشعر بذلك؛ لقوله سبحانه: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ﴾. ويحتمل أن يكون سبب الاستحياء أن العشرة آخر جمع القلة (وأول)[٥] جمع الكثرة؛ فخشي أن يدخل في الإلحاح في السؤال، لكن الإلحاح في الطلب من الله مطلوب، فكأنه خشي من عدم القيام بالشكر. والله أعلم. قوله (في رواية أبي ذر: هن خمس وهن خمسون)[٦]. وفي رواية غيره هي بدل هن في الموضعين، والمراد: هن خمس عدداً باعتبار الفعل، وخمسون اعتداداً باعتبار الثواب، وقد استدل بهذا على عدم فرضية ما زاد على الصلوات الخمس كالوتر، وعلى دخول النسخ في الإنشاءات ولو كانت مؤكدة، خلافاً لقوم فيما أكدوا على جواز النسخ قبل الفعل. قال ابن بطال وغيره: ألا ترى أنه عز وجل نسخ الخمسين بالخمس قبل أن تصلي، ثم تفضل عليهم بأن أكمل لهم الثواب. وتعقبه ابن المنير فقال: هذا ذكره طوائف من الأصوليين والشراح، وهو مشكل على من أثبت النسخ قبل الفعل كالأشاعرة، أو منعه كالمعتزلة؛ لكونهم اتفقوا جميعاً على أن النسخ لا يتصور قبل البلاغ، وحديث الإسراء وقع فيه النسخ قبل البلاغ؛ فهو مشكل عليهم جميعاً. قال: وهذه نكتة مبتكرة. وقال شيخنا: إن أراد قبل البلاغ لكل أحد فممنوع، وإن أراد قبل البلاغ إلى أمته فمسلم، لكن قد يقال: ليس هو بالنسبة إليهم نسخاً، لكن

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) ما بين القوسين سقط من ب.
(٣) ما بين القوسين سقط من أ.
(٤) ما بين القوسين سقط من أ.
(٥) ما بين القوسين سقط من أ.
(٦) ما بين القوسين سقط من أ.

هو نسخ بالنسبة إلى النبي ﷺ لأنه كلف بذلك قطعاً، ثم نسخ بعد أن بلّغه وقيل أن يفعل فالمسألة صحيحة التصوير في حقه ﷺ. وقوله في رواية شريك بعد الخمس: «والله لقد راودت بني إسرائيل قومي على أدنى من ذلك»؛ أي: الخمس. وفي رواية الكشميهني: من هذا؛ أي: القدر فضعفوا وتركوه. أما قوله: راودت: فهو من الرود؛ من راد يرود، إذا طلب المدعى، و(هو الرائد)[1]، ثم اشتهر فيما يريد الرجال من النساء، واستعمل في كل مطلوب. وأما قوله: «أدنى» فالمراد به أقل. وقد وقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس في «تفسير ابن مردويه» تعيين ذلك، ولفظه: «فرض على بني إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما». قوله: «فأمتك أضعف أجساداً وقلوباً وأبداناً»؛ أي من بني إسرائيل. والجسم والجسد جميع الشخص، والأجسام أعم من الأبدان؛ لأن البدن من الجسد ما سوى الرأس والأطراف. وقيل: البدن (أعالي)[2] الجسد دون أسافله. قوله: كل ذلك يلتفت النبي ﷺ إلى جبريل، لا يكره ذلك جبريل. قوله: فرفعه عند الخامسة. (هذا)[3] التنصيص على الخامسة على أنها الأخيرة يخالف رواية (ثابت عن)[4] أنس أنه وضع عنه في كل مرة خمساً، وأن المراجعة كانت تسع مرات[5]. وأبدى بعض العلماء وجه الحكمة في تكرار سؤال موسى المراجعة، فقال: لما كان موسى ﷺ سأل (الرؤية)[6] فمنع، وعرف أنها حصلت لمحمد ﷺ؛ قصد بتكرير رجوعه تكرير رؤيته ليرى من رأى، كما قيل: لعلي أراهم أو أرى من يراهم. قال شيخنا: وهذا يحتاج إلى ثبوت تجدد الرؤية في كل مرة[7]. وأما رجوع النبي ﷺ بعد تقرير الخمس لطلب التخفيف؛ فهو مما وقع من تفردات شريك في هذه القصة، والمحفوظ أنه ﷺ قال لموسى في الأخيرة: «اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي»[8]. وأما رواية شريك فهي مصرحة بأنه راجع، وأن الجبار سبحانه قال له: «يا محمد، قال: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ» قال: إنه لا يبدل القول لدي»[9]. وقد أنكر ذلك الداودي فيما نقله ابن التين، فقال:

---

(١) في أ (فهو رائد).
(٢) في ب (أعلى).
(٣) في أ (هو).
(٤) ما بين القوسين سقط من أ.
(٥) انظر «السيرة النبوية في فتح الباري» (٦٠٩، ٦١٠).
(٦) ما بين القوسين سقط من أ.
(٧) انظر «فتح الباري» (١/ ٤٦٣).
(٨) انظر «فتح الباري» (١٣/ ٤٨٦).
(٩) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (١) باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء (الحديث: ٣٤٩).

الرجوع الأخير ليس بثابت، والذي في الروايات أنه قال: «اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي فَنُودِيَ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي»[١]. والحكمة في تخصيص فرض الصلاة بليلة الإسراء أنه ﷺ لما عرج به رأى في تلك الليلة تعبد الملائكة، وأن منهم القائم فلا يقعد، والراكع فلا يسجد، والساجد فلا يقعد، فجمع الله له ولأمته تلك العبادات كلها في ركعة يصليها العبد بشرائطها من الطمأنينة والإخلاص. وأشار إلى ذلك ابن أبي جمرة[٢] (قال)[٣]: وفي اختصاص فرضها بليلة الإسراء إشارة إلى عظيم شأنها، وكذلك اختص فرضها بكونه بغير واسطة؛ بل بمراجعات تعددت. وقوله في رواية مالك بن صعصعة: «فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي». هذا من أقوى ما استدل به على أن الله سبحانه وتعالى كلم نبيه ﷺ ليلة الإسراء بغير واسطة[٤]. وقوله في رواية شريك: «فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ». ظاهر السياق أن موسى هو الذي قال له ذلك؛ لأن ذكره عقب قوله ﷺ: «قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتُلِفَ إِلَيْهِ»، قال: فاهبط، وليس كذلك، بل الذي قال له: «فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ» هو جبريل عليه السلام، وبذلك جزم (الداودي)[٥]. وقوله فيها: «فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ». قال القرطبي: يحتمل أن يكون (استيقاظاً)[٦] من نومة نامها بعد الإسراء؛ لأن إسراءه لم يكن طول ليلته، وإنما كان في بعضها، ويحتمل أن يكون بمعنى: أفقت؛ أي أفقت مما أنا (كنت)[٧] فيه، مما خاطر بباطنه من مشاهدة الملأ الأعلى؛ لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰ ﴿١٨﴾﴾[٨] فلم يرجع إلى حال بشريته إلا وهو بالمسجد الحرام. وأما قوله في أوله: «بَيْنَا أَنَا بَيْنَ النَّائِمِ»، فمراده أول القصة، وذلك أنه كان قد ابتدأ نومه، فأتاه الملك، فأيقظه. وقوله في الرواية الأخرى: «بَيْنَا أَنَا بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ أَتَانِي الْمَلَكُ»[٩] إشارة أنه لم يكن استحكم في نومه. انتهى. وهذا كله ينبني على توحيد القصة، وإلا فمتى حملت على التعدد بأن كان المعراج في المنام مرة وفي اليقظة مرة،

(١) انظر «السيرة النبوية في فتح الباري» (٦١٠، ٦١١).
(٢) انظر «بهجة النفوس» (٣/ ٢٠٠).
(٣) انظر «السيرة النبوية في فتح الباري» (٥٧٧).
(٤) انظر «السيرة النبوية في فتح الباري» (٦١١).
(٥) ما بين القوسين سقط من أ.
(٦) ما بين القوسين سقط من ب.
(٧) ما بين القوسين سقط من أ.
(٨) سورة: النجم، الآية: ١٨.
(٩) انظر «السيرة النبوية في فتح الباري» (٦١٢، ٦١٣).

فلا يحتاج لذلك. والحكمة في اختصاص موسى ﷺ بذلك دون غيره ممن لقيه ﷺ ليلة الإسراء من الأنبياء أنه أول من تلقاه عند الهبوط؛ ولأن أمّته أكثر من أمة غيره (من الأنبياء)[١]، ولأن كتابه أكبر الكتب المنزلة قبل القرآن تشريعاً وأحكاماً؛ أو لأن أمة موسى كانوا كلفوا من الصلوات ما (ثقل)[٢] عليهم؛ فخاف موسى على أمة محمد من مثل ذلك، وإليه الإشارة بقوله: «فإني بلوت بني إسرائيل». قاله القرطبي. قال: وأما قول من قال: أنه أول من لاقاه بعد الهبوط فليس بصحيح؛ لأن حديث مالك بن صعصعة أقوى من هذا، وفيه أنه لقيه في السماء السادسة انتهى. قال شيخنا: وإذا جمعنا بينهما بأنه لقيه في الصعود في السادسة، وصعد موسى إلى السابعة فلقيها فيها بعد الهبوط؛ ارتفع الإشكال، وبطل الرد المذكور، والله أعلم.

فائدة: مجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة أشياء بل اثني عشرة:

الأول: أمكنة الأنبياء في السلوات، وقد أفصح أنه لم يضبط منازلهم، لكن وافقه الزهري في بعض ما ذكر.

الثاني: كون المعراج قبل البعثة، وقد قدمنا جوابه الثالث. وأجاب بعضهم أيضاً عن قوله: قبل أن يوحى إليه، في شأن الإسراء والمعراج مثلاً؛ أي (أن)[٣] ذلك وقع بغتة قبل أن ينذر به، ويؤيده قوله في حديث الزهري: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي»[٤].

الثالث: كونه مناماً، وقد تقدم الجواب عنه.

الرابع: مخالفته في محل سدرة المنتهى، وأنها فوق السماء السابعة، بما لا يعلمه إلا الله، والمشهور أنها في السابعة أو السادسة كما تقدم.

الخامس: مخالفته في النهرين؛ وهما النيل والفرات، وأن عنصرهما في السماء الدنيا، والمشهور في غير روايته أنهما في السماء السابعة، وأنهما من تحت سدرة المنتهى، (وقد)[٥] قدمنا جوابه.

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.
(٢) في ب (أثقل).
(٣) ما بين القوسين سقط من ا.
(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (١) باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء (الحديث: ٣٤٩).
(٥) ما بين القوسين سقط من ا.

السادس: شق الصدر عند الإسراء، وقد وافقته رواية غيره.

السابع: ذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا، والمشهور في الحديث أنه في الجنة، (وقد)[١] قدمنا جوابه.

الثامن: نسبة التدلي والدنو إلى الله تعالى، والمشهور أنه جبريل، كما تقدم التنبيه على ما فيه.

التاسع: تصريحه بأن امتناعه ﷺ من الرجوع إلى سؤال ربه التخفيف كان (عند)[٢] الخامسة، ومقتضى رواية ثابت أنه كان بعد التاسعة.

العاشر: قوله: فعلا به إلى الجبار، فقال وهو مكانه. (وقد)[٣] تقدم ما فيه.

الحادي عشر: رجوعه بعد الخمس، والمشهور في الأحاديث أن موسى عليه السلام أمره بالرجوع بعد أن انتهى التخفيف إلى الخمس.

الثاني (عشر)[٤]: زيادته ذكر النور في الطست، وتقدم ما فيه[٥]. وقد جزم ابن القيم[٦] في «الهدى» بأن في رواية شريك عشرة أوهام، لكن عد مخالفته لمحال الأنبياء أربعة منها. وذكرناها نحن واحدة. فعلى طريقته تزيد العدة ثلاثة، والله أعلم[٧].

فائدة (ثانية[٨]): وقع في غير هذه الروايات التي تكلمنا عليها زيادات رآها النبي ﷺ بعد سدرة المنتهى؛ منها عند مسلم من طريق همام عن قتادة عن أنس رفعه: «بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذَا أَنَا بِنَهَرٍ؛ حَافَتَاهُ قِبَابُ الدُّرِّ الْمُجَوَّفِ، وَإِذَا طِينُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: هَذَا الْكَوْثَرُ»[٩]. وعند ابن أبي حاتم وابن عائذ من حديث يزيد بن

---

(١) ما بين القوسين سقط من أ.
(٢) في أ (من).
(٣) ما بين القوسين سقط من أ.
(٤) ما بين القوسين سقط من ب.
(٥) انظر فتح الباري» (١٣/ ٤٨٥، ٤٨٦).
(٦) انظر «زاد المعاد» (٣/ ٤٢).
(٧) انظر «السيرة النبوية في فتح الباري» (٦٠٥ ـ ٦٠٨).
(٨) في أ (أخرى).
(٩) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير سورة ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ باب: ١ (الحديث: ٤٩٦٤). وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (٨٩) باب: ومن سورة الكوثر (الحديث: ٣٣٥٩) و(الحديث: ٣٣٦٠). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ١٥٢) و(الحديث: ٣/ ١٦٤) و(الحديث: ٣/ ٢٠٧).

أبي مالك عن أنس: «ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى إلى الشَّجَرِ، فَغَشِيَتْنِي سَحَابَةٌ، فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنٍ، فَتَأَخَّرَ جِبْرِيلُ، وَخَرَرْتُ سَاجِداً»[١]. وفي حديث ابن مسعود عند مسلم: «وأعطى رسول الله ﷺ الصلوات الخمس وخواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أُمَّته المقحمات؛ يعني: الكبائر»[٢]. وفي هذه الرواية من الزيادة: «ثُمَّ انْجَلَتْ عنِّي السَّحابةُ، وأَخَذَ بيَدي جِبْرِيلُ، فانصرَفتُ سَرِيعاً، فأَتَيْتُ على إبراهيمَ فلَمْ يقُلْ لي شيْئاً، ثمَّ أَتيْتُ على مُوسَى فقَالَ: ما صنَعْتَ؟»[٣] الحديث. وفيه أيضاً: فقال رسول الله ﷺ لجبريل: «مَا لي لَمْ آتِ أَهْلَ سَمَاءٍ إلَّا رحَّبوا بي وضَحِكوا إليَّ غيْرَ رجُلٍ واحدٍ، فسَلَّمتُ عليْهِ، فرَدَّ عليَّ السَّلامُ، ورحَّب بيْ، ولَمْ يضْحكْ إليَّ. قالَ: يا مُحمَّد، ذاكَ مالِكٌ خازِن جَهَنَّمَ، لَمْ يضْحكْ مُنذُ خُلِقَ، ولَوْ ضَحِكَ إلى أَحَدٍ لضَحِكَ إليْكَ»[٤]. وفي حديث حذيفة عند أحمد والترمذي: «حتَّى فُتِحَتْ لهُمَا أَبْوابُ السَّماءِ، فرَأَيَا الجنَّةَ والنَّارَ ووَعْدَ الآخِرةِ أَجْمعُ». وفي حديث أبي سعيد: أنه عرض على الجنة، وأن رمانها كأنه الدلاء، وإذا طيرها كأنه البخت، وإنه عرضت وعليه النار، فإذا هي لو طرح فيها الحجارة والحديد لأكلتهما[٥]. وفي حديث شداد بن أوس: «فَإِذَا جَهَنَّم تَكْشِفُ عَنْ مِثْلِ الزَّوابِيْ، ووَجَدْتُهُمَا مِثْل لحْمَةِ السُّخْنَةِ»[٦]. وزاد فيه: أنه رآها ببيت المقدس. وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن حاتم أن جبريل قال: يا محمد، هل سألت ربك أن يريك الحور العين؟ فقال: «نَعَمْ»، فقال: فانطلق إلى أولئك النسوة فسلم عليهن، قال: «فأَتَيْتُهُنَّ، فسَلَّمتُ فرَدَدْنَ عليَّ السَّلام، فقُلْت: مَنْ أَنْتُنَّ؟ فقُلْنَ: نحْنُ خَيْرات حِسَان»[٧] الحديث. وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن

---

(١) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، (٤٢) باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١٦) و(الحديث: ٧/ ٢١٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (٧٦) باب: في ذكر سدرة المنتهى (الحديث: ١٧٣).

(٣) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، (٤٢) باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١٧).

(٤) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، (٤٢) باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١٧).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (١٨) باب: ومن سورة بني إسرائيل (الحديث: ٣١٤٧) وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ٣٨٧).

(٦) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٢/ ٣٩٤، ٣٩٥)، وذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١٧).

(٧) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/ ٢١٧)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ١٨٦).

إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام قال للنبي ﷺ: يا بني، إنك لاق ربك الليلة، وأن أمتك آخر الأمم وأضعفها، فإن استطعت أن تكون حاجتك أو جلها في أمتك فافعل»[١]. وفي رواية الواقدي بأسانيده في أول حديث الإسراء: كان النبي ﷺ يسأل ربه أن يريه الجنة والنار، فلما كانت ليلة السبت لسبع عشرة خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً وهو نائم في بيته ظهراً، أتاه جبريل وميكائيل، فقال: انطلق إلى ما سألت الله، فانطلقا به إلى ما بين المقام وزمزم، فأتي بالمعراج، فإذا هو أحسن شيء منظراً، فعرجا به إلى السموات سماء سماء، فلقي الأنبياء، وانتهى إلى سدرة المنتهى، ورأى الجنة والنار، وفرض عليه الخمس[٢]. فلو ثبت هذا لكان ظاهراً في أنه معراج آخر؛ لقوله: إنه كان ظهراً، وأن المعراج كان من مكة، وهو مخالف لما في الروايات الصحيحة في الأمرين معاً، ويعكر على التعدد قوله: إن الصلوات فرضت حينئذ[٣]، والله أعلم[٤].

(تنبيه)[٥]: قد علمت ما في الإسراء والمعراج وما اتفق له تلك الليلة من أمور اختص بها لتحصل لغيره من الأنبياء، ولا من غيرهم على هذه الصفة التي وردت في الأحاديث، فتكون زيادة على ما ذكر العلماء في الخصائص، فتنعقد في سلكها، والله أعلم بالصواب.

المسألة الخامسة والستون: انشقاق القمر له ﷺ ولم ينشق لأحد قبله ولا بعده، فيكون من خصائصه ﷺ ولم أر من عده في الخصائص، وإنما ذكروه في المعجزات. وأقول: إن غالب المعجزات من خصائصه ﷺ كما سنبيِّنه إن شاء الله تعالى. فإن قلت: كيف يكون انشقاق القمر من خصائصه ﷺ ولم ينفرد بمشاهدته، بل شاهده هو (وغيره)[٦] من أهل مكة (وغيرهم)[٧]، وقد ذكره الله تعالى في القرآن، فقال: ﴿اقْتَرَبَتِ

---

(١) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج (الحديث: ٧/٢١٧)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/٢٠٥).

(٢) انظر السيوطي في «الخصائص الكبرى»، باب: خصوصيته بالإسراء... (الحديث: ١/٤٤٦) و(الحديث: ١/٤٤٧)، وقال السيوطي: ذكره ابن سعد، عن الواقدي.

(٣) انظر «السيرة النبوية في فتح الباري» (٥٨١).

(٤) انظر في موضع الإسراء والمعراج، «جواهر البحار في فضائل المختار» (٣/٣٧٦) وما بعدها.

(٥) في ب (تتمة).

(٦) في أ (غيره).

(٧) ما بين القوسين سقط من أ.

﴿ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ۝١﴾[١]، فجعله آية بين يدي الساعة؟ قلت: ليست الخصوصية في رؤيته منشقاً، وإنما الخصوصية في كونه انشق لأجله ﷺ وأنه آية له، ويدل على ذلك ما في «الصحيحين» من حديث أنس ﷺ أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية، فأراهم القمر شقتين، حتى رأوا حراء بينهما[٢]. وفيهما من حديث ابن مسعود ﷺ قال: انشق القمر على عهد رسول الله بشقتين، فقال رسول الله ﷺ: «اشْهَدُوا»[٣]. وفي رواية للترمذي من حديث ابن عمر ﷺ في قوله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ قد قال: انفلق القمر على عهد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «اشْهَدُوا»[٤]. وفي رواية الإمام أحمد من حديث جبير بن مطعم قال: «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ، فصار فرقتين فرقة على هذا الجبل، وفرقة على هذا الجبل، فقالوا: سحرنا محمد، فقالوا: إن كان سحرنا، فإنه لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم»[٥]. وفي رواية لأبي داود الطيالسي وهي معلقة عند البخاري عن عبد الله بن مسعود قال: «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ، فقالت قريش: هذا سحر ابن أبي كبشة. قال: فقالوا: انظروا ما يأتيكم به السفار، فإن محمداً لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم. قال: فجاء السفار، فأخبروهم بذلك»[٦]. ورواه البيهقي، ولفظه قال: انشق القمر بمكة، فقالوا: سحركم ابن أبي كبشة، فاسألوا السفار، فإن كانوا رأوا ما رأيتم فقد صدق، وإن لم يكونوا رأوا ما رأيتم فهو سحر، فسألوا السفار وقد قدموا من كل وجه، فقالوا:

---

(١) سورة: القمر، الآية: ١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، (٣٦) باب: انشقاق القمر (الحديث: ٣٨٦٨)، عن أنس واللفظ للبخاري. وأخرجه مسلم في كتاب: صفات المنافقين، (٨) باب: انشقاق القمر (الحديث: ٢٨٠٢)، عن أنس.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، (٣٦) باب: انشقاق القمر (الحديث: ٣٨٦٩) و(الحديث: ٣٨٧٠)، عن ابن مسعود. وأخرجه مسلم في كتاب: صفات المنافقين، (٨) باب: انشقاق القمر (الحديث: ٤٤/ ٢٨٠٠)، عن أنس واللفظ لمسلم.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، (٥٤) باب: «ومن سورة القمر» (الحديث: ٣٢٨٨)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ١/ ٤٤٧) و(الحديث: ٣/ ٢٧٥).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، (٣٦) باب: انشقاق القمر (الحديث: ٣٨٦٩). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ١/ ٤٤٧) و(الحديث: ٣/ ٢٧٥). وأخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (الحديث: ٢٨٠). وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٢٦١، ٢٦٢)، عن عبد الله بن مسعود. وقال ابن كثير: تفرد به الإمام أحمد من هذا الوجه، وأسنده البيهقي في الدلائل.

رأينا[١]. ورواه ابن جرير، وزاد فيه: فأنزل الله عز وجل: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾[٢]. وقد جاء حديث انشقاق القمر من عدة روايات صحيحة، فظاهرها يدل على انشقاقه لأجل النبي ﷺ، فإن كفار مكة لما كذبوه ولم يصدقوه في بعثته؛ طلبوا منه آية تدل على صدقه في دعواه لوحدانية الله عز وجل، وأنه المنفرد (بالوحدانية)[٣] والربوبية، وأن هذه الآلهة التي يعبدونها باطلة لا تنفع ولا تضر، وأن العبادة لا تكون إلا لله وحده لا شريك له، فأعطاه الله تعالى هذه الآية العظيمة التي لا يقدر البشر على إيجادها، بل يعتقد كل أحد أنه لا قدرة له عليها إلا الواحد الأحد الذي يقول للشيء: كن فيكون، المستحق للعبادة وحده لا شريك له، فلما رأوا ذلك وتحققوا (صدق)[٤] هذه الآية؛ عاندوا بوجه آخر من التخييل المحال، وقالوا: هذا سحر، فرد عليهم بأن السحر إنما يكون فيمن يمكن حصره من الآدميين، وأما غير المحصورين فلا. وهذا قد شاهده خلق من غير أهل مكة كما قدمناه من رواية ابن مسعود وغيره. فإن قال (قائل)[٥]: لو كان هذا لم يخف على أهل الأرض، ولنقلت مشاهدته عن جميع الناس، إذ هو شيء ظاهر لجميعهم، ولكن لم ينقل لنا عن أهل الأرض ذكر ذلك. فالجواب أن ذلك يكفي فيه نصاب الشهادة كرؤية الهلال، فإنه يراه الواحد والاثنان دون أهل البلد أو البلاد، وانشقاق القمر كان (على)[٦] حين غفلة، لم يرصده غير قوم من أهل مكة، وأما غيرهم من أهل الأرض فلم يكن لهم علم بأن ذلك آية للنبي ﷺ، ومن شاهده منهم (من)[٧] غير قصد ربما ذكره لمن لم (يشاهده)[٨]، وظن أن ذلك كالخسوف الذي يعتري القمر، فلم يعتدّوا بنقله. وقال القاضي عياض[٩] رحمه الله: لم ينقل لنا عن أهل الأرض أنهم رصدوه تلك الليلة، فلم يروه انشق، ولو نقل (إلينا)[١٠] عمن لا يجوز

---

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» باب: سؤال المشركين رسول الله بمكة أن يريهم آية، فأراهم انشقاق القمر (٢/ ٤٤) بنحوه، عن عبد الله، وقال البيهقي: واستشهد به البخاري في أن ذلك كان بمكة.

(٢) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٢٦٢).

(٣) ما بين القوسين سقط من ب.

(٤) في أ (صدقوا).

(٥) في أ (ضال).

(٦) ما بين القوسين سقط من ب.

(٧) في أ (عن).

(٨) في أ (يشاهد).

(٩) انظر «الشفا» (١/ ٣٩٩، ٤٠٠).

(١٠) في أ (لنا).

(تواطئهم)[١] لكثرتهم على الكذب؛ لما قامت (به)[٢] علينا حجة، إذ ليس القمر في حد واحد لجميع أهل الأرض، فقد يطلع على قوم قبل أن يطلع على آخرين، وقد يكون من قوم بقصد ما هو من مقابلتهم من أقطار الأرض، أو يحول بين قوم وبينه سحاب أو جبال، ولهذا تجد الكسوفات في بعض البلاد دون بعض، وفي بعضها جزئية، وفي بعضها كلية، وفي بعضها لا يعرفها إلا المدعون لعلمها، ذلك تقدير العزيز العليم. وآية القمر كانت ليلاً، والعادة من الناس بالليل الهدوء والسكوت وإيجاف الأبواب وقطع التصرف، ولا يكاد يعرف من أمور السماء شيئاً إلا من رصد ذلك واحتفل به. ولذلك ما يكون الكسوف القمري كثيراً في البلاد، وأكثرهم لا يعلم به حتى يخبر. وكثيراً ما تحدث الثقات بعجائب يشاهدونها من أنوار ونجوم طوالع عظام تظهر في الأحيان بالليل في السماء، ولا علم عند أحد منها. وعلى كل حال فهو آية للنبي ﷺ بها دون غيره ﷺ وزاده شرفاً وتعظيماً. وأما ما يذكره كثير من القصاص والجهال من أن القمر لما انشق دخل في جيب النبي ﷺ وخرج من كمه، ونحو (هذا من الكلام)[٣]؛ فهو كذب ليس له أصل. والقمر في حال انشقاقه لم يزايل السماء أصلاً؛ بل انشق اثنتين، فصارت واحدة من وراء الجبل، والأخرى من الناحية الأخرى والجبل بينهما، فكلا الفرقتين في السماء لم (يزايلاها)[٤] ولم يفارقاها، وأهل مكة ينظرون إلى ذلك ذكروا أن النبي ﷺ سحر أبصارهم، فأخبرهم المسافرون بذلك (أيضاً)[٥]، فعلموا صحته، ولم يؤمن منهم إلا من هداه الله تعالى[٦]، والله أعلم.

المسألة السادسة والستون: طاعة الجمادات له ﷺ كالحجر والشجر، وتكليمها له ﷺ بالسلام ونحوه، كما وردت بذلك الأخبار الصحيحة على ما سنذكره، وذلك من خصائصه ﷺ: وقد اختلف أئمة النظر في حقيقة الكلام الموجود من الجمادات، فقيل: هو كلام حقيقي يخلقه الله تعالى في الحجر أو الشجر بحروف وأصوات يحدثها الله تعالى فيها ويسمعها منها دون تغيير أشكالها، ونقلها عن هيئتها. وهو مذهب أبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر الباقلاني[٧] رحمهما الله تعالى وغيرهما. وذهب

---

(١) في أ (مقالتهم).
(٢) ما بين القوسين سقط من أ.
(٣) في ب (ذلك).
(٤) في ب (تزايل).
(٥) ما بين القوسين سقط من ب.
(٦) انظر «الشفا» للقاضي عياض (١/ ٢٨٠) وما بعدها.
(٧) هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، القاضي أبو بكر الباقلاني، من كبار علماء الكلام، =

آخرون إلى إيجاد الحياة بها أولاً، ثم الكلام بعده. وحكى هذا عن الأشعري أيضاً، وكل محتمل، والله أعلم. إذ لم تجعل (الحياة)[١] شرطاً لوجود (الكلام)[٢] والحروف والأصوات، إذ لا يستحيل وجودها مع عدم الحياة بمجردها. فأما إذا كانت عبارة عن الكلام النفسي، فلا بد من (شروط الحياة لها)[٣]، إذ لا يوجد الكلام (النفسي إلا من حي، خلافاً للحياة من سائر المتكلمين في إحالة وجود الكلام)[٤] اللفظي (والحروف)[٥] والأصوات إلا من حي مركب على تركيب من يصح منه النطق بالحروف والأصوات، والتزم ذلك في الحصى والجذع والذراع، وقال: إن الله تعالى خلق فيها حياة، وخلق (فيها)[٦] فماً ولساناً وآلة أمكنها بها من الكلام. وهذا لو كان كما زعم لكان نقله والتهمم به آكد من التهمم بنقل تسبيحه أو حنينه، مع أنه لا ضرورة إليه في النظر، والله أعلم. إذ علمت هذا فقد روى مسلم في «صحيحه»، من حديث جابر بن سمرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَراً بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآنَ»[٧].

حديث آخر: روى الترمذي، وقال: حسن غريب من حديث علي بن أبي طالب قال: كنت مع النبي ﷺ بمكة، فخرجنا في بعض نواحيها، فما استقبله جبل ولا شجر إلا وهو يقول: السلام عليك يا رسول الله[٨].

حديث آخر: روى البيهقي[٩] في «الدلائل»، من حديث عبد الله بن عثمان بن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص قال: حدثني ابن أبي مالك بن حمزة بن أبي وقاص عن

= انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة. له تصانيف منها: «إعجاز القرآن». توفي سنة ٤٠٣هـ. انظر «الأعلام» (٧/ ٤٦) و«دائرة المعارف الإسلامية» (٦/ ١٠٥) وما بعدها.

(١) في أ (الوجود).

(٢) ما بين القوسين سقط من ب.

(٣) في أ (شرط لها).

(٤) ما بين القوسين سقط من أ.

(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

(٦) في ب (لها).

(٧) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، (١) باب: فضل نسب النبي ﷺ (الحديث: ٢٢٧٧).

(٨) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: ٦ (الحديث: ٣٦٢٦). وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب ولم يقل حسن غريب كما ذكر الخيضري.

(٩) انظر البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٧١، ٧٢).

أبيه عن جده أبي أسيد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب: «يَا أَبا الفَضْل، لا تَرْمِ منْزِلكَ غَداً أَنْتَ وبنُوكَ حتَّى آتيكُمْ، فإنَّ لي فيكُمْ حاجَةً»، فانتظروه حتى جاء بعد ما أضحى، فدخل عليهم، فقال: «السَّلامُ عليْكُمْ»، فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، قال: «كيْفَ أَصبَحْتُمْ»، قالوا: أصبحنا بخير بحمد الله تعالى، فقال لهم: «تَقاربُوا»، فتقاربوا يزحف بعضهم إلى بعض، حتى إذا أمكنوه؛ اشتمل عليهم بملاءته وقال: «يَا رَبِّ، هَذا عمِّي وَصنو أبي، وهَؤُلاء أَهْلُ بيْتي؛ فاسْتُرْهُمْ مِنَ النَّارِ كَستْري إيَّاهُمْ بمَلاءتي هَذه»، فأمنت أسكفة الباب وحوائط البيت، آمين، آمين، آمين»[1]. ورواه ابن ماجه مختصراً عن أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن حاتم الهروي[2] عن عبد الله بن عثمان بن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص الوقاصي الزهري، والوقاص هذا روى عنه جماعة، لكن قال ابن معين: لا أعرفه[3].

حديث آخر: روى محمد بن يحيى الذهلي في «الزهريات» التي (جمع فيها)[4] أحاديث الزهري قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب عن الزهري، قال: ذكر الوليد بن سويد أن رجلاً من بني سليم كبير السن كان ممن أدرك أبا ذر بالربذة، ذكر أنه بينما هو قاعد يوماً في ذلك المجلس، وأبو ذر في المجلس إذ ذكر عثمان بن عفان يقول السلمي: فأنا أظن أن في نفس أبي ذر على عثمان معتبة لإنزاله إياه بالربذة، فلما ذكره قال له أبو ذر: لا تقل في عثمان إلا خيراً، فإني أشهد لقد رأيت منه منظراً، وشهدت منه مشهداً لا أنساه حتى أموت؛ كنت رجلاً ألتمس خلوات النبي ﷺ لأسمع منه لآخذ عنه، فهجرت يوماً من الأيام فإذا النبي ﷺ قد خرج من بيته، فسألت عنه الخادم، فأخبرني أنه ببيت، فأتيته وهو جالس فيه ليس عنده أحد من الناس، فسلمت عليه، فرد السلام ثم قال: «مَا جَاءَ بِكَ»؟ فقلت: جاء بي الله ورسوله ﷺ، فأمرني أن أجلس، فجلست إلى جنبه ﷺ لا أسأله عن شيء ولا يذكره لي، فمكثت غير كثير، فجاء أبو بكر يمشي مسرعاً، فسلم عليه فرد السلام، ثم قال: «مَا جَاءَ بِكَ»؟ قال: جاء بي الله ورسوله ﷺ، فأشار بيده أن أجلس، فجلس إلى ربوة مقابل النبي ﷺ بينه وبينها

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، (١٨) باب: الرجل يقال له: كيف أصبحت؟ (الحديث: ٣٧١١). وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ٧١، ٧٢).

(٢) هو إبراهيم بن عبد الله بن حاتم الهروي أبو إسحاق، نزيل بغداد، صدوق حافظ، تكلم فيه بسبب القرآن. توفي سنة ٢٤٤ هـ. انظر «الخلاصة» (١/ ٤٧) و«تقريب التهذيب» (١/ ٣٧).

(٣) انظر «ميزان الاعتدال» (٢/ ٤٦٠).

(٤) في أ (في جمع).

الطريق، حتى إذا استوى أبو بكر جالساً؛ فأشار إليه بيده فجلس إلى جنبي عن يميني، ثم جاء عمر، ففعل مثل ذلك، وقال له رسول الله ﷺ مثل ذلك، وجلس إلى جنب أبي بكر على تلك الربوة، ثم جاء عثمان، فسلم فرد السلام، وقال: «مَا جَاءَ بِكَ»؟ قال: جاء بي الله ورسوله ﷺ، فأشار إليه بيده فقعد إلى الربوة، ثم أشار بيده، فقعد فجلس إلى جنب عمر، فتكلم رسول الله ﷺ بكلمة لم أفقه أولها، غير أنه قال: «قَلِيلٌ مَا يُبْقِينَ»، ثم قبض على حصيات سبع أو تسع أو قريب من ذلك، فسبَّحن في يده، حتى سمع لهن حنين كحنين النحل في كف رسول الله ﷺ، ثم ناولهن أبا بكر وجاوزني، فسبَّحن في كف أبي بكر كما سبَّحن في كف النبي، ثم أخذهن منه، فوضعهن في الأرض، فخرسن وصرن حصى، ثم ناولهن عمر، فسبَّحن في كفه كما سبَّحن في كف أبي بكر، ثم أخذهن منه، فوضعهن في الأرض، فخرسن، ثم ناولنهن عثمان، فسبَّحن في كفه كنحو ما سبَّحن في كف أبي بكر وعمر ثم أخذهن، فوضعهن في الأرض فخرسن[1]. قال ابن عساكر: رواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، فقال: عن رجل يقال له: سويد بن يزيد السلمي، (وقول)[2] شعيب أصح. وقال أبو نعيم في «الدلائل»: وقد روى داود بن أبي هند عن الوليد بن عبد الرحمٰن الجرشي عن جبير بن نفير[3] مثله[4]. ورواه شهرين حوشب وسعيد بن المسيب عن أبي سعيد قال: وفيه عن أبي هريرة. ورواه البيهقي من طريق الكديمي. وهو ضعيف جداً. قال: حدثنا قريش بن أنس حدثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن رجل يقال له: سويد بن يزيد السلمي قال: سمعت أبا ذر، فذكره بنحوه، إلا أنه قال في آخره: فقال رسول الله ﷺ: «هَذِهِ خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ»[5]. قال البيهقي: وكذلك رواه محمد بن بشار عن قريش بن أنس عن صالح بن أبي الأخضر، وصالح لم يكن حافظاً، والمحفوظ رواية شعيب عن أبي حمزة عن الزهري[6]. انتهى. فإن قلت: ظاهر هذا الحديث يدل على

---

(١) ذكره ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٥٩٢). وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية»، باب: تسبيح الحصى في كفه عليه الصلاة والسلام (٦/ ١٣٢، ١٣٣)، وقال ابن كثير: ذكره البيهقي، وتقدم ما رواه البخاري، عن ابن مسعود أنه قال: ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل.

(٢) في ب: (وقال).

(٣) هو جبير بن نفير الحضرمي أبو عبد الرحمٰن الشامي المخضرم، أسلم في زمن أبي بكر، وثقه أبو حاتم. توفي سنة ٧٥ هـ أو بعدها. انظر «الخلاصة» (١/ ١٦١) و«التقريب» (١/ ١٢٦).

(٤) ذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة» (ص: ٣٦٩)، عن جبير، عن نفير، عن أبي ذر باختصار.

(٥) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ٦٤، ٦٥).

(٦) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦٥).

عدم الاختصاص بواسطة تسبيح الحصى في يد كل منهم، فالجواب أنه لم يسبح في يد أبي بكر ومن بعده إلا بإذن من النبي ﷺ، فإنه لما وضعه في يد كل منهم قصد ﷺ أن يسبح في أيديهم كما سبح في (يديه)[1]، وأراد بذلك زيادة يقينهم بمعاينة المعجزة، فأنطقه الله في أيديهم كما أنطقه في يده ﷺ؛ بدليل أنه لما رفعه في يد كل منهم ووضعه على الأرض لم ينطق، فكان نطقه أولاً في يده ﷺ ثم في أيديهم معجزة له خاصة به، ولا يعلم أن ذلك اتفق لغيره ﷺ، وفي ذلك إشارة منه ﷺ إلى أن الخلافة بعده تكون على هذا الترتيب، والله أعلم. وأما **طاعة الشجر له** ﷺ فروى مسلم في «صحيحه»، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في حديث طويل قال فيه: سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا وادياً أفيح[2]، فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته، فاتبعته بإداوة من ماء، فنظر رسول الله ﷺ فلم ير شيئاً يستتر به، فإذا شجرتان بشاطىء الوادي، فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما، فأخذ بغصن من أغصانها، فقال: «**اِنْقادِيْ عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ**»، فانقادت معه كالبعير المخشوش[3] الذي يصانع قائده، حتى أتى الشجرة الأخرى، فأخذ بغصن من أغصانها، فقال: «**اِنْقادِيْ عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ**»، فانقادت معه كذلك، حتى إذا كان بالمنصف مما بينهما؛ لأم بينهما، يعني: جمعهما، فقال: «**الْتَئِما عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ**»، فالتأمتا. قال جابر: فخرجت أحضر مخافة أن يحس رسول الله ﷺ بقربي فيبتعد، فجلست أحدث نفسي، فحانت مني لفتة، فإذا أنا برسول الله ﷺ مقبلاً، وإذا الشجرتان قد افترقتا، فقامت كل واحدة منهما على ساق، فرأيت رسول الله ﷺ وقف وقفة، فقال برأسه هكذا وأشار أبو إسماعيل برأسه يميناً وشمالاً ثم أقبل، فلما انتهى إلي قال: «**يَا جَابر، هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِيْ؟**»، قلت: نعم يا رسول الله، قال: «**فَانْطَلِقْ إِلى الشَّجَرَتَيْنِ، فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ واحِدةٍ مِنْهُما غُصْناً فَأَقْبِلْ بِهِمَا حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِيْ، فَأَرْسِلْ غُصْناً عَنْ يَمِيْنِكَ وَغُصْناً عَنْ يَسارِكَ**». قال جابر: فقمت، فأخذت حجراً، فكسرته وحسرته، فانذلق لي فأتيت الشجرتين، فقطعت من كل واحدة منهما غصناً، ثم أقبلت أجرهما، حتى قمت مقام رسول الله ﷺ أرسلت غصناً عن يميني وغصناً عن يساري ثم لحقته، فقلت: قد فعلت يا رسول الله، فعم ذاك؛ قال: «**إِنِّي مرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ بِشَفاعَتِيْ أَنْ يُرَفَّهَ عَنْهُما مَا دَامَ الغُصنَانِ**

(١) في ب (يده).
(٢) أفيح: واسع.
(٣) المخشوش: الذي يجعل في أنفه خِشاش، أي: عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً.

رَطْبَيْنِ». قال: فأتينا العسكر، فقال رسول الله ﷺ: «يَا جَابِرُ نَادِ بِوُضُوءٍ أَلا وُضُوءَ، أَلا وُضُوءَ، أَلا وُضُوءَ». قال: قلت: يا رسول الله، ما وجدت في الركب من القطرة، وكان رجل من الأنصار يبرد لرسول الله ﷺ الماء في أشجاب له على حمارة من جريد، قال: فقال لي: «انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ الأَنْصَارِيِّ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ». قال: فانطلقت إليه، فنظرت فيها، فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجب منها، لو أني أفرغه لشربه يابسة، فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إني لم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجب منها، لو أني أفرغت لشربه يابسة. قال: «اذْهَبْ فَائْتِنِي بِهِ»، فأتيته به، فأخذه بيده، فجعل يتكلم بشيء لا أدري ما هو ويغمزه بيديه، ثم أعطانيه، فقال: «يَا جَابِرُ نَادِ بِجَفْنَتِهِ»، فقلت: يا جفنة الركب، فأتيت بها تحمل فوضعتها بين يديه، فقال رسول الله ﷺ بيده في الجفنة هكذا، فبسطها وفرق بين أصابعه، ثم وضعها في قعر الجفنة، وقال: «خُذْ يَا جَابِرُ، فَصُبَّ عَلَيَّ وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ»، فصببت عليه، وقلت: بسم الله، فرأيت الماء يفور من بين أصابع رسول الله ﷺ، ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت، فقال: «يَا جَابِرُ، نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ». قال: فأتى الناس، فاستقوا حتى رووا. قال: فقلت: هل بقي أحد له حاجة؟ فرفع رسول الله ﷺ يده من الجفنة وهي ملأى، وشكى الناس إلى رسول الله ﷺ الجوع، فقال: «عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ»، فأتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة، فألقى دابة، فأورينا على شقها النار فأطبخنا واشتوينا وأكلنا حتى شبعنا. قال جابر: فدخلت أنا وفلان حتى عد خمسة في حجاج عينها، ما يرانا أحد حتى خرجنا فأخذنا ضلعاً من أضلاعه فقوسناه، ثم دعونا بأعظم رجل في الركب، وأعظم جمل في الركب، وأعظم كفل في الركب، فدخل تحته ما يطاطىء رأسه»[1]. قوله فيه: حسرته؛ بحاء وسين مهملتين والسين مهملة مخففة؛ أي: نحيت عنه ما يمنع عنه حدته، بحيث صار مما يمكن قطع الأغصان به، وهو معنى قوله: فانذلق بالذال المعجمة؛ أي: صار حاداً. وقال الهروي وغيره: الضمير في حسرته عائد على الغصن؛ أي: حسرت غصناً من أغصان الشجرة؛ أي: قشرته بالحجر. وأنكر القاضي عياض هذا على الهروي ومتابعيه، وقال: سياق الكلام يأبى هذا؛ لأنه حسرة، ثم أتى الشجرة، فقطع الغصنين. وهذا صرح في لفظه، ولأنه قال: فحسرته، فانذلق. والذي يوصف بالانذلاق الحجر لا

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد، (١٨) باب: حديث جابر الطويل... (الحديث: ٣٠٠٦)، عن جابر.

الغصن، والصواب أنه إنما انحسر الحجر. وممن قال به الخطابي وأعلم أن قوله: فحسرته بالسين المهملة كما هو في جميع النسخ وفي كتاب الخطابي والهروي وجميع كتب الغريب، وادعى القاضي أن روايته عن جميع شيوخه بالشين المعجمة، وادعى أنه أصح ونازعه في ذلك النووي ﷺ، والأرجح الأول[١]، والله أعلم. وأما قوله: يرفه عنهما بالراء المهملة والفاء المشددة المفتوحة فمعناه يخفف. وأما قوله: في أشجاب، فجمع شجب (بإسكان الجيم المعجمة وشين معجمة)[٢] وهو السقاء الذي أخلق وبلى وصار شناً. يقال: سقاء شاجب؛ أي (سقاء)[٣] يابس، وهو من الشجب الذي هو الهلاك. ومنه حديث ابن عباس: قام إلى شجب، فصب منه الماء وتوضأ[٤]. ومثله قوله ﷺ: «فانظر هل في أشجابه من شيء؟». وأما قول المازري وغيره: أن المراد بالأشجاب الأعود تعلق عليها القربة فغلط؛ لقوله: يبرد فيها الماء على حمارة من جريد. والحمارة: بكسر الحاء المهملة وتخفيف الميم والراء هي ثلاثة أعواد يشد (بعض أطرافها)[٥] إلى بعض، ويخالف بين أرجلها، وتعلق عليها الإداوة ليبرد (الماء)[٦]، ويسمى بالفارسية: شهياي. قال القاضي: (ووقع في الرواية):[٧] حمار بحذف الهاء، وكلاهما صحيح. أما قوله: فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجب. المراد بالقطرة: اليسير جداً. والعزلاء بفتح العين المهملة وإسكان الزاي وبالمد وهي فم القربة. وأما قوله: شربة يابسة معناه: أنه قليل جداً، فلقلته مع شدة يبس باقي الشجب وهو (السقاء)[٨]؛ لو أفرغته لشربه اليابس منه، ولم ينزل منه شيء. وأما قوله: (ويغمزه)[٩] بيده أي: بعضها (وفي بعضها بيده)[١٠]. وأما قوله: ناد بجفنة الركب، فأتيت بها؛ أي يا صاحب جفنة الركب، فحذف المضاف للعلم بأنه المراد وأن الجفنة لا تنادي، ومعناه: يا صاحب جفنة الركب التي تشبعهم أحضرها، أي من كان عنده جفنة بهذه

---

(١) انظر «شرح صحيح مسلم» (١٨/ ١٤٤، ١٤٥).
(٢) في ب (بفتح الغين المعجمة وجيم).
(٣) ما بين القوسين سقط من ب.
(٤) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ١/ ٣٦٩).
(٥) في أ (بعضها بعضاً).
(٦) في أ (ما فيها).
(٧) في أ (ورفع الرواة).
(٨) ما بين القوسين سقط من ب.
(٩) ما بين القوسين سقط من ب.
(١٠) في أ (بعض يديه).

الصفة فليحضرها، والجفنة؛ بفتح الجيم. وقوله: فأتينا سيف البحر، فزخر البحر زخرة، فألقى دابة، فأورينا على شقها النار سيف البحر بكسر السين المهملة وإسكان المثناة آخر الحروف: هو ساحله، وذخر البحر بالخاء المعجمة علا موجه، وأورينا: أوقدنا. وقوله: حجاج عينها بكسر الحاء المهملة وفتحها وجيم مخففة؛ وبعدها ألف وجيم: هو عظمها المستدير بها[١]. (وقوله)[٢]: وأعظم كفل؛ هو بكسر الكاف وسكون الفاء ولام. وقال القاضي عياض[٣]: ضبطه (بعض الراوون)[٤] بفتح الكاف والفاء، والصحيح الأول. وقوله: بأعظم رجل؛ بالجيم في رواية الأكثرين. ورواه بعضهم بالحاء المهملة. إذا علمت هذا، فالإعجاز فيه الخاص به ﷺ إطاعة الشجر له ﷺ لما دعاهما إلى الالتئام عليه ﷺ، فانقادتا والتأمتا حتى قضى حاجته، ثم أذن لهما في العود إلى مكانهما (فعادتا)[٥]، وهذا لا نحفظه اتفق لغيره ﷺ. (وفي الحديث دلالة على خصوصية أخرى له ﷺ)[٦]؛ وهي تكثير الماء القليل أو نبعه من بين أصابعه ﷺ. وقد تقدم ذكر ذلك، مع أنه أبلغ في الإعجاز من نبعه من الحجر، وسنشير إلى ذلك إن شاء الله في فصل يتعلق به. حديث آخر (في)[٧] ذلك: روى الإمام أحمد في «مسنده» وابن ماجه بسند صحيح من حديث أبي سفيان طلحة بن نافع[٨] قال: جاء جبريل ﷺ إلى رسول الله ﷺ وهو جالس حزين قد خضب بالدماء، قد ضربه بعض أهل مكة، فقال: ما لك؟ قال: «فَعَلَ بِيْ هٰؤلاءِ وفَعَلُوا»، قال: أتحب أن أريك آية؟ قال: «نَعَمْ أرِني». فنظر إلى شجرة من وراء الوادي. قال: ادع تلك الشجرة، فدعاها. فجاءت تمشي، حتى قامت بين يديه، قال: قل لها فلترجع، فقال لها فرجعت حتى عادت إلى مكانها، فقال رسول الله ﷺ: «حَسْبِي»[٩].

---

(١) انظر «شرح صحيح مسلم» (١٨/ ١٤٥ ـ ١٤٧).

(٢) ما بين القوسين سقط من أ.

(٣) انظر «مشارق الأنوار» (١/ ٣٤٦، ٣٤٧).

(٤) في أ (بعضهم).

(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

(٦) ما بين القوسين سقط من ب.

(٧) في أ (من).

(٨) هو طلحة بن نافع القرشي مولاهم أبو سفيان المكي، نزيل واسط، قال أحمد والنسائي: ليس به بأس. وقال ابن معين: لا شيء. انظر «الخلاصة» (٢/ ١٣).

(٩) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، (٢٣) باب: الصبر على البلاء (الحديث: ٤٠٢٨) واللفظ لابن ماجه. قال في الزوائد: هذا إسناد صحيح. وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ١١٣). قوله «حسبي»: أي كفاني. اهـ. النهاية لابن الأثير.

حديث آخر: (رواه)[1] البيهقي من حديث حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن عمر بن الخطاب ﷺ أن رسول الله ﷺ كان على الحجون كئيباً لما آذاه المشركون، فقال: «اللَّهُمَّ أَرِنِي اليَوْمَ آيَةً لا أُبَالِي مَنْ كَذَّبَنِي بِعْدَهَا». قال: فأمر فنادى بشجرة من قبل عقبة المدينة، فأقبلت تخد الأرض حتى انتهيت إليه. قال: ثم أمرها، فرجعت إلى موضعها. قال: فقال: «مَا أُبَالِي مَنْ كَذَّبَنِي بَعْدَهَا مِنْ قَوْمِي»[2]. ورواه البيهقي أيضاً عن مبارك ابن فضالة، عن الحسن قال: خرج رسول الله ﷺ إلى بعض شعاب مكة، وقد دخله من الغم ما شاء الله من تكذيب قومه إياه: فقال: «يا رب، أَرِني ما أَطمئن إليه ويذهب عني هذا الغم»، فأوحى الله إليه: ادع إليك أي أغصان هذه الشجرة شئت. قال: فدعا غصناً، فانتزع من مكانه، ثم خد في الأرض حتى جاء رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «ارْجِعْ إِلَىٰ مَكَانِكَ»، فرجع، فحمد الله رسول الله وطابت نفسه، وكان قد قال له المشركون: يا محمد، اعبد آلهتنا يوماً ونعبد إلهك يوماً، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّيٓ أَعْبُدُ أَيُّهَا ٱلْجَٰهِلُونَ﴾[3]. قال البيهقي[4]: هذا المرسل يشهد له ما قبله. حديث آخر: روى الإمام أحمد من حديث أبي ظبيان حصين بن جندب عن ابن عباس ﷺ قال: أتى النبي ﷺ رجل من بني عامر، فقال: يا رسول الله، أرني الخاتم الذي بين كتفيك، فإني من أطب الناس، فقال رسول الله ﷺ: «أَلاَ أُرِيكَ آيَةً؟» قال: بلى، فنظر إلى نخلة. فقال: «ادْعُ ذٰلِكَ العِذْقَ»، فدعاه حتى جاء فقر بين يديه، فقال له رسول الله ﷺ: «ارْجِعْ»، فرجع إلى مكانه. فقال العامري: يا آل بني عامر، ما رأيت كاليوم رجلاً أسحر؛ يعني: من هذا[5]. ورواه البيهقي من وجه آخر عن الأعمش. ورواه من طريق أخرى عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فذكر نحوه، قال: وسجد العذق، ورفع رأسه حتى وقف بين يدي من أمره. قال: فرجع العامري، وهو يقول: يا آل عامر أين صعصعة، والله لا أكذبه بشيء يقوله

---

(١) في أ: (روى).

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ١٤).

(٣) سورة: الزمر، الآية: ٦٤.

(٤) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ١٥) و(الحديث: ٦/ ١٦). قوله «خده»: شق. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ١/ ٢٢٣).

أبداً[١]. ورواه أيضاً عن طريق شريك عن سماك، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس قال: «أتى أعرابي إلى رسول الله ﷺ، فقال: بم أعرف أنك رسول الله ﷺ؟ قال: **«أَرَأَيْتَ أَنْ دَعَوْتُ هٰذا الْعِذْقَ مِنْ هٰذِهِ النَّخْلَةِ، فَجَاءَ يَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ»** ؟ قال: نعم. قال: فدعا العذق، فجعل العذق ينزل من النخلة حتى سقط في الأرض، فجعل ينقر حتى أتى رسول الله ﷺ، فقال له: **«ارْجِعْ»**، فرجع حتى عاد إلى مكانه، فقال: أشهد أنك رسول الله، وآمن»[٢]. قال البيهقي: رواه البخاري[٣] في «التاريخ». ورواه الترمذي في «جامعه» عن البخاري وقال: حسن صحيح[٤]. فإن قلت: لعل هذا غير الحديث الأول الذي رواه الإمام أحمد، فإن ظاهره يقتضي أنه لم يؤمن، لقوله: ما رأيت أسحر من هذا. قلت: بل هما حديث واحد، جاء من طرق، ويجمع بين المباينة فيهما بأنه قال أولاً: إنه ساحر، ثم تبصر لنفسه وتبين له سريعاً (عاجلاً)[٥] أنه حق، فهداه الله تعالى وأسلم، والله أعلم.

حديث آخر: روى الحاكم في «المستدرك» بإسناد جيد عن عطاء عن ابن عمر ﷺ قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأقبل أعرابي، فلما دنا منه، قال له رسول الله ﷺ: **«أَيْنَ تُرِيدُ؟»**. قال: إلى أهلي. قال: **«هَلْ لَكَ إِلَيَّ خير؟»** قال: وما هو؟ قال: **«تَشْهد أَنْ لا إِلٰهَ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»**. قال له: هل لك من شاهد على ما تقول؟ قال رسول الله ﷺ: **«هذه الشجرة»**، فدعاها رسول الله ﷺ وهي على شاطىء الوادي، فأقبلت حتى تخد الأرض خداً، فقامت بين يديه، فاستشهدها ثلاثاً، فشهدت أنه كما قال، ثم رجعت إلى منبتها، ورجع الأعرابي إلى قومه وقال لرسول الله ﷺ: «إن يتبعوني آتك بهم، وإلا رجعت إليك وكنت معك»[٦]. هكذا رواه الحاكم. ويحتمل أن يكون واحداً مما تقدم أو غيرهم، ومن ذلك

---

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ١٤) و(الحديث: ٦/ ١٥). وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ١٢/ ١٠٠).

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ١٤) و(الحديث: ٦/ ١٥). وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (الحديث: ٢/ ٦٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (الحديث: ٣/ ٣).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، (٦) باب: في آيات إثبات نبوة النبي... (الحديث: ٣٦٢٨)، عن ابن عباس. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب صحيح.

(٥) ما بين القوسين سقط من ب.

(٦) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ١٤، ١٥). وأخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب: التاريخ، باب: دلائل النبوة (الحديث: ٢/ ٦٢٠) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم =

حنين الجذع (له)[١] ﷺ شوقاً إليه وشغفاً من فراقه. وقد روى من طرق عن جماعة من الصحابة (وهو)[٢] يفيد القطع عند الأئمة. قال القاضي عياض في «الشفاء»[٣]: وهو حديث مشهور منتشر، أخرجه أهل الصحيح. ورواه من الصحابة بضعة عشر؛ منهم أبي وجابر، وأنس وابن عمر، وابن عباس وسهل بن سعد الساعدي وأبو سعيد وبريدة وأم سلمة والمطلب ابن أبي وداعة[٤]. فأما حديث أبي: فرواه الإمام الشافعي من حديث الطفيل ابن أبي بن كعب عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي إلى جذع، إذ كان المسجد عريشاً، وكان يخطب إلى ذلك الجذع، فقال رجل من أصحابه: يا رسول الله، هل لك أن تجعل لك منبراً تقوم عليه يوم الجمعة ويسمع الناس خطبتك؟ قال: «نعم»، فصنع له ثلاث درجات، هن اللاتي على المنبر، فلما صنع وضعه رسول الله ﷺ موضعه الذي هو فيه، فكان إذا بدا لرسول الله ﷺ أن يخطب عليه تجاوز الجذع الذي كان يخطب إليه خار حتى تصدع وانشق، فنزل رسول الله ﷺ لما سمع صوت الجذع، فمسحه بيده، ثم رجع إلى المنبر، فلما هدم المسجد أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب، فكان عنده حتى بلي وأكلته الأرض، وعاد رفاتاً[٥]. وهكذا رواه الإمام أحمد وعنده: فمسحه بيده حتى سكن، ثم رجع إلى المنبر، وكان إذا صلى صلى إليه[٦]. ورواه ابن ماجه أيضاً. وأما حديث أنس ﷺ: فرواه أبو يعلى الموصلي، وفي لفظه: أن رسول الله ﷺ كان يوم الجمعة يسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد، يخطب الناس، فجاءه رومي، فقال: ألا أصنع لك شيئاً تقعد عليه كأنك قائم؟ فصنع له منبراً درجتان، ويقعد على الثالثة، فلما قعد رسول الله ﷺ على المنبر خار الجذع كخوار

= ولم يخرجاه قلت: وأقره الذهبي.

(١) في ب (إليه).

(٢) ما بين القوسين سقط من أ.

(٣) انظر «الشفا» للقاضي عياض، فصل: في حنين الجذع (١/٣٠٣).

(٤) هو المطلب بن أبي وداعة الحارث بن صبيرة القرشي السهمي، وأمه أروى بنت الحارث بن عبد المطلب بن هاشم، صحابي أسلم يوم الفتح ثم نزل الكوفة، ثم تحول إلى المدينة، انظر «أسد الغابة» (٥/١٩٠).

(٥) أخرجه الشافعي في كتاب: الأم (الحديث: ١/١٩٩).
قوله: «عريش»: هو ما يستظل به، «خار»: صاح وبكى، «بلي»: أي صار عتيقاً، «رفاتاً»: أي صار فتاتاً. اهـ شرح ابن ماجه.

(٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة، (١٩٩) باب: ما جاء في بدء شأن المنبر (الحديث: ١٤١٤). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٢/١٠٩) و(الحديث: ٣/٣٠٦).

الثور، ارتج المسجد لخواره حزناً على رسول الله ﷺ، فنزل إليه رسول الله ﷺ من المنبر، فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه سكت، ثم قال رسول الله ﷺ: «والذي نَفْس مُحمَّدٍ بيَدِهِ، لوْ لَمْ أَلتَزِمْهُ لمَا زَالَ هٰكَذا إلى يوْمِ القيَامةِ»؛ حُزْناً عَلَى رسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ رسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدُفِنَ[1]. ورواه الترمذي، وقال: صحيح غريب. ورواه ابن ماجه من وجه آخر عن أنس. ورواه الإمام أحمد من طريق الحسن عن أنس، وفي لفظه: كان رسول الله ﷺ إذا خطب يوم الجمعة يسند ظهره، إلى خشبة، فلما كثر الناس قال: «ابْنُوا لي مِنْبَراً»؛ أراد أن يسمعهم، فبنوا له عتبتين، فتحول من الخشبة إلى المنبر. قال: فأخبر أنس بن مالك أنه سمع الخشبة تحن حنين الواله. قال: فما زالت تحن حتى نزل رسول الله ﷺ عن المنبر، فمشى إليها، فاحتضنها، فسكنت[2]. ورواه أبو القاسم البغوي[3]، وزاد فيه: فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكا، ثم قال: يا عباد الله، الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقاً إليه لمكانه من الله تعالى، فأنتم أحق أن تشتاقوا (إلى لقائه ﷺ)[4]. وأما حديث جابر: فرواه البخاري في «الصحيح» من طرق. وفي لفظه: أن النبي ﷺ كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة، فقالت امرأة من الأنصار، أو رجل: يا رسول الله ألا نجعل لك منبراً؟ قال: «إنْ شئْتُم»، فجعلوا له منبراً، فلما كان يوم الجمعة رفع إلى المنبر، فصاحت النخلة صياح الصبي، ثم نزل النبي ﷺ فضمها إليه فجعلت تئن أنين الصبي الذي يسكن. قال: كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها[5]. وأما حديث سهل بن سعد: فهو في «الصحيحين»[6]

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، (٦) باب: في آيات إثبات نبوة النبي... (الحديث: ٣٦٢٧)، عن أنس بن مالك باختصار. وقال أبو عيسى: حديث أنس حسن صحيح. وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، (١٩٩) باب: ما جاء في بدء شأن المنبر (الحديث: ١٤١٥)، عن أنس، وقال في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/٢٢٦).

(٣) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان أبو القاسم البغوي، حافظ للحديث، كان محدث العراق في عصره، مصنف له: «معجم الصحابة». توفي سنة ٣١٧ هـ. انظر «الأعلام» (٤/٢٦٣) و«تذكرة الحفاظ» (٢/٢٤٧) و«البداية والنهاية» (١١/١٦٣).

(٤) في أ (إليه).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٥) باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث: ٣٥٨٤)، عن جابر.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب: الجمعة، (٢٦) باب: الخطبة على المنبر (الحديث: ٩١٧)، عن سهل بن سعد. وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، (١٠) باب: جواز الخطوة والخطوتين... (الحديث: ٥٤٤) و(الحديث: ٤٥/٥٤٤)، عن سهل بن سعد.

من طرق. وأما حديث ابن عباس: فرواه الإمام أحمد بإسناد على شرط مسلم. ورواه ابن ماجه أيضاً[١]. وأما حديث ابن عمر ﷺ: فرواه البخاري في «صحيحه»[٢]. وأما حديث أبي سعيد الخدري: فرواه عبد بن حميد بإسناد على شرط مسلم، ولكن في سياقه غرابة. ورواه أبو يعلى الموصلي بلفظ آخر، وفيه غرابة أيضاً. وأما حديث عائشة: فرواه البيهقي من طريق قبيصة عن حيان بن علي، عن صالح بن حيان، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة، فذكر الحديث. وفي آخره: أنه خيَّر الجذع بين الدنيا والآخرة، فاختار الآخرة وغار حتى ذهب، فلم يعرف أين ذهب[٣]. وهو حديث غريب إسناداً ومتناً. وأما حديث أم سلمة: فرواه أبو نعيم في «الدلائل»[٤] بإسناد جيد، فإذا اجتمعت طرق الحديث أفادت القطع بوقوع (ذلك)[٥] عند من عرفها. قال البيهقي[٦]: قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف، ورواية الأخبار الخاصة فيها كالتكلُّف. ونقل ابن أبي حاتم[٧] في «مناقب الشافعي» عن أبيه عن عمرو بن سواد، عن الشافعي ﷺ قال: ما أعطى الله نبياً ما أعطى محمداً، فقلت: أعطى عيسى إحياء الموتى، قال: أعطى محمداً حنين الجذع حتى سمع صوته، فهو أكبر من ذلك. انتهى. فإن قلت: وقع في ألفاظ القصة اختلافات ظاهرها التباين، فما وجهها؟ قلت: لا شك ولا ريب أن القصة الواحدة، وما (وقع في ألفاظها)[٨] مما ظاهره المخالفة هو من الرواة، وعند التحقيق ترجع إلى معنى واحد مثل قوله: إن امرأة من الأنصار قالت: يا رسول الله، ألا نعمل لك منبراً تجلس عليه إذا كلمت الناس؟

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، (١٠) باب: جواز الخطوة والخطوتين... (الحديث: ٤٥/ ٥٤٤). وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، (١٩٩) باب: ما جاء في بدء شأن المنبر (الحديث: ١٤١٦). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ٣٣٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٥) باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث: ٣٥٨٣)، عن ابن عمر.

(٣) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، باب: ذكر المنبر الذي اتخذ لرسول الله ﷺ (٢/ ٢٨١)، عن أم سلمة ولم أجد فيه، عن عائشة.

(٤) ذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة»، باب: ذكر حنين الجذع (٣٤٤، ٣٤٥)، عن عائشة ولم أجد فيه، عن أم سلمة.

(٥) ما بين القوسين سقط من أ.

(٦) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٨١).

(٧) انظر «مناقب الشافعي» (٨٣).

(٨) في ب (في لفظها).

وقوله في الرواية الأخرى: أن النبي ﷺ قال لامرأة من الأنصار: «يَعْمَلَ لي أَعْواداً أَجْلِسُ عليْهِنَّ»[١]، فظاهر الرواية الأولى إنها هي التي سألته أولاً عمل ذلك على سبيل الاستشارة، فاستشار أصحابه فيه، فرأوه حسناً، فأمرها عند ذلك بعمله. وقال لها: «مُرِيْ غُلامَكِ النَّجَّارَ». مع أنه وقع اختلاف أيضاً في صانعه ما اسمه؟ فقد وقع في تسمية هذا الغلام ميمون، كما أخرج ذلك قاسم بن أصبغ وأبو سعد في «شرف المصطفى» من طريق يحيى بن بكير عن ابن لهيعة، عن عمارة بن غزية، عن عباس بن سهل، عن أبيه ولفظه: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة، فلما كثر الناس قيل له: لو كنت جعلت منبراً. قال: وكان بالمدينة نجار واحد يقال له: ميمون[٢]. فذكر الحديث. وفي الطبراني من طريق أبي عبد الله الغفاري قال: سمعت سهل بن سعد الأنصاري يقول: كنت جالساً مع خال لي من الأنصار، فقال له النبي ﷺ: «اخْرُجْ إلى الغابَةِ وأْتِني مِنْ خَشَبِها واعْمَلْ لي مِنْبَراً»[٣] الحديث. وقيل: اسمه إبراهيم. أخرجه الطبراني في «الأوسط» من طريق أبي نصرة عن جابر، وفي إسناده العلاء بن مسلمة الرواس، وهو متروك. وقيل: بأقوال بموحدة وقاف مضمومة آخره لام. رواه عبد الرزاق بإسناد ضعيف منقطع، ووصله أبو نعيم[٤] في «المعرفة». لكن قال: باقوم، آخره ميم، وسنده ضعيف. وقيل: صباح، بضم المهملة بعدها موحدة خفيفة وآخره مهملة أيضاً. ذكره ابن بشكوال[٥] بإسناد شديد الانقطاع. وقيل: قبيصة أو قبيصة المخزومي مولاهم. ذكره عمر بن شبة في «الصحابة» بإسناد مرسل. وقيل: كلاب مولى العباس كما سيأتي. وقال تميم الداري كما وقع في رواية أبي داود والحسن بن سفيان من حديث ابن عمر: أن تميماً الداري قال لرسول الله ﷺ لما كثر لحمه: ألا نتخذ لك منبراً يحمل عظامك؟ قال: «بلى» فاتخذ له منبراً[٦]. الحديث، وسنده جيد. وروى ابن سعد في «الطبقات»

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، (٦٤) باب: الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد (الحديث: ٤٤٨).

(٢) انظر «فتح الباري» (١/٤٨٦)، وانظر السيوطي في «زهر الربى في شرح سنن النسائي» (٢/٤٦).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ٦/١٨، ٦/٢) وانظر «زهر الربى في شرح سنن النسائي» (٢/٤٦).

(٤) وذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة»، باب: ذكر حنين الجذع (ص ٣٤٤ ـ ٣٤٥).

(٥) انظر «غوامض الأسماء المبهمة» (٣٤٤).

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، (٢١٤) باب: في اتخاذ المنبر (الحديث: ١٠٨١)، عن ابن عمر.

من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: أن النبي ﷺ كان يخطب وهو مستند إلى جذع، فقال: «إِنَّ القِيَامَ قَدْ شَقَّ عَلَيَّ»، فقال له تميم الداري: ألا أعمل لك منبراً، كما رأيت يصنع بالشام، فشاور المسلمين في ذلك، فرأوا أن يتخذه، فقال العباس بن عبد المطلب: إن لي غلاماً يقال له: كلاب، أعمل الناس، فقال: «مُرْهُ أَنْ يَعْمَلَ»[١] الحديث، ورجاله ثقات إلا الواقدي. وقيل: مينا. ذكره ابن بشكوال[٢] عن الزبير بن بكار (قال)[٣]: حدثني إسماعيل هو: ابن أبي أويس عن أبيه قال: عمل المنبر غلام لامرأة من الأنصار من بني سلمة أو بني ساعدة، أو امرأة لرجل منهم، يقال له: مينا. وهذا يحتمل أن يعود الضمير فيه على الأقرب فيكون مينا اسم زوج المرأة. قال شيخنا ابن حجر: وليس في جميع الروايات التي (يسمى)[٤] فيها (النجار)[٥] شيء قوي السند إلا حديث ابن عمر، وليس فيه التصريح بأن الذي اتخذ المنبر تميم الداري، بل قد تبين من رواية (ابن سعد أيضاً)[٦] أن تميماً لم يعمله، وأشبه الأقوال بالصواب قول من قال: هو ميمون؛ لكون الإسناد من طريق سهل بن سعد أيضاً[٧]. وأما الأقوال الأخر: فلا (اعتداد)[٨] بها لوهائها وبعيد جداً أن يجمع بينها بأن النجار كانت له أسماء متعددة، وأما احتمال كون الجميع اشتركوا، فيمنع منه قوله في أكثر الروايات السابقة، ولم يكن بالمدينة إلا نجار واحد؛ إلا إن كان يحمل على أن المراد بالواحد الماهر في صناعته، (والبقية)[٩] أعوانه، فيمكن، والله أعلم. ووقع عند الترمذي وابن خزيمة وصححاه من حديث أنس، قال: كان النبي ﷺ يقوم يوم الجمعة مسنداً ظهره إلى جذع منصوب في المسجد يخطب، فجاء إليه رومي، فقال: ألا أصنع لك منبراً؟[١٠] الحديث، ولم يسمه ويحتمل أن يكون المراد بالرومي تميم (الداري)[١١]؛ لأنه كان يريد

---

(١) ذكره ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٢: ٩ ـ ١٢) مطولاً، عن أبي هريرة.
(٢) انظر «غوامض الأسماء المبهمة» (٣٤٢، ٣٤٣).
(٣) ما بين القوسين سقط من أ.
(٤) في أ (يذكر).
(٥) في أ (السند).
(٦) في ب (أبي سعيد).
(٧) انظر «فتح الباري» (٢/ ٣٩٨، ٣٩٩).
(٨) في أ (اعتماداً).
(٩) في أ (والباقي).
(١٠) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، (٥) باب: في آيات إثبات نبوة النبي... (الحديث: ٣٦٢٧)، عن أنس بن مالك باختصار. وقال أبو عيسى: حديث أنس حسن صحيح. وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ٢٢٦).
(١١) ما بين القوسين سقط من ب.

السفر إلى أرض الروم، وكذلك اختلف في الوقت الذي عمل فيه، فجزم ابن سعد بأن ذلك كان في السنة السابعة، وفيه نظر لذكر العباس وتميم فيه، وكان قدوم العباس بعد الفتح في آخر سنة ثمان، وقدوم تميم سنة تسع[١] وجزم ابن النجار بأن عمله كان سنة ثمان، وفيه نظر أيضاً؛ لما ورد في حديث الإفك (الذي)[٢] في «الصحيحين» عن عائشة، قالت: فتشاور الحيان؛ الأوسي والخزرجي، حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله ﷺ قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله يخفضهم حتى سكتوا[٣]. فإن حمل على التجوز في ذكر المنبر، وإلا فهو أصح مما مضى وحكى بعض أهل السير: «أنه ﷺ كان يخطب على منبر من طين قبل أن يتخذ المنبر الذي من خشب. ويعكر عليه ما في الأحاديث الصحيحة من الإسناد إلى الجذع (الخشب)[٤]. وأما قوله فيه: كصوت العشار فهو بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة؛ جمع عشراء بالضم، ثم الفتح[٥]. قال الجوهري[٦]: وهي الناقة الحامل التي مضت لها عشرة أشهر، ولا يزال ذلك اسمها إلى أن تلد. وقال الخطابي[٧]: العشار: الحوامل من الإبل التي قاربت الولادة، . ويقال: اللواتي أتى على حملهن عشرة أشهر، يقال: ناقة عشراء، ونوق عشار، على غير قياس. ووقع في رواية عبد الواحد ابن أيمن: فصاحت النخلة صياح الصبي[٨]. وفي حديث أبي الزبير عن جابر عند النسائي في «الكبير»: اضطربت تلك السارية كحنين الخلوج[٩]. انتهى. والخلوج بفتح الخاء المعجمة وضم اللام الخفيفة

---

(١) انظر «الطبقات الكبرى» (الحديث: ١/ ٢٥٠) و(الحديث: ٤/ ١٧).

(٢) ما بين القوسين سقط من أ.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، سورة: النور (٦) باب: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم﴾ (الحديث: ٤٧٥٠)، عن عائشة مطولاً جداً واللفظ للبخاري. وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، (١٠) باب: في حديث الإفك، (الحديث: ٢٧٧٠)، عن عائشة مطولاً جداً.

(٤) ما بين القوسين سقط من ب.

(٥) انظر «فتح الباري (٢/ ٣٩٨، ٤٠٠).

(٦) انظر «الصحاح» (٢/ ٧٤٧).

(٧) انظر «أعلام الحديث» (١/ ٥٨٢).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، (٢٥) باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث: ٣٥٨٤).

(٩) أخرجه النسائي في كتاب: الجمعة، (١٧) باب: مقام الإمام في الخطبة (الحديث: ١٣٩٥) بأطول منه، عن جابر. وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ٢٩٥).

وآخره جيم: الناقة التي انتزع منها ولدها. وفي حديث أنس عند ابن خزيمة: فحنت الخشبة كحنين الواله[١]. وفي روايته الأخرى عند الدارمي: خار ذلك الجذع كخوار الثور[٢]. وفي حديث أبي بن كعب عند أحمد والدارمي وابن ماجه: فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدع وانشق. وفي حديثه: فأخذ أبي بن كعب ذلك الجذع لما هدم المسجد، فلم يزل عنده حتى بلي وعاد رفاتاً[٣]. وهذا لا ينافي ما في رواية أبي عوانة وابن خزيمة وأبي نعيم في حديث أنس: «والَّذي نَفْسي بِيَدِهِ لو لَمْ أَلْتَزِمْهُ لَمَا زالَ هٰكَذا إلى يَوْمِ القِيامَةِ»، حُزْناً عَلَى رسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَدُفِنَ[٤]. وأصله في الترمذي دون الزيادة. وفي حديث أبي سعيد عند الدارمي: فأمر به أن يحفر له ويدفن[٥] لاحتمال أن يكون ظهر بعد الهدم عند التنظيف، فأخذه أبي بن كعب. وفي حديث بريدة عند الدارمي: أن النبي ﷺ قال له: «اخْتَرْ أَنْ أُغْرِسَكَ في المَكانِ الَّذي كُنْتَ فيهِ فَتَكُونَ كَمَا كُنْتَ» يعني: قبل أن تصير جذعاً: «وإنْ شِئْتَ أَنْ أَغرِسَكَ في الجَنَّةِ، فتشْرَبَ مِنْ أَنْهارِها، فَيَحْسُنَ نبتُكَ وتُثْمِرَ، فيَأْكُلَ مِنْكَ أَوْلِيَاءَ اللَّه تعالى». فقال النبي ﷺ: «اخْتَار أن أَغرِسَهُ في الجَنَّةِ»[٦]، واللَّه أعلم. وهذه القصة[٧] من أعظم الأدلة على أن الجمادات قد (خلق)[٨] اللَّه لها إدراكاً كالحيوان، بل كأشرف الحيوان،

---

(١) ذكره ابن خزيمة في «صحيحه»، كتاب: الجمعة، باب: ذكر موضع قيام النبي ﷺ في الخطبة... (٣/ ١٣٩).

(٢) أخرجه الدارمي في المقدمة، (٦) باب: ما أكرم النبي ﷺ بحنين المنبر (الحديث: ١/ ١٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، (١٩٩) باب: ما جاء في شأن المنبر (الحديث: ١٤١٤). وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ١٣٧). وأخرجه الدارمي في المقدمة، (٦) باب: ما أكرم النبي ﷺ بحنين المنبر (الحديث: ١/ ١٧) و(الحديث: ١/ ١٨).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، (٦) باب: في آيات إثبات نبوة النبي... (الحديث: ٣٦٢٧). وذكره ابن خزيمة في «صحيحه»، كتاب: الجمعة، باب: ذكر العلة التي لها من الجذع... (٣/ ١٤٠)، عن أنس. وذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة» (الحديث: ٢/ ٢٩٧).

(٥) أخرجه الدارمي في المقدمة، (٦) باب: ما أكرم النبي ﷺ بحنين المنبر (الحديث: ١/ ١٨).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٥/ ١٣٩). وأخرجه الدارمي في المقدمة، (٦) باب: ما أكرم النبي ﷺ بحنين المنبر (الحديث: ١/ ١٦)، وانظر «الشفا» للقاضي عياض (١/ ٣٠٤)، عن بريدة.

(٧) ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» قصة المنبر وحنين الجذع (٦/ ١٢٥ ـ ١٣٣)، وانظر «السيرة النبوية في فتح الباري» (٢٢٨٦).

(٨) في ب (يخلق).

(وفيها)[١] تأييد لقول من يحمل: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾[٢] على ظاهره والله الموفق بمنه وكرمه.

المسألة (السابعة والستون)[٣]، كلام الحيوانات وطاعتها له ﷺ: وهو كالباب الذي قبله. وقد جاء في ذلك عدة أخبار، نذكر منها ما ورد بالأسانيد المعروفة. منها قصة البعير النائي وسجوده له وشكواه إليه ﷺ. روى الإمام أحمد بسند جيد من حديث أنس بن مالك ﷺ قال: «كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون عليه، وأنه استصعب عليهم، فمنعهم ظهره، وأن الأنصار جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فقال: إنه كان لنا جمل نستني عليه، وإنه استعصب علينا ومنعنا ظهره، وقد عطش الزرع والنخل. فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قُومُوا»، فقاموا، فدخل الحائط، والجمل في ناحيته، فمشى رسول الله ﷺ نحوه، قالت الأنصار: يا رسول الله، قد صار مثل الكلب الكَلِب، نخاف عليك صولته، قال: «لَيْسَ عَلَيَّ مِنْهُ بَأْسٌ»، فلما نظر الجمل إلى رسول الله ﷺ أقبل نحوه حتى خر ساجداً بين يديه، فأخذ رسول الله ﷺ بناصيته أذل ما كانت قط حتى أدخله في العمل، فقال له أصحابه: يا رسول الله، هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك، ونحن نعقل فنحن أحق أن نسجد لك، قال: «لاَ يَصْلِحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، وَلَوْ صَلُحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لأَمَرْتُ المَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا لِعِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ يَتَنجس بِالقَيْحِ وَالصَّدِيدِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْهُ فَلَحِسَتْهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ»[٤]. ورواه النسائي أيضاً.

حديث آخر: من ذلك روى الإمام أيضاً من حديث جابر بن عبد الله ﷺ قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من سفر، حتى إذا دفعنا إلى حائطين من حيطان بني النجار، إذا فيه جمل لا يدخل الحائط أحد إلا شدَّ عليه، قال: فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فجاء حتى أتى الحائط، فدعا البعير، فجاء واضعاً مشقرة إلى الأرض حتى برك بين يديه، قال: فقال النبي ﷺ: «هَاتُوا خُطَامَاً»، فخطمه ودفعه إلى صاحبه، ثم التفت إلى الناس، فقال: «إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِلا يَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا

---

(١) في أ (وفيه).
(٢) سورة: الإسراء، الآية: ٤٤.
(٣) في أ (التاسعة والستون) وهكذا تستمر هذه الزيادة إلى آخر المخطوطة.
(٤) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/١٥٩).
قوله: «يسنون عليه»: أي يسقون عليه «تنجس» أي: تنفجر. اهـ. النهاية لابن الأثير.

عاصي الجِنّ والإنْسَ»[1]. هكذا رواه الإمام أحمد منفرداً به، وفي سنده ضعف. لكن رواه البيهقي بإسناد جيد، ثقات رجاله من طريق يونس بن بكير عن إسماعيل بن عبد الملك، عن أبي الزبير، عن جابر قال: خرجت مع رسول الله ﷺ في سفر، وكان إذا أراد البراز تباعد حتى لا يراه أحد، فنزلنا منزلاً بفلاة من الأرض ليس فيها علم ولا شجرة، فقال لي: «يا جَابِرُ، خُذْ الإداوَةَ، فانطلقْ» فملأت الإداوة وانطلقنا، فمشينا حتى لا نكاد نرى أحداً، فإذا شجرتان بينهما أذرع، فقال رسول الله ﷺ: «انْطلِقْ، فَقُلْ لِهَذِهِ الشَّجَرَةِ: يَقُولُ لكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحقي بِصاحِبَتِكِ حتَّى أَجْلِسَ خلْفَكُما»، ففعلت، فرجعت، فلحقت بصاحبتها، فجلس خلفهما حتى قضى حاجته، ثم رجعنا، فركبنا رواحلنا، فسِرنا كأنما على رؤوسنا الطير تظلنا، فإذا نحن بامرأة قد عرضت لرسول الله ﷺ معها صبي تحمله، فقالت: يا رسول الله، إن ابني هذا يأخذه الشيطان كل يوم ثلاث مرات لا يدعه، فوقف رسول الله ﷺ، فتناوله، فجعله بينه وبين مقدمة الرحل، فقال رسول الله ﷺ: «اخْسَأْ عَدُوَّ اللَّهِ، أَنَا رَسُولُ اللَّهِ»، وأعاد ذلك ثلاث مرات، ثم ناولها إياه، فلما رجعنا وكنا بذلك الماء عرضت لنا المرأة معها كبشان تقودهما والصبي تحمله، فقالت: يا رسول الله، اقبل مني هدية، فوالذي بعثك بالحق إن عاد إليه بعد، فقال رسول الله ﷺ: «خذوا أحدهما وردوا الآخر»، ثم سرنا ورسول الله ﷺ بيننا، فجاء جمل ناد، فلما كان بين السماطين خرَّ ساجداً، فقال رسول الله ﷺ: «يَا أَيُّها النَّاسُ، مَنْ صَاحِبُ الجَمَلِ؟» فقال فتية من الأنصار: هو لنا يا رسول الله، قال: «فَمَا شأْنُهُ؟»، قالوا: سنونا عليه منذ عشرين سنة، فلما كبرت سنه وكانت عليه شحيمة أردنا نحره لنقسمه بين غلمتنا، فقال رسول الله ﷺ: «تَبِيعُونَهُ؟» فقالوا: يا رسول الله، هو لك، قال: «فأَحْسِنُوا إِلَيهِ حتَّى يأْتيه أَجَلُهُ»، فقالوا: يا رسول الله، نحن أحق أن نسجد لك من البهائم، فقال رسول الله ﷺ: «لاَ يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشرٍ، ولَوْ كَانَ ذلِكَ كَانَ النِّسَاءُ لأَزْواجِهِنَّ»[2]. وقد روى أبو داود وابن ماجه

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ٣١٠).
قوله: «هاتوا خطاماً فخطموه»: أي وضع الخطام في رأسه ليقوده به، وخطام البعير هو أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان، فيجعل على رأس البعير ثم يقاد به. اهـ. بتصرف، النهاية لابن الأثير.

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ١٨، ١٩).
قوله: «فلاة» مفازة ـ «الإداوة»: المطهرة. «اخسأ عدو الله» خسأ. «العلم» بالجبل. السماطان: الجانبان. شحيمة: أي سمين. اهـ مختار الصحاح.

(منه)[١]: «كان إذا ذهب المذهب أبعد»[٢]. وروى البيهقي عن أبي الزبير أنه سمع يونس بن حباب الكوفي يحدث أنه سمع أبا عبيدة يحدث عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ: أنه كان في سفر إلى مكة، فذهب إلى الغائط، وكان يبعد حتى لا يراه أحد، قال: فلم يجد شيئاً يتوارى به، فبصر شجرتين»[٣]، فذكر قصة الشجرتين وقصة الجمل بنحو من حديث جابر. قال البيهقي: وحديث جابر أصح، قال: وهذه الرواية ينفرد بها زمعة بن صالح عن زياد أظنه ابن سعد عن أبي الزبير[٤]. قال بعض الحفاظ: وقد يكون هذا أيضاً محفوظاً، ويشهد له حديث جابر ويعلى[٥]، ويكون هذا الحديث عن أبي الزبير، عن محمد بن تدرس المكي، عن جابر، وعن يونس بن حباب، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود. وروى البيهقي حديث معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف عن الزهري عن خارجة بن زيد، حديثاً مطولاً نحو سياق الحديث يعلى بن مرة وجابر، وفيه قصة الصبي ومجيء أمه بشاة مشوية، فقال: «نَاوِلْنِي الذِّرَاعِ»[٦]، فناولته، ثم ذكر قصة الذراع. كما سنذكره وقصة النخلات، وليس فيه قصة البعير، فلهذا لم يورده بلفظه وإسناده، والله أعلم[٧].

قصة أخرى: روى الطبراني بإسناد ضعيف عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ: أن رجلاً من الأنصار كان له فحلان، فاغتلما، فأدخلهما، حائطاً فسدَّ عليهما الباب، ثم جاء إلى النبي ﷺ، فأراد أن يدعو له، والنبي ﷺ قاعد مع نفر من الأنصار، فقال: يا نبي الله، إني جئت في حاجة، وإن فحلين لي اغتلما، وإني أدخلتهما حائطاً وسددت عليهما الباب، فأحب أن تدعو لي أن يسخرهما الله لي، فقال لأصحابه: «قُومُوا

---

(١) ما بين القوسين سقط من ب.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، (١) باب: التخلي عند قضاء الحاجة (الحديث: ١)، عن المغيرة بن شعبة. وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة وسننها، (٢٢) باب: التباعد للبراز في الفضاء (الحديث: ٣٣١)، عن المغيرة بن شعبة.

(٣) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ١٩، ٢٠).

(٤) ذكره البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٢١، ٢٢).

(٥) هو يعلى بن مرة بن وهب بن جابر الثقفي أبو مرازم صحابي، شهد الحديبية وما بعدها. انظر «تقريب التهذيب» (٢/ ٣٧٨) و«أسد الغابة» (٥/ ٥٢٥).

(٦) ذكره البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ٢٥، ٢٦).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٢/ ٤٨) و(الحديث: ٦/ ٨) وأخرجه الدارمي في كتاب: المقدمة، (٧) باب: ما أكرم به النبي ﷺ (الحديث: ١/ ٢٢). وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (الحديث: ١٥٦).

مَعَنا»، فذهب حتى أتى الباب، فقال: «افْتَحْ»، فأشفق الرجل على النبي ﷺ، قال: «افْتَحْ»، ففتح الباب، فإذا أحد الفحلين قريب من الباب، فلما رأى رسول الله ﷺ سجد له، فقال له النبي ﷺ: «ائتني بِشيءٍ أشدُّ برَأسِهِ وأُمكِنكَ منْهُ»، فجاء بخطام، فشد رأسه وأمكنه منه، ثم مشى إلى أقصى الحائط إلى الفحل الآخر، فلما رآه وقع له ساجداً، فقال للرجل: «ائتني بِشيءٍ أشدُّ رَأسِهِ»، فشد رأسه وأمكنه منه، ثم قال: «اذْهَبْ، فإنَّهُما لا يعْصِيَانِكَ»، فلما رأى أصحاب النبي ﷺ ذلك قالوا: هذان فحلان لا يعقلان سجدا لك، أفلا نسجد لك؟ قال: «لاَ آمر أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لأَحَدٍ، ولَوْ أَمَرْتُ أَحَداً يَسْجُدَ لأَحَدٍ لأَمَرْتُ المَرأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»[1]. وهذا حديث (غريب)[2] بإسناد غريب. ورواه ابن حامد في «(دلائل)[3] النبوة» من طريق أخرى إلى عكرمة ضعيفة، فيها مجاهيل، ثم رواه أيضاً، من حديث عبد الله بن أبي أوفى كنحو حديث ابن عباس بإسناد ضعيف أيضاً، لكن باجتماع الطريقين يكتسب الحديث قوة، وله شاهد من حديث أبي هريرة. رواه أبو حامد أيضاً، من طريق يوسف بن موسى، قال: حدثنا جابر عن يحيى بن أبي عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ قال: انطلقنا مع رسول الله ﷺ إلى قباء، فأشرفنا على حائط، فإذا نحن بناضح، فلما أقبل الناضح رفع رأسه، فنظر رسول الله ﷺ، فوضع جرامه إلى الأرض، فقال أصحابه: فنحن أحق أن نسجد لك من هذه البهيمة، فقال: «سُبْحانَ اللَّهِ! أَمِنْ دونِ اللَّهِ مَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَسْجدَ لأَحَدٍ مِنْ دونِ اللَّهِ، ولَوْ كُنْتُ آمِراً أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لِبشرٍ مِنْ دونِ اللَّهِ لأَمَرْت المَرأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»[4]. وهذا فيه غرابة وضعف. لكن روى الإمام أحمد بإسناد لا بأس به عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله تعالى عنها: أن رسول الله ﷺ كان في نفر من المهاجرين والأنصار، فجاء بعير، فسجد له، فقال أصحابه: يا رسول الله، سجد لك البهائم والشجر؛ فنحن أحق أن نسجد لك، فقال: «اعبدوا ربكم، وأكرموا أخاكم، ولو كنت آمر أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجُد لزَوجِها، ولو أمرها أن تنقل من جبل أحمر إلى جبل أسود، أو من جبل أسود إلى جبل أبيض؛ كان ينبغي لها أن

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: ١١/ ٣٥٦).
قوله: «اغتلما»: أي هاجا واضطربا، والاغتلام مجاوزة الحد. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(٢) ما بين القوسين سقط من أ.

(٣) في أ (الدلائل).

(٤) ذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: ٤٤٧٩٤). وذكره الهيثمي في «موارد الظمآن» (الحديث: ١٢٩١).

تفعل»[١].

قصة (أخرى)[٢]، (روى)[٣] الإمام أحمد من حديث يعلى بن مرة ﷺ قال: كنت مع النبي ﷺ في مسير له، فأراد أن يقضي حاجته، فأمر وديتين، فانضمت إحداهما إلى الأخرى، ثم أمرهما، فرجعتا إلى منابتهما، وجاء بعير يضرب بجرانة إلى الأرض وجرجر، حتى أنبل ما حوله، فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون ما يقول البعير؟ إنه يزعم أن صاحبه يريد نحره». فبعث إليه النبي ﷺ فقال: «أواهبه أنت لي؟»، فقال: يا رسول الله، ما لي مال أحب إلي منه، فقال: «استوص به معروفاً»، فقال: لا جرم، ولا أكرم مالاً لي كرامته يا رسول الله. قال: وأتى على قبر يعذب صاحبه. فقال له: «إنه يعذب في غير كبير»، فأمر بجريدة، فوضعت على قبره، وقال: «عسى أن يخفف عنه ما دامت رطبة»[٤]. ورواه الإمام أحمد عن طرق أخرى يقوي بعضها بعضاً، بقصة أطول من هذه، من حديث يعلى بن مرة المذكور ﷺ قال: لقد رأيت من رسول الله ﷺ ثلاثاً ما رآها أحد قبلي ولا يراها أحد بعدي، لقد خرجت معه في سفر حتى إذا كنا ببعض الطريق مررنا بامرأة جالسة، معها صبي لها، فقالت: يا رسول الله، هذا صبي أصابه بلاء، وأصابنا منه بلاء، يؤخذ في اليوم لا أدري كم مرة، قال: «ناوليتيه»، فحملته إليه فحمله بينه وبين واسطة الرحل، ثم فغر فاه، ونفث فيه ثلاثاً، وقال: «بسم الله، أنا عبد الله، اخسأ عدو الله»، ثم ناولها إياه، فقال: «ألفينا في الرجعة في هذا المكان فأخبرينا ما فعل»، قال: فذهبنا ورجعنا، فوجدناها في ذلك المكان معها شياه ثلاث، فقال: «ما فعل صبيك؟»، فقالت: والذي بعثك بالحق ما حسسنا منه شيئاً حتى الساعة، فاجتزر هذه الغنم، قال: «انزل، فخُذْ منها واحِدَة وَرُدّ البَقية»، قال: وخرجت ذات يوم إلى الجنان حتى إذا أبرز قال: «انظُر ويْحَك، هلْ ترى شيئاً يواريني؟»، قلت: ما أرى شيئاً يواريك إلا شجرة، ما أراها تواريك، قال: «فما قربها؟»، قلت: شجرة مثلها أو قريب منها، قال: «اذهب إليهما، فقل: إن رسول الله ﷺ يأمركما أن تجتمعا بإذن الله»، قال: فاجتمعا، فبرز لحاجته، ثم رجع، قال: «اذهب إليهما، فقل: إن

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/ ٣٨١) و(الحديث: ٦/ ٧٦).

(٢) ما بين القوسين سقط من أ.

(٣) في أ (أخرج).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/ ١٧٢).

قوله: «أمر وديتين»: الودية هي صغار النخل. «بجرانة»: الجران باطن العنق اهـ. النهاية لابن الأثير.

رسول الله يأمركما أن ترجع كل واحدة منكما إلى مكانها»، فرجعنا، قال: وكنت معه جالساً ذات يوم؛ إذ جاء جمل يخبب حتى ضرب بجرانه بين يديه، ثم ذرفت عيناه. فقال: «ويحك، انظر لمن هذا الجمل؟ إن له لشأناً». فخرجت ألتمس صاحبه، فوجدته لرجل من الأنصار، فدعوته إليه، فقال: «ما شأن جملك هذا؟»، قال: «وما شأنه»، قال: لا أدري والله ما شأنه، عملنا عليه ونضحنا عليه حتى عجز من السقاية، فأتمرنا البارحة أن ننحره ونقسم لحمه، قال: «لا تفعل، هَبْه لي أو بِعْنِيْه»، قال: بل هو لك يا رسول الله، قال: فوسمه بميسم الصدقة، ثم بعث به[1]. ورواه أيضاً من طرق أخرى مختصراً. قصة سجود الغنم له ﷺ روي الإمام أبو محمد عبد الله بن حامد الفقيه في كتابه «دلائل النبوة» بإسناد ضعيف فيه من لا يعرف عن الربيع بن أنس عن أنس بن مالك ﷺ قال: دخل رسول الله ﷺ حائطاً للأنصار ومعه أبو بكر وعمر ورجال من الأنصار، وفي الحائط غنم. فسجدت لرسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: يا رسول الله، كنا نحن أحق بالسجود لك من هذه الغنم، فقال: «إنه لا ينبغي من أُمَّتي أن يسجد أحد لأحد، ولو كان ينبغي أن يسجد أحد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»[2].

قصة الذئب وشهادته لرسول الله ﷺ بالرسالة، روى الإمام أحمد بإسناد جيد على شرط الصحيح عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري قال: عدا الذئب على شاة، فأخذها، فطلبها الراعي، فانتزعها منه، فأقعى الذئب على ذنبه فقال: ألا تتقي الله، تنزع مني رزقاً ساقه الله عز وجل إلي، فقال: يا عجباً، ذئب يقع على ذنبه يكلمني بكلام الإنس، فقال الذئب: ألا أخبرك بأعجب من ذلك؟! محمد ﷺ بيثرب يخبر الناس بأنباء ما قد سبق، قال: فأقبل الراعي يسوق غنمه حتى دخل المدينة، فزوى إلى زاوية من زواياها، ثم أتى رسول الله ﷺ فأخبره، فأمر رسول الله ﷺ، فنودي الصلاة جامعة، ثم خرج، فقال للأعرابي: «أخبرهم»، فأخبرهم، فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ، والَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ لا تَقومُ السَّاعةُ حتّى

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٤/ ١٧٠ ـ ١٧٣).
قوله: «فغر فاه»: أي فتحه.
«نفث فيه»: من النفث بالفم، وهو شبيه بالنفخ. «فاجتزر هذه الغنم»: أي خذها لتذبحها.
«وسمه بميسم الصدقة»: أي أثر فيه، يكي كعلامة له.
«يخبب»: الخبب ضرب من العدو. اهـ. النهاية لابن الأثير.
(٢) ذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة»، باب: سجود الغنم (٣٢٥)، عن أنس بن مالك.

تكلّم السِّباع الإنس، ويُكَلّم الرّجلُ عذبة سَوطِه وشِراكُ نعْلِه، ويُخبر فخذُه ما أَحدَثَ أهْلُه بعْده»[١]. ورواه البيهقي[٢] وصححه. (وأخرج)[٣] الترمذي (منه قوله)[٤]: «والذي نَفْسي بيَدِه... إلخ»[٥]. وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل الحداني، وهو ثقة مأمون عند أهل الحديث، وثقة يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي[٦]. وقد جاء هذا الحديث من طرق أخرى. ومن حديث أبي هريرة أخرجه الإمام أحمد[٧]، ومن حديث أنس[٨] أخرجه أبو نعيم في «الدلائل»[٩]، ومن حديث ابن عمر أخرجه أبو سعد الماليني[١٠]. ورواه البيهقي من طرق يقوي بعضها بعضاً. قصة أخرى في ذلك: روى سعيد بن منصور في «سننه» بإسناده إلى أبي الأوس الحارثي عن أبي هريرة ﷺ قال: جاء الذئب إلى رسول الله ﷺ، فأقعى بين يديه، وجعل يبصبص بذنبه، فقال رسول الله ﷺ: «هذا وافد الذئاب جاء ليسألكم أن تجعلوا له من أموالكم شيئاً»، قالوا: والله لا نفعل، فأخذ رجل من القوم حجراً، فرماه، فأدبر الذئب وله عواء، فقال رسول الله ﷺ: «اللئب وما الذئب»[١١]. وهكذا رواه البيهقي عن شيخه الحاكم، أبي عبد الله الأصبهاني بسند جيد. ورواه الترمذي من طريق مكحول الدمشقي عن أبي هريرة.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ٨٤).
قوله: «عدا الذئب»: العادي الظالم الذي يفترس. «فأقعى»: الإقعاء: إلصاق الإلية مع نصب الساقين والفخذين. بتصرف. النهاية لابن الأثير.

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ٤١، ٤٢).

(٣) في أ (وأخرجه).

(٤) ما بين القوسين سقط من آ.

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، (١٩) باب: ما جاء في كلام السباع (الحديث: ٢١٨١) وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

(٦) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، (١٩) باب: ما جاء في كلام السباع (الحديث: ٢١٨١).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: ٣/ ٨٤).

(٨) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: علامات النبوة، باب: إخبار الذئب بنبوته (٨/ ٢٩١) وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٩) ذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة» فصل: شكوى البهائم والسباع (٣١٨، ٣١٩) بروايات، عن أبي سعيد وأبي هريرة والمطلب بن عبد الله بن حنطب ولم أجد فيه رواية، عن أنس.

(١٠) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص أبو سعد الأنصاري الماليني الهروي، حافظ مكة، متصرف كثير الرحلات، مصنف له «الأربعون» في «الحديث والمؤتلف والمختلف» وغيرهما. توفي بمصر سنة ٤١٢ هـ. انظر «الأعلام» (١/ ٢٠٣) و«شذرات الذهب» (٣/ ١٩٥).

(١١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (الحديث: ٦/ ٤٠).

ورواه الواقدي عن رجل سماه عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، قال: بينا رسول الله ﷺ، جالس بالمدينة في أصحابه؛ إذ أقبل ذئب، فوقف بين يديه رسول الله ﷺ، فعوى بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «هذا وافد السباع إليكم، فإن شئتم أن تفرضوا له شيئاً لا يعدوه إلى غيره، وإن شئتم تركتموه واحترزتم منه، فما أخذ فهو رزقه». فقالوا: يا رسول الله، ما تطيب أنفسنا بشيء له، فأومأ إليه النبي ﷺ بأصابعه الثلاثة أي: فخالسهم، قال: فولى وله عواء[1]. وقد تكلم القاضي عياض على حديث الذئب وذكره عن أبي هريرة وأبي سعيد وأهبان بن أوس[2]، وأنه يقال له: مكلم الذئب[3]. قصة الغزالة: روى الحافظ أبو نعيم الأصفهاني في «الدلائل» بإسناد فيه مجاهيل عن حبيب بن محصن عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول ﷺ في الصحراء، فإذا منادٍ يناديه: يا رسول الله، فالتفت فلم ير أحداً، ثم التفت فإذا ظبية مشدودة في وثاق، وإذا أعرابي منجدل في شملة نائم في الشمس، فقالت الظبية: يا رسول الله، إن هذا الأعرابي صادني قبيلاً، ولي خشفان في هذا الجبل، فإن رأيت أن تطلقني حتى أرضعهما وأعود إلى وثاقي، فقال رسول الله ﷺ: «وتَفْعَلِينَ»، فقالت: عذبني الله عذاب العشار إن لم أفعل، فأطلقها رسول الله ﷺ، فمضت، فأرضعتهما، وجاءت. قالت: فبينما رسول الله ﷺ يوثقها؛ إذ انتبه الأعرابي، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، إني أصبتها، قبيلاً، ألك فيها من حاجة؟ قال: قلت: «نعم»، قال: هي لك، فأطلقها رسول الله ﷺ، فخرجت تعدو في الصحراء فرحاً، وهي تضرب برجليها الأرض، وتقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله[4]. ورواه أبو نعيم أيضاً من طريق أخرى. ورواه البيهقي أيضاً، وقد ضعف جماعة من الأئمة حديث الغزالة، لكن

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، (١٩) باب: ما جاء في كلام السباع (الحديث: ٢١٨١). وذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة»، فصل: كلام الذئب (ص: ٣١٩)، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب الواقدي.

(٢) هو أهبان بن أوس الأسلمي، ويقال: وهبان يعرف بمكلم الذئب، يكنى أبا عقبة، صحابي شهد بيعة الرضوان. انظر «تقريب التهذيب» (١/ ٨٥) و«أسد الغابة» (١/ ١٦١).

(٣) انظر «الشفا» للقاضي عياض (١/ ٣١١).

(٤) وذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة»، باب: ذكر الظبي (ص: ٣٢٠) عن زيد بن أرقم وأنس بن مالك، ولم أجد فيه، عن أم سلمة.
قوله: «منجدل في شملة»: أي ملقى على الجدالة وهي الأرض.
«العشار»: من كان يأخذ العشر على ما كان يأخذه أهل الجاهلية. اهـ. بتصرف. النهاية لابن الأثير.

له طرق (يقوي)[1] بعضها بعضاً، والله أعلم.

حديث الضب، وهو حديث مشهور على الألسنة، لكنه حديث غريب ضعيف.
روى البيهقي من حديث داود بن أبي هند عن عامر عن ابن عمر ﷺ: «أن رسول الله ﷺ كان في محفل من أصحابه؛ إذ جاءه أعرابي من بني سليم قد صاد ضباً جعله في كمه ليذهب به إلى رحلة فيشويه ويأكله، فلما رأى الجماعة قال: «مَا هَذَا؟». قالوا: هذا الذي يذكر أنه نبي، فجاء فشق الناس، فقال: واللات والعزى ما اشتملت أرحام النساء على ذي لهجة أبغض إلي منك، ولولا أن يسميني قومي عجولاً، لعجلت عليك فقتلتك، فأقررت بقتلك عين الأسود والأحمر والأبيض وغيرهم، فقال عمر: يا رسول الله دعني أقتله، فقال النبي ﷺ: «يَا عُمَرُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الحَلِيم كَادَ أَنْ يَكُونَ نبياً»، ثم أقبل على الأعرابي، فقال له: «ما حَمَلَكَ علَى أن قُلتَ ما قُلْتَ، وقُلْتَ غَيْرَ الحقّ، ولَمْ تُكرِمني في مجْلِسي»، فقال الأعرابي: وتكلمني أيضاً، يقول ذلك استخفافاً برسول الله ﷺ - ثم قال: واللات والعزى لا أؤمن بك أو يؤمن بك هذا الضب، وأخرج الضب من كمه وطرحه بين يدي رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «يَا ضبُّ»، فأجابه بلسان عربي يسمعه القوم جميعاً: لبيك وسعديك يا زين من وافى القيامة. قال: «مَنْ تَعْبُدُ يَا ضَبُّ؟»، قال: الذي في السماء عرشه، وفي الأرض سلطانه، وفي البحر سبيله، وفي الجنة رحمته، وفي النار عقابه. قال رسول الله ﷺ: «فمن أنا يا ضَبّ». قال: أنت رسول رب العالمين وخاتم النبيين قد أفلح من صدقك، وقد خاب من كذبك، فقال الأعرابي: والله لا أتبع أثراً بعد عين، والله لقد جئتك وما على وجه الأرض أحد أبغض إلي منك، وإنك اليوم أحب إلي من نفسي وولدي ومن والدي ومن عيني ومني، وإني لأحبك بداخلي وخارجي وسري وعلانيتي، وأشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «الحَمْدُ للَّهِ الَّذي هَداكَ إلى هَذا الدِّينِ يَعْلُو ولاَ يُعْلى، ولاَ يَقْبَلُهُ اللَّهُ إلَّا بصَلاةٍ، ولاَ تُقْبَلُ الصَّلاةُ إلَّا بقُرآنٍ». قال: فعلّمني، فعلّمه الفاتحة، وقل هو الله أحد، فقال: ما سمعت في البسيط ولا في الرجز أحسن من هذا. قال: «يَا أَعْرابيّ، إنَّ هَذا كَلامُ اللَّهِ لَيْسَ بِشِعْرٍ إنَّكَ إذَا قَرَأْتَ، قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً كَانَ لكَ كَأَجْرِ مَنْ قَرأَ ثُلُثَ القُرْآنِ، وإنْ قَرَأْتَهَا مَرَّتَيْنِ كَانَ لكَ كَأَجْرِ مَنْ قَرَأَ ثُلُثَيِ القُرْآنِ، وإنْ قَرَأْتَهَا ثَلاثُ مَرَّاتٍ كَانَ لكَ كَأَجْرِ مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ كُلَّهُ». قال الأعرابي: نِعْم الإله إلهنا يقبل اليسير ويعطي الجزيل، فقال رسول الله ﷺ: «أَلَكَ

(١) في أ (يتقوى).

مَالٌ؟»، فقال: ما في بني سليم قاطبة رجل أفقر مني، فقال النبي ﷺ لأصحابه: «أَعْطُوهُ»، فأعطوه حتى أثروه، فقام عبد الرحمٰن بن عوف فقال: يا رسول الله، عندي ناقة عشراء دون النجيبة وفوق الأغر، تَلحق ولا تُلحق، أهديت إليَّ يوم تبوك، أتقرب بها إلى الله، فأدفعها إلى الأعرابي، فقال رسول الله ﷺ: «قَدْ وَصَفْتَ نَاقَتَكَ، أَفَاصِفُ مَا لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»؟ قال: نعم. قال: «لَكَ بِهَا نَاقَةٌ مِنْ دُرَّةٍ جَوْفَاءَ قَوَائِمُهَا مِنْ زُمُرُدٍ أَخْضَرَ، وَسَائِرُهَا مِنْ زَبَرْجَدٍ أَصْفَرَ عَلَيْهَا هَوْدَجٌ، وَعَلَى الهَوْدَجِ السُّنْدُسِ والإِسْتَبْرَقِ، تَمُرُّ بِكَ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ الخَاطِفِ، يَغْبِطُكَ بِهَا كُلُّ مَنْ رَآكَ يَوْمَ القِيَامَةِ»، فقال: قد رضيت، فخرج الأعرابي، فلقيه ألف أعرابي من بني سليم على ألف دابة، معهم ألف سيف وألف رمح، فقال لهم: أين تريدون؟ فقالوا: نذهب إلى هذا الذي سفه آلهتنا فنقتله، قال: لا تفعلوا، أنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فقالوا: صبوت، فحدثهم الحديث، فقالوا بأجمعهم: لا إله إلا الله محمد رسول الله، ثم دخلوا المدينة فقام رسول الله ﷺ يتلقاهم، فتلقاهم بلا رداء، فقال: «نَعَمْ»، فلما رأوا رسول الله ﷺ نزلوا عن ركائبهم يقبّلون الأرض حتى دنوا منه، وهم يقولون: لا إله إلا الله محمد رسول الله، ثم قالوا: يا رسول الله مرنا بأمرك، قال: «كُونُوا تَحْتَ رَايَةِ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ»[1]، قال ابن عمر: فلم يؤمن من العرب ولا من غيرهم ألف غيرهم[2]. قال البيهقي: وقد أخرجه شيخنا أبو عبد الله الحافظ يعني: الحاكم في المعجزات بالإجازة عن أبي أحمد بن عدي. وكذلك رواه أبو نعيم[3] في «الدلائل» عن أبي القاسم الطبراني. ورواه أبو بكر الإسماعيلي. قال البيهقي[4]: وروى في ذلك عن عائشة وأبي هريرة، وما ذكرناه هو أمثل أسانيده، لكنه ضعيف، والحمل فيه على محمد بن علي بن الوليد السلمي البصري. قال الذهبي: صدق والله البيهقي، فإنه خبر باطل[5]. وقال الحافظ المزني: هذا حديث لا يصح إسناداً ولا متناً وبالغ رفيقه الشيخ ابن تيمية، فقال: هو كذب ولفظه تتبين عليه شواهد الوضع. قلت: رجال

---

(١) ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية»، باب: ما يتعلق بالحيوانات من دلائل النبوة (٦/ ١٤٩) وقال ابن كثير: رواه الحافظ البيهقي وفيه نكارة وغرابة. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: ٤/ ٣٨). وذكره الزيلعي في «نصب الراية» (الحديث: ٤/ ١٩٦). وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: ٣٥٣٦٤) و(الحديث: ٣٧٠٢٤).

(٢) انظر البيهقي في «الدلائل» (٦/ ٣٦).

(٣) انظر أبو نعيم في «الدلائل» (الحديث: ٢٧٥).

(٤) انظر البيهقي في «الدلائل» (٦/ ٣٨).

(٥) ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٦٥١).

أسانيده وطرقه ليس فيهم من يتهم بالوضع. وأما الضعف، ففيهم ومثل ذلك لا يتجاسر على دعوى الوضع فيه، ومعجزات رسول الله ﷺ عظيمة، فيها ما هو أبلغ من هذا، فليس فيه ما ينكر شرعاً؛ خصوصاً مع رواية الأئمة له، فنهايته أنه ضعيف لا ينتهي إلى درجة الوضع. وقد قال الإسماعيلي في «معجمه» بعد أن روى عن السلمي: هذا هو بصري منكر الحديث، والله أعلم. وليقع الاقتصار على هذا الذي ذكرناه في هذا الباب، ففيه مقنع، فإن الأحاديث فيه كثيرة يطول استقصاؤها. وقد أورد البيهقي رحمه الله في كتابه «دلائل النبوة» منها جملة صالحة، فصلى الله على هذا النبي الكريم، ما أشرفه وأعظمه، وسلم عليه تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

المسألة الثامنة والستون: جميع بني آدم يقسمون بالله والله وتالله، والله تعالى أقسم بحياته ﷺ: قال تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾﴾[1]، والمعنى: وحياتك يا محمد، و﴿لَعَمْرُكَ﴾ رفع بالابتداء واللام لام القسم، وخبر الابتداء: أنهم لفي سكرتهم يعمهون، فتقديره: قسمي، أو ما أقسم به، وحذف لدلالة الكلام عليه. وروى أبو نعيم في «دلائل النبوة» قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا عبد العزيز بن أبان، حدثنا سعيد بن زيد عن عمرو بن مالك البكري، عن أبي الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما خلق الله عز وجل وما ذرأ نفساً أكرم عليه من محمد ﷺ، وما سمعت الله عز وجل أقسم بحياة أحد إلا بحياته[2].

فائدة: اختلف العلماء في قول الرجل: لعمر الله، فقال مالك والكوفيون: هي يمين. وقال الشافعي: إن لم يرد بها اليمين، فليست بيمين، وهو قول إسحاق. واحتج أصحاب مالك بأنها بمعنى: بقاء الله، وبقاؤه صفة ذاتية، فهي لفظة موضوعة لليمين، فتجب فيها الكفارة.

المسألة التاسعة والستون: نداء الله تعالى له بالرسالة والنبوة، ولم يناده باسمه في القرآن، بخلاف غيره من الأنبياء، فإنه لم يناده إلا بأسمائهم: كما قال تعالى في حق غيره: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾[3]، ﴿يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾[4]، ﴿يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿٧٦﴾

---

(١) سورة: الحجر، الآية: ٧٢.

(٢) ذكره أبو نعيم في «دلائل النبوة»، باب: ذكر الفضيلة الرابعة بإقسام الله بحياته (ص ٢٦، ٢٧)، عن ابن عباس.
قوله: «ذرأ»: أي خلق. مختار الصحاح.

(٣) سورة: البقرة، الآية: ٣٥.

(٤) سورة: هود، الآية: ٤٦.

قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ﴾ [١]، ﴿يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ﴾ [٢] ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [٣] ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّىٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [٤] ﴿يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسْمُهُۥ يَحْيَىٰ﴾ [٥] ﴿يَٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَٰبَ بِقُوَّةٍ﴾ [٦] ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾ [٧]. وأما نداؤه ﷺ، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ [٨]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [٩]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾ [١٠] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾ [١١] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ﴾ [١٢]، إلى غير ذلك من الآيات والخطاب للنبي ﷺ. وهو خطاب لأمته غالباً، وقيل: خوطب النبي ﷺ مخاطبة الجميع على الإجلال، وقد فضل الله تعالى نبيه وبلغ (به) [١٣] غاية الرتبة وعالي الدرجات، ثم جمع في الذكر بين اسمه واسم خليله إبراهيم، فسمى الخليل، وكنى محمداً ﷺ، فقال: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ﴾ [١٤]. فهذا غاية الإجلال والتعظيم ﷺ. فإن قلت: قد ذكره باسمه مثل قوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ [١٥]، وقوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ [١٦]، ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [١٧]، ﴿وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾ [١٨]، ﴿وَءَامَنُوا۟ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ﴾ [١٩]،

---

(١) سورة: الصافات، من الآيتين: ١٠٤، ١٠٥.
(٢) سورة: هود، الآية ٨١.
(٣) سورة: ص، الآية: ٢٦.
(٤) سورة: القصص، الآية: ٣٠.
(٥) سورة: مريم، الآية: ٧.
(٦) سورة: مريم، الآية: ١٢.
(٧) سورة: المائدة، الآية: ١١٠.
(٨) سورة: المائدة، الآية: ٤١.
(٩) سورة: المائدة، الآية: ٦٧.
(١٠) سورة: الأنفال، الآية: ٦٤.
(١١) سورة: الأنفال، الآية: ٦٥.
(١٢) سورة: الأنفال، الآية: ٧٠.
(١٣) ما بين القوسين سقط من ب.
(١٤) سورة: آل عمران، الآية: ٦٨.
(١٥) سورة: الفتح، الآية: ٢٩.
(١٦) سورة: آل عمران، الآية: ١٤٤.
(١٧) سورة: الأحزاب، الآية: ٤٠.
(١٨) سورة: الصف، الآية: ٦.
(١٩) سورة: محمد، الآية: ٢.

وغير ذلك، فكيف يتم ما قررته، (قلت)[١]: فالجواب أنه إنما ذكره باسمه للتعريف بأنه الذي أخذ عهده على الأنبياء بالإيمان به، ولو لم يسمه لم يعرفوه بذلك، والنداء له إنما هو بالإجلال والتعظيم، والتسمية في مقام الخبر. فإن قلت: قد ناداه بـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝﴾، و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝﴾، فالجواب: أن هذا من باب التلطف والترفق. ومنه قول عائشة في قصة الإفك: أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه[٢]، ومن هذا قوله على أحد التفاسير ﴿طه ۝﴾ ومعناه يا رجل[٣]، والله أعلم.

المسألة السبعون، بداية الله تعالى له ﷺ بالعفو قبل (التأنيب)[٤] والمخاطبة قبل أن يعرف الذنب، فقال: جل وعلا: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾[٥]، وأصل ﴿لم﴾: لما دخلت اللام الجارة على ما التي هي للاستفهام؛ كقوله جل وعلا: ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝﴾[٦]. أصله: عن ما، حذفت الألف تخفيفاً؛ كأنه قال: جل من قائل لأي شيء، أو لأي سبب أذنت لهم؛ لأنك لو لم تأذن لهم لقعدوا عن الخروج معك، وعند قعودهم عنك بعد تهمتك إياهم يتبين لك صدقهم من كذبهم؛ لأنهم لا يخرجون معك، بكل حال. وقوله: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا﴾[٧] يتعلق بمحذوف دل عليه. قوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾، وذلك أن قوله: ﴿لم﴾ استفهام لا يكون إلا مما يتوقع في المستقبل؛ لأن النهي عما مضى محال، والإذن المذكور قد مضى فلا يصح أن يكون منهياً عنه، ولكنه صلح أن يكون ما مضى موقع العتاب، فإن العتاب على المستقبل أيضاً محال (فعاتبه)[٨] على الإذن الماضي بقوله: لم أذنت لهم، فيكون العتاب دليلاً على أنه منهي بعد ذلك عن مثل ما فعل قبل. وقال الحسن بن منصور الإصطخري: الأنبياء يؤنبون على مقاديرهم واختلاف مقاماتهم، فمنهم من أنبه، ثم آنسه، ولو لم (يؤنسه)[٩] بعد التأنيب ليفطن لقربه منه، وذلك (أنه)[١٠] سبحانه أمر نبيه محمداً ﷺ في سورة النور أن

---

(١) ما بين القوسين سقط من أ.
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، سورة: النور، (٦) باب: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ﴾ (الحديث: ٤٧٥٠)، عن عائشة مطولاً جداً.
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، سورة: طه (تعليقاً) (٨/ ٤٣١)، عن ابن جبير.
(٤) في أ (التأديب).
(٥) سورة: التوبة، الآية: ٤٣.
(٦) سورة: النبأ، الآية: ١.
(٧) سورة: التوبة، الآية: ٤٣.
(٨) في ب (فعتابه).
(٩) في ب (يؤنبه).
(١٠) في ب (أن).

يأذن لمن شاء منهم بقوله: ﴿فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾[١]. وقال في سورة التوبة مؤنباً له على ذلك: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾. فلو قال له: لم أذنت لهم عفا الله عنك؛ لذنب، وهذا ليس بذنب، ولكن بالإضافة إلى الشرف ومقام الترقيات، فقدم العفو عنه وقدره، ورفع محله بالدعاء له، كما يقال للكريم: عفا الله عنك، ما صنعت. وقيل: لم يكن النبي ﷺ يعرف المنافقين حتى نزلت سورة براءة[٢]. والله أعلم.

المسألة الحادية والسبعون، أنّ الله سبحانه وتعالى وضع به ﷺ الأغلال[٣] التي كانت في أعناق العباد والآصار[٤] التي كانت عليهم حسب ما نطق به القرآن الكريم: قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾[٥]، أي يجدون نعته وصفته، فأحل الله تعالى لنبيه محمد ﷺ ما كان حراماً على غيره من شدة في الدين. والإصر: الثقل والمشقة؛ لأنه يأصر صاحبه. أي يحبسه عن الحراك لثقله، وهو مثل لثقل تكليفهم (مشقته)[٦]، فإنه كانت توبة بني إسرائيل قتل بعضهم بعضاً. قال تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾[٧]. وذلك (أنهم)[٨] غشيهم ظلمة؛ فقاموا (يتناحرون)[٩] بالشفار، فلما انتهت نقمة الله بهم؛ انجلت الظلمة، وسقطت الشفار من أيديهم، فكان ذلك توبة للحي، وللمقتول شهادة، وانجلت عن سبعين ألف قتيل[١٠]، وكان ذنبهم أنهم علموا أن العجل باطل، فمنعهم من الإنكار خوف القتال والشر، فابتلاهم الله تعالى بالذين لم ينكروا المنكر لأجله. ومن الشدائد (الذين)[١١] كلفوا بها، وخففت عن هذه الأمة به: (القضاء)[١٢] بالقصاص عمداً كان أو خطأ من غير شرع الدية، وقطع

---

(١) سورة: النور، الآية: ٦٢.
(٢) انظر «تفسير النسفي» (٢/ ١٢٨)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٣٦٠)، و«تفسير القرطبي» (٤/ ٢٩٩٣).
(٣) الأغلال: الغل بالضم، واحد الأغلال، يقال: في رقبته غل من حديد. اهـ. المختار.
(٤) الآصار: مفردها أصر وهو الثقل والذنب. اهـ. المختار.
(٥) سورة: الأعراف، الآية: ٥٧.
(٦) في ب (وصعوبته).
(٧) سورة: البقرة، الآية: ٥٤.
(٨) في أ (أنه).
(٩) في ب (يتفاخرون).
(١٠) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٩٢).
(١١) في أ (الذي).
(١٢) في ب (القصاص).

الأعضاء الخاطئة، وإحراق الغنائم إذا غزوا، وتحريم العروق في اللحم، وتحريم الشحوم، والشروب، ولحوم الإبل وشرب ألبانهم، وتحريم السمك الذي لا قشر عليه، وتحريم كل ذي ظفر وذو الظفر ماله أصبع من طائر، أو دابة (كالنعام وهو)[1] الذي عليه اليهود الآن، وقد كان بعض ذلك حلالهم، فلما ظلموا وكفروا، وقتلوا الأنبياء حرم بذلك عليهم، فعم التحريم كل ذي ظفر بدليل قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾[2] الآية. ومن ذلك تحريم السبت، ومنه أنهم كانوا إذا قاموا إلى الصلاة يجب عليهم لبس المسوح، وأن يرفعوا أيديهم إلى أعناقهم، ومن ذلك قرض الجلد إذا أصابته النجاسة، كما في «صحيح مسلم»: أن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بوله قرضه بالمقاريض، فجاء النبي ﷺ بالحنفية السمحة[3]؛ وهي التي ليس فيها إصر ولا كلفه ولا مشقة، كانت من قبل. قال تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾[4]، أي ثقلاً ومشقة. وقال الأزهري[5]: عقوبة (ذنب)[6] يشق علينا. ومعنى الحنيفية. التي مالت عن اليهودية والنصرانية، وسائر الأديان كلها، فهي مستقيمة على صراط مستقيم. قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ﴾[7]. وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا﴾[8]. قال أبو عبيد: الحنيف عند العرب: (من)[9] كان على دين الإسلام. وقال ابن عرفة: قد قيل: إن الحنف الاستقامة، ولما كان محمد ﷺ أحب الرسل إلى الله تعالى وأكرمهم عليه، وكانت أمته خير الأمم، عاملهم الله تعالى بالرفق والسهولة والسماح. قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[10]، وقال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[11]، وقال في

(١) في ب (كالنعامة وهذا).
(٢) سورة: الأنعام، الآية: ١٤٦. وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ١٨٥).
(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، (٢٢) باب: المسح على الخفين (الحديث: ٧٤/ ٢٧٣)، عن أبي موسى معلولاً. وليس فيه (بعثت بالحنفية السمحة).
(٤) سورة: البقرة، الآية: ٢٨٦.
(٥) ذكره الأزهري في «تهذيب اللغة» (١٢/ ٢٣٢).
(٦) في ب (ذلك).
(٧) سورة: الأنعام، الآية: ١٥٣.
(٨) سورة: آل عمران، الآية: ٦٧.
(٩) في أ (ما).
(١٠) سورة: التغابن، الآية: ١٦.
(١١) سورة: الحج، الآية: ٧٨.

غير آية: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾[١]. والجناح: الإثم والضيق، فمن تاب توبة نصوحاً من هذه الأمة قبل الله توبته، وأسكنه جنته؛ تاب الله علينا بمنه وكرمه آمين.

المسألة الثانية والسبعون: مبالغته ﷺ في الأدب مع ربه تبارك وتعالى في حال سروره وغضبه: ألا ترى إلى قوله تعالى حكاية عن موسى في قوله في حالة شدة خوفه: ﴿إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾[٢]، فقدم اسمه على اسم ربه. قال ابن دحية: فلذلك امْتُحِنَتْ أُمَّته بعبادة العجل. وأما النبي ﷺ فإنه في شدة خوفه قال لأبي بكر وهما في الغار: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾[٣]، فقدم اسم ربه على اسمه. قال: فعصمت أمته من الشرك، وأنزلت السكينة في قلوبهم. والسكينة: فعلية من سكن يسكن سكوناً، وهو خلاف الاضطراب والحركة.

المسألة الثالثة والسبعون: إن الله سبحانه وتعالى شرفه، فذكره معه في الصنائع إلى عباده: قال تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِن فَضْلِهِ﴾[٤]، فجعله مغنياً لعباده. وقد قرن اسمه معه في ثمانية مواضع: (أولها: الطاعة)[٥]. قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾[٦]. وقال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾[٧]. وقال تعالى: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾[٨]. فجمع بينهما بواو العطف المشركة، ولا يجوز جمع هذا الكلام في حق غيره ﷺ، ففي «سنن أبي داود» من حديث حذيفة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَقُولُوا: ما شَاءَ اللَّهُ وشَاءَ فُلانٌ، ولَكِن قُولُوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»[٩]. قالوا: وتقتضي الجمع دون الترتيب (على الصحيح، وثم يقتضي الترتيب)[١٠] مع التراخي.

وثانيها: المحبة. قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ

---

(١) سورة: البقرة، الآية: ٢٣٦.
(٢) سورة: الشعراء، الآية: ٦٢.
(٣) سورة: التوبة، الآية: ٤٠.
(٤) سورة: التوبة، الآية: ٧٤.
(٥) في أ (في الطاعة).
(٦) سورة: النساء، الآية: ٨٠.
(٧) سورة: النساء، الآية: ٥٩.
(٨) سورة: النساء، الآية: ١٣٦.
(٩) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، (٧٦) باب: لا يقال: «خبثت نفسي» (الحديث: ٤٩٨٠)، عن حذيفة.
(١٠) ما بين القوسين سقط من أ.

ذُنُوبَكُمْ﴾[١]. فجعل عز وجل علامة محبة إتباع رسول الله ﷺ فيما أمر به ونهى عنه، وشرط مع ذلك محبته إياهم ومغفرته ذنوبهم، ولما نزلت هذه الآية قال المشركون: إن محمداً يريد أن يتخذ حناناً كما اتخذت النصارى عيسى، فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾[٢]، فقرن طاعته بطاعته زعماً لهم. وقولهم: حناناً؛ أي: (مترحماً)[٣]. والحنان: الرحمة والعطف. والحنان أيضاً: الرزق والبركة، وهي بالتخفيف، والعرب تقول: يا رب حنانك وحنانيك، يأتي بمعنى واحد يريدون رحمته. ومنه قول (طرفة)[٤]:

أبا منذر أفنيت فاستبق بعضنا حنانيك بعض الشر أهون من بعض

وذكره النحويون في باب المصادر التي لا تستعمل إظهار العامل فيها ولا تتصرف مثل: لبيك وسعديك وحنانيك، فلبيك معناه: إجابة بعد إجابة، وسعديك: موافقة بعد موافقة، وحنانيك: (تحنن)[٥] موصول بتحنن.

ثالثها، في المعصية. قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾[٦].

رابعها، في العزة. قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾[٧]، أي الامتناع وجلالة القدر، ومن عزته عند ربه أن جمع له الأرض، فأراه مشارقها ومغاربها، ووهب لأمته لمكانته عنده ملك ما جمع له منها، ففي «صحيح مسلم» عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ»[٨]. ومن أسماء الله: العزيز، وهو الممتنع الغالب، أو الذي لا نظير له، أو المعز لغيره.

خامسها، في الولاية. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾[٩]. والولاية إذا كانت

---

(١) سورة: آل عمران، الآية: ٣١.
(٢) سورة: النور، الآية: ٥٤.
(٣) في أ (مشتركاً).
(٤) في ب (طرفة شعر).
(٥) ما بين القوسين سقط من ب.
(٦) سورة: النساء، الآية: ١٤.
(٧) سورة: المنافقون، الآية: ٨.
(٨) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، (٥) باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض (الحديث: ٢٨٨٩)، عن ثوبان مطولاً.
قوله: «زوى»: أي جمع «الكنزين الأحمر والأبيض»: هما الذهب والفضة، والمراد: كنز كسرى وقيصر مَلِكَي العراق والشام. اهـ. شرح مسلم.
(٩) سورة: المائدة، الآية: ٥٥.

بمعنى الولاء جاز فيها الفتح والكسر. ومنه قوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ﴾[١]. والولاية بكسر الواو: والإمارة.

سادسها: في الإجابة. قال الله تعالى: ﴿ٱسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾[٢].

سابعها: في التسمية. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[٣]. وقال في حق نبيه ﷺ: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[٤]، فسماه باسمين من أسمائه، والرأفة أشد الرحمة وأبلغها، وخاصة الرأفة دفع المكاره والشدائد، والرحمة طلب المحاب. ولهذا تقدمت الرأفة على الرحمة. ومن رأفته ﷺ: أنه رأى أعرابياً يبول في المسجد، فصاح الناس به، فكفّهم عنه ﷺ حتى فرغ، فأمر بذنوب من ماء، فصبه على بوله، ثم قال له بلين من القول: «إِنَّ هٰذِهِ المَسَاجِدَ لا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هٰذَا البَوْلِ ولا القَذَرِ، إِنَّما هي لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ والصَّلاةِ وقِراءَةِ القُرْآنِ»[٥].

ثامنها: في الرضى. قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾[٦]. فاسم الله: رفع بالابتداء، ﴿وَرَسُولُهُۥٓ﴾ عطف عليه، و ﴿أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ (هو)[٧] الخبر. «فإن قيل: لم جاز الضمير الواحد في: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾[٨] ولم يقل: يرضوهما. فالجواب أن رضا الرسول رضا الله، فترك؛ لأنه دال عليه مع الإيجاز، واستدل سيبويه بقول الشاعر:

فمن يك أمسى بالمدينة رحله ... فإني وقياراً بها لغريب

تقديره أني بها الغريب وإن قياراً بها لغريب، ثم حذف. قال الخليل: قيار: اسم فرسه، فيكون تقديره، والله أحق أن يرضوه، ورسوله أحق أن يرضوه، ثم أخبر بأحد الخبرين عن الآخر هذا مذهب سيبويه. وقال المبرد: فيه تقديم الخبر وتأخير والتقدير

---

(١) سورة: الأنفال، الآية: ٧٢.
(٢) سورة: الأنفال، الآية: ٢٤.
(٣) سورة: النحل، الآية: ٧.
(٤) سورة: التوبة، الآية: ١٢٨.
(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، (٣٠) باب: وجوب غسل البول وغيره... (الحديث: ٢٨٥)، عن أنس بن مالك.
قوله: «الذنوب»: هو الدلو العظيمة، وقيل: لا تسمى ذنوباً إلا إذا كان فيها ماء. اهـ. النهاية لابن الأثير.
(٦) سورة: التوبة، الآية: ٦٢.
(٧) ما بين القوسين سقط من أ.
(٨) ما بين القوسين سقط من ب.

عنده: والله أحق أن يرضوه ورسوله، ورجح مذهب سيبويه؛ لأن كل كلام يصح معناه على ترتيبه، فلا ضرورة إلى تغييره: وموضع أن: جر، التقدير أحق، بأن يرضوه، ثم (حذفت)[١] الباء وهي مزادة وكثيراً ما تحذف، والله أعلم.

المسألة الرابعة والسبعون: تولى الله تبارك وتعالى الجدال عنه ﷺ، وكل نبي إنما جادل عن نفسه فيما نيل منه: فمن ذلك قول قوم نوح عليه السلام (قال: ﴿ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾[٢]، فأجابهم)[٣] قائلاً: ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[٤]، وكذلك قوم هود: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ﴾[٥]، (أي ضلالة عن الحق)[٦]، ولكن رسول من رب العالمين»)[٧]. وفي هذا الجواب من النبيين عليهما السلام أدب عظيم؛ لأنهما ردا على قومهما ما نسب إليهما (فقط)[٨]، ونفيا عن أنفسهما ذلك، وبينا أن الذي حملهما على الدعاء إلى الله جل جلاله هو النصيحة وأداء الأمانة والقيام بالرسالة، وأنهما أمينان على ما ائتمنهما الله عز وجل من الرسالة، كذلك قول فرعون لموسى: ﴿إِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾[٩]؛ أي (ساحراً)[١٠] ومعطي علوم السحر، فأجابه الكليم: ﴿وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾[١١]، أي ملعوناً ممنوعاً من الخير، فكلهم أجابوا عن أنفسهم. وأما النبي ﷺ، فإن الله تعالى أجاب عنه (حين قالوا: به جنون)[١٢] بقوله: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ ۝﴾[١٣]، أي الذي حجبت الجن عقله وسترته بحجاب؛ لأن أصل الجن الستر، يقال: جن عليه الليل بفتح الجيم وأجنة (بالضم)[١٤]: إذا ستره بظلامه.

---

(١) في أ (حذف).
(٢) سورة: الأعراف، الآية: ٦٠.
(٣) ما بين القوسين سقط من ب.
(٤) سورة: الأعراف، الآيتان: ٦١، ٦٢.
(٥) سورة: الأعراف، الآيتان: ٦٦- ٦٧.
(٦) ما بين القوسين سقط من أ.
(٧) ما بين القوسين سقط من أ.
(٨) ما بين القوسين سقط من أ.
(٩) سورة: الإسراء، الآية: ١٠١.
(١٠) ما بين القوسين سقط من ب.
(١١) سورة: الإسراء، الآية: ١٠٢.
(١٢) ما بين القوسين سقط من ب.
(١٣) سورة: التكوير، الآية: ٢٢.
(١٤) ما بين القوسين سقط من أ.

وسمي الجن والجنة؛ لاستتارهم عن أعين الناس، وكذلك الجنة بالضم وهي الدرع؛ لأنه يستر لابسه، والجنين: ما استتر في بطن أمه.

تنبيه: فإن قلت: ما أصل تهمتهم للنبي ﷺ (بالجنون)[1] مع جودة عقلهم ومعرفتهم بأن ذلك كذب لا يوجد منه شيء من أنواعه؛ فالجواب: أنهم تعلقوا بصورة خيالية، وهي ما كان يعترضه ﷺ عند نزول الملك (عليه)[2] من الاستغراق لتلقي الوحي وحمرة وجهه وكثرة غطيطه، وعميت قلوبهم من طلب الفرق بين هذا وبين إغماء الجنون ونزول الشياطين. قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ۝ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾[3]. والأفاك: الكذاب. وكذلك أجاب الله تعالى عنه لما قالوا: هو شاعر. قال الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنبَغِي لَهُ﴾[4]؛ فنفى الله عَزَّ وجَلَّ عنه الشعر، وقرر أن الذي أتى مباين لأوزان الشعر ولكلام الناس، وجعله معجزة له، وأمره أن يتحداهم بسورة من مثله، وأعجز الله عن ذلك جميع العرب إلى يوم القيامة، وكذلك أجاب الله عنه لما قالوا: إنه افترى القرآن، فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ هَٰذَا الْقُرْآنُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ اللَّهِ﴾[5]. والافتراء: الكذب. وكذلك قالوا: إنما يعلمه بشر، (فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ۝﴾)[6] [7] إلى غير ذلك من الآيات.

المسألة الخامسة والسبعون: إن شانئه ﷺ (هو)[8] الأبتر: (أي)[9] مقطوع البركة والنسل. وأصل ذلك ما في «صحيح مسلم» من حديث أنس قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما ـ أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أُنزِلَتْ عليَّ آنِفاً سُورَةٌ، فَقَرَأَ: بسم الله الرحمٰن الرحيم: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۝ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۝ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝﴾»[10]. ثم

(١) ما بين القوسين سقط من أ.
(٢) ما بين القوسين سقط من أ.
(٣) سورة: الشعراء، الآيات: ٢٢١ـ ٢٢٣.
(٤) سورة: يس، الآية: ٦٩.
(٥) سورة: يونس، الآية: ٣٧.
(٦) ما بين القوسين سقط من ب.
(٧) سورة: النحل، الآية: ١٠٣.
(٨) ما بين القوسين سقط من أ.
(٩) ما بين القوسين سقط من ب.
(١٠) سورة: الكوثر، الآيات: ١ ـ ٣.

قال: «أتدرون ما الكوثر؟»، فقلنا: اللَّه ورسوله أعلم. قال: «فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ عليْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ القِيامَةِ، آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فَيُخْتَلَجُ العَبْدُ مِنْهُم، فَأَقُولُ رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي. فَيَقُولُ: مِنْ أُمَّتِي. فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَتْ بَعْدَكَ»[1]. وقد ذكر ابن إسحاق[2] وموسى بن عقبة أن سبب نزول هذه السورة عن يزيد بن رومان قال: كان العاص بن وائل السهمي إذا ذكر رسول اللَّه ﷺ قال: دعوه، فإنما هو رجل أبتر لا عقب له، لو قد هلك انقطع ذكره، واسترحتم منه، فأنزل اللَّه عز وجل هذه السورة: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝﴾. وقيل: نزلت في أبي جهل بن هشام. وقيل: نزلت في كعب بن الأشرف. ويلزم على هذا القول الأخير أن تكون السورة مدنية. وهي مكية بالاتفاق، لكن قيل: إن كعب بن الأشرف قدم (مكة)[3] قبل البعثة، فقال له أهل مكة: نحن أهل السقاية والسدانة، وأنت سيد أهل المدينة، فنحن خير أم هذا الصنبير الأبيتر[4] من قومه، يزعم أنه خير منا؟ قال: بل أنتم خير منه. (قال)[5]: (فنزلت)[6]: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝﴾[7]. قال ابن دحية: قال لي شيخنا أبو القاسم السهيلي[8] (بمدينة مالقة في مسجده)[9] في صفر سنة أربع وسبعين وخمسمائة: قوله عز وجل: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝﴾، ولم يقل: ﴿إن شانئك الأبتر﴾ (يتضمن اختصاصه بهذا الوصف)[10]؛ لأن هو في مثل هذا الموضع يعطي الاختصاص مثل قول القائل: إن زيداً فاسق، فلا يكون مخصوصاً بهذا الوصف دون

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، (١٤) باب: حجة من قال: البسملة آية... (الحديث: ٥٣/ ٣٩٩)، عن أنس. قوله: «أغفى إغفاءة»: إذ أنام نومه ـ «فيختلج العبد»: أي يجتذب ويقتطع. اهـ. النهاية لابن الأثير.

(٢) ذكره ابن هشام في «السيرة النبوية» (١/ ٣٩٣).

(٣) في أ (المدينة).

(٤) قال أهل اللغة: الأبتر من الرجال الرجل الذي لا ولد له ومن الدواب الذي لا ذنب له، كل أمر انقطع من الخير أثره فهو أبتر. والبتر: القطع، وأما الصنوبر، فلفظ مشترك، قيل: هو النخل تبقى منفردة ويدق أسفلها ويتقشر، يقال: صنبر أسفل النخلة، وقيل: هو الرجل الفرد، الذي لا ولد له ولا أخ، وهو المراد هنا. اهـ. بتصرف. انظر القرطبي في «تفسيره» (٧٣١٣).

(٥) ما بين القوسين سقط من أ.

(٦) في أ (فنزل).

(٧) انظر ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٥٥٩).

(٨) ذكره السهيلي في «الروض الأنف» (٢/ ١٤٥).

(٩) في ب (في مسجده بمدينة مالقة).

(١٠) ما بين القوسين سقط من أ.

غيره، فإذا قلت: إن زيداً هو الفاسق، فمعناه: هو الفاسق، لا الذي زعمت؛ فدل على أن بالحضرة من يزعم غير ذلك. وهكذا قال الجرجاني وغيره في تفسير هذه الآية: إن هو الذي الاختصاص وكذلك قالوا في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ ۝٤٨﴾[1] أي لا غيره. وكذلك قوله: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا ۝٤٤﴾[2]؛ أي قد كانوا يتوهمون الإحياء والإماتة ما توهمه النمروذ من أنه يقتل من شاء ويبقي من شاء، فقال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا ۝٤٤﴾[3]، أي (لا غيره)[4]. وكذلك قوله: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ رَبُّ ٱلشِّعْرَىٰ ۝٤٩﴾[5] أي: هو الرب لا غيره، إذ كانوا قد اتخذوا أرباباً من دونه منها الشعرى وهو كوكب عند الجوزاء ـ وهو المزرم، كان قوم من خزاعه يعبدونه، فلما قال جل من قائل: ﴿وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ۝٤٥﴾[6]، ﴿وَأَنَّهُۥٓ أَهْلَكَ عَادًا ٱلْأُولَىٰ ۝٥٠﴾[7] استغنى عن (ذكر)[8] هو التي تعطى معنى الاختصاص؛ لأنه فعل لم يدعه أحد، فكذلك ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾؛ أي لست الأبتر، بل مبغضك وعدوك ومنتقصك هو الأبتر. فإن قلت: إذا كان المنتقص هو الأبتر (الذي)[9] لا نسل له، فكيف يستقيم ذلك في العاص بن وائل السهمي، فإنه كان ذا ولد وعقب، فولده عمرو[10] وهشام[11]، فكيف يثبت له البتر وانقطاع الولد؟ فالجواب: أن العاص وإن كان ذا ولد، فقد

---

(١) سورة: النجم، الآية: ٤٨.
(٢) سورة: النجم، الآية: ٤٤.
(٣) سورة: النجم، الآية: ٤٤.
(٤) ما بين القوسين سقط من أ.
(٥) سورة: النجم، الآية: ٤٩.
(٦) سورة: النجم، الآية: ٤٥.
(٧) سورة: النجم، الآية: ٥٠.
(٨) ما بين القوسين سقط من ب.
(٩) ما بين القوسين سقط من ب.
(١٠) هو عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي، يكنى أبا عبد الله، وقيل: أبو محمد، قدم على النبي المدينة، فأسلم وبايع على أن يغفر له ما كان قبله، ومواقفه في الإسلام معروفة، منها: فتح مصر. توفي سنة ٤٣ هـ وقيل غير ذلك. انظر «أسد الغابة» ٤/(٢٤٤) وما بعدها، و«الأعلام» (٥/ ٢٤٨).
(١١) هو هشام بن العاص بن وائل القرشي السهمي، وهو أخو عمرو بن العاص، كان قديم الإسلام، أسلم والنبي ﷺ بمكة، وهاجر إلى أرض الحبشة، فلما عاد احتبسه أهلها، حتى قدم على النبي بعد الخندق، صحابي جليل، استشهد يوم اليرموك وقيل: يوم أجنادين في خلافة أبي بكر سنة ١٣ هـ. انظر «أسد الغابة» (٥/ ٤١١) و«الأعلام» (٩/ ٨٤).

انقطعت العصبة بينه وبينهم، فليسوا بأتباع له؛ لأن الإسلام قد حجزهم عنه، فلا يرثهم ولا يرثونه، فهم من أتباع محمد ﷺ.

المسألة السادسة والسبعون: تقديمه ﷺ على النفوس، فلا يتم الإيمان إلا بمحبته: قال تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾[1]؛ أي أحق، وقد قدمه الله تعالى في القرآن على الآباء والأبناء والأخوة والأزواج والعشائر والأموال. قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾[2]، فأمر تبارك وتعالى عباده بتعظيم نبيه، وأوجب فرض محبته، وعظم قدرها، وقرع من كان ماله وأهله أحب إليه من الله ورسوله، ثم توعدهم بقوله: ﴿فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾. وما توعد الله على فعله؛ فهو حرام، ثم فسقهم، وأعلمهم أنهم من ضل ولم يهده الله. وفي البخاري من حديث عبد الله بن هشام[3] قال: كنا مع رسول الله وهو آخذ بيد عمر، فقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إليَّ من كل شيء إلا نفسي، فقال النبي ﷺ: «لا والذي نَفْسي بيَدِهِ حتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إليكَ مِنْ نَفْسِكَ»، فقال له عمر ﷺ: فأنت الآن والله أحب إلي من نفسي، فقال النبي ﷺ: «الآنَ يَا عُمَرُ»[4]، يعني أنت مؤمن. وفي الصحيح أيضاً من حديث أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إليهِ مِنْ ولَدِهِ وَوَالِدِهِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ»[5]. وفي رواية: «لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ»[6]. وفي أخرى: «لا يُؤْمِنُ الرَّجُلُ حتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إليْهِ مِنْ أَهْلِهِ ومَالِهِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ»[7]. ولذلك جاءه الصديق ﷺ بماله كله، فقال له: «ما أبقيت

(١) سورة: الأحزاب، الآية: ٦. (٢) سورة: التوبة، الآية: ٢٤.

(٣) هو عبد الله بن هشام بن زهرة بن عثمان التيمي، صحابي صغير، مسح النبي ﷺ رأسه ودعا له بالبركة. توفي في خلافة معاوية. انظر «أسد الغابة» (٣/ ٤١٠) و«التقريب» (١/ ٤٥٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، (٣) باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ؟ (الحديث: ٦٦٣٢)، عن عبد الله بن هشام مختصراً. وذكره القاضي عياض في «الشفا»، الباب الثاني في لزوم محبته (٢/ ١٩).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، (٨): باب: حب الرسول ﷺ من الإيمان (الحديث: ١٥)، عن أنس. وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (١٦) باب: وجوب محبة رسول الله ﷺ... (الحديث: ٧٠/ ٤٤)، عن أنس.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (١٦) باب: وجوب محبة رسول الله ﷺ... (الحديث: ٤٤).

(٧) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، (١٦) باب: وجوب محبة رسول الله ﷺ... (الحديث: ٤٤).

لأهلك؟»، قال: أبقيت لهم الله ورسوله[١]. وفداه علي ﷺ بنفسه ليلة خروجه إلى الغار[٢]، وعليه برد رسول الله ﷺ، وجلس في مكانه على فراشه، وعلى بابه طائفة من قريش ينتظرون النبي ﷺ ليقتلوه بزعمهم، فخرج عليهم رسول الله ﷺ وقد حجبه الله عنهم. قال أبو الزناد في قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده، والناس أجمعين»: هذه الألفاظ من جوامع الكلم الذي أوتيه ﷺ؛ لأنه قد جمع في هذه الألفاظ اليسيرة معانٍ كثيرة؛ لأن أقسام المحبة ثلاثة: محبة إجلال وعظمة؛ كمحبة الوالد، ومحبة رحمة وشفقة؛ كمحبة الولد، ومحبة (استحسان)[٣] ومشاكلة؛ كمحبة سائر الناس، فحصر ﷺ أصناف المحبة في هذا اللفظ اليسير. ومعنى الحديث والله أعلم: أن من استكمل الإيمان علم أن حق النبي ﷺ وفضله آكد عنده من حق أبيه وابنه والناس أجمعين؛ لأن بالنبي ﷺ (استنقذ الله)[٤] أمّته من النار، وهداهم من الضلال والإشراك بالله الواحد القهار. والمراد بهذا الحديث بذل النفوس دونه، وقد قدمنا تقرير ذلك. وقد قال الكسائي في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[٥]؛ أي حسبك الله ناصراً وكافياً، وحسبك من اتبعك من المؤمنين ببذل أنفسهم دونك. فصلى الله وسلم على هذا النبي العظيم سيدنا محمد كلما ذكره الذاكرون، وكلما غفل عن ذكره الغافلون، وجزاه الله عنا أفضل ما جزا نبينا عن أمّته، ونسألك اللهم أن تميتنا على كتابك وسنته، وأن تحشرنا في زمرته، وأن تسقينا من (يده)[٦] شربة لا نظمأ بعدها أبداً، وأن تغفر ذنوبنا، وأن تستر عيوبنا، وأن تصلح أحوالنا، وتختم بالصالحات أعمالنا، وأن تهلك أعداءنا، وأن تفرج همنا، وتكشف غمنا، وأن تجعل كتابنا هذا خالصاً لوجهك الكريم، شافعاً لنا عندك في العتق من نار الجحيم، داخلاً بنا من أول وهلة إلى جنات النعيم، إنك بر رحيم جواد كريم نسألك

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، (١٦) باب: في مناقب أبي بكر وعمر رضي... (الحديث: ٣٦٧٥)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، كتاب: المناقب، باب: جامع في مناقب علي رضي الله عنه (٩/ ١٢٠)، عن ابن عباس مطولاً. وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي بلج الفزاري، وهو ثقة، وفيه لين. وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٣٠٣).

(٣) في ب (إحسان).

(٤) في ب (استنقاذ).

(٥) سورة: الأنفال، الآية: ٦٤.

(٦) في ب (حوضه).

اللهم أفضل الصلاة وأزكى التسليم على نبيك سيدنا محمد خاتم النبيين، وسيد المرسلين، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

قال مؤلفه أدام الله أيامه الزاهرة بمحمد وآله: هذا آخر ما تيسر لنا جمعه من اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ، زاده الله شرفاً وتعظيماً وتكريماً بمنه وكرمه. علقه على استعجال - لأمر اقتضاه الحال - مؤلفه الفقير إلى عفو ربه، المستقيل من زلله وذنبه محمد بن محمد بن عبد الله بن خضير الخيضري الشافعي، غفر الله ذنوبه، وستر عيوبه بمنه وطوله، وقوته وحوله آمين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً دائماً أبداً إلى يوم الدين.

أنجز تكملة هذه الخصائص النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، عشية نهار الأربعاء، مستهل شعبان سنة ست وتسعين وثمانمائة أحسن الله ختامها على يد فقير رحمة ربه المقصر المذنب خويدم العلماء، ودرويش الفقراء محمد بن محمد بن يس البحيري غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين.

نقلت من نسخة عليها خط المصنف بالقراءة والمقابلة ولله الحمد. تم.

خـاتمـة
في نتائج البحث وعرض المقترحات

١ ـ ألقى الأضواء على جميع جوانب حياة القطب الخيضري. عصره بأبعاده الثلاثة. وتأثره به. وتأثيره فيه. ثم اسمه ونسبه. ولقبه. وكنيته. ومولده. وحياته العلمية. وشيوخه. وتلاميذه. وجهوده ومؤلفاته ومكانته العلمية بين رجال الحديث. وبيان وجه الصواب فيما وجهه إليه السخاوي من مدح وسب ثم سبب اختيار الخطوط ثم تحقيق وفاته.

٢ ـ بيّن منهج الرجل في تأليفه ووضح طريقته في تصنيفه في وضوح وجلاء.

٣ ـ حقق نسبة كتاب اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ إلى مؤلفه. قاضي القضاة القطب الخيضري. وبيّن قيمته العلمية بين كتب الخصائص.

٤ ـ قدّم دراسة وافية لمخطوطات اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ.

٥ ـ قدم تحليلاً كاملاً وعرضاً وافياً لكتاب اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ.

٦ ـ وضع منهجاً متكاملاً للتحقيق والدراسة يمكن تطبيقه والاستفادة به ومنه في ميدان تحقيق المخطوطات.

٧ ـ قدم تحقيقاً شاملاً وتعليقاً شافياً لأحاديث الكتاب النبوية ونصوصه. وتراجم شخصياته العلمية. وتوثيق ما ورد به من أقوال العلماء وآراء الحفاظ. . . . إلخ. وتوخى الدفاع عن شخصية الرسول الأعظم والنبي الأكرم ﷺ.

٨ ـ ساهم في إحياء التراث الإسلامي بإخراج وتحقيق أكبر مرجع وأوسع مصنف في الخصائص المحمدية على الإطلاق.

٩ ـ ولعل من أهم النتائج وأبرز المقاصد إعداد باحث مدرب يفيد ويستفيد.

عرض المقترحات

١ - عرفت عن دراسة متأنية واتضح لي في يقين أن كتب التراث الإسلامي وهي ركائز حضارتنا ودعائم مجدنا والتي تكتظ بها دور المخطوطات هنا وهناك في شتى العلوم ومختلف الفنون في حاجة ماسة وضرورة ملحة إلى فك أسرها وإخراجها من سجنها بتضافر جهود علماء الإسلام تحقيقاً وطبعاً تعميماً للنفع وإثراء للكتب ونهوضاً بشباب الأمة الإسلامية. وهنا يجب أن يبرز واضحاً فعالاً دور أزهرنا الشريف ولا سيما كلية أصول الدين.

٢ - كما اقترح أن يخصص بالمكتبة جناح يضم جميع المؤلفات الخاصة بسيدنا رسول الله ﷺ مطبوعة كانت أو مخطوطة وتسمى مكتبة الرسول ﷺ تعميماً للنفع وتيسيراً على الباحث.

٣ - لا بد من تضافر جهود العلماء وتوافر عناية المسلمين في الكتابة في معجزات الرسول ﷺ بالتحقيق والتحليل وإخراجها للناس في صورة حسنة العرض جيدة الأسلوب سهلة العبارة مدعمة بالأحاديث الثابتة بعيداً عن التكلف والتعسف والخرافات، فإن هذا الجانب في حياتنا المعاصرة مهم جداً تثبيتاً للعقائد وتغذية للإيمان وتفجيراً لينابيع التخلق والتعلق بسيدنا رسول الله ﷺ.

هذا وبالله التوفيق

محمود أحمد عبد المحسن

المراجع

١ ـ القرآن الكريم.

٢ ـ إثبات نبوة النبي ﷺ، تأليف أبي الحسن أحمد بن الحسين بن هارون الهاروني الحسني الزيدي المتوفى سنة ٤٢١ هـ. تحقيق خليل أحمد إبراهيم الحاج، طبعة دار التراث العربي.

٣ ـ إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥ هـ. وبهامشه تخريج الحافظ العراقي، ط. دار الشعب.

٤ ـ أخلاق النبي ﷺ وآدابه، تأليف الحافظ أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ المتوفى سنة ٣٦٩ هـ. حققه وكتب حواشيه أحمد محمد مرسي، مكتبة النهضة سنة ١٩٧٢ م.

٥ ـ الأدب المفرد، للحافظ محمد بن إسماعيل البخاري، المطبعة النازية بمصر.

٦ ـ إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، لياقوت الحموي، طبعة مصر سنة ١٩٢٥ م.

٧ ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري المتوفى سنة ٦٣٠ هـ، ط. الشعب.

٨ ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر تحقيق علي محمد الجاوي مطبعة نهضة مصر.

٩ ـ الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ، المطبعة الشرقية بمصر سنة ١٣٢٥ هـ.

١٠ ـ أعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، لمحمد راغب الطباخ الحلبي، طبعة حلب، سنة ١٣٤٢ هـ.

١١ ـ الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تأليف خير الدين الزركلي، طـ ـ ٣ بيروت.

١٢ ـ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، للعالم الفاضل الأديب إسماعيل باشا البغدادي، مطبعة المكتبة الإسلامية بطهران، ط٣ سنة ١٣٧٨ هـ.

١٣ ـ الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز، مكتبة عاطف بمصر.

١٤ ـ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ت: العلامة محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ٢٥٠ هـ، ط ١ مطبعة السعادة.

١٥ ـ بدائع الزهور في وقائع الدهور، لمحمد بن أحمد بن إياس الحنفي، تحقيق محمد مصطفى، ط ٢ بالقاهرة سنة ١٩٦٢ م.

١٦ ـ البداية والنهاية، للحافظ ابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ، ط ـ ٢، سنة ١٩٧٧ م مكتبة المعارف بيروت.

١٧ ـ بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن، للشيخ أحمد عبد الرحمٰن البنا، ط. ١ مطبعة الأنوار بمصر ١٣٦٩ هـ.

١٨ ـ تاريخ التراث العربي، ت. فؤاد سزكين، ط. الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر. القاهرة ١٩٧١ م.

١٩ ـ تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، تصنيف الإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر، تحقيق محمد أحمد دهمان، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق.

٢٠ ـ التاج المكلل، للسيد أبي الطيب صديق بن حسن والمتوفى سنة ١٣٠٧ هـ، المطبعة الهندية العربية.

٢١ ـ التبشير والاستشراق، أحقاد وحملات على النبي ﷺ وبلاد الإسلام تأليف المستشار محمد عزت الطهطاوي، من مطبوعات مجمع البحوث الإسلامية ١٣٩٧ هـ ـ ١٩٧٧ م.

٢٢ ـ تحفة المودود بأحكام المولود، تأليف الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية. المتوفى سنة ٧٥١ هـ، مطبعة المدني العباسية.

٢٣ ـ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ، تحقيق الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف، ط. مطبعة السعادة بمصر.

٢٤ ـ تذكرة الحفاظ، للحافظ شمس الدين أبي عبد الله الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ، ط ٢ ـ دائرة المعارف بالهند ١٣٣٣ هـ.

٢٥ ـ الترغيب والترهيب، للحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري المتوفى سنة ٦٥٦هـ، ضبط وتعليق محمد خليل هراس، مكتبة الجمهورية العربية بمصر سنة ١٩٦٩ م.

٢٦ ـ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر المتوفى سنة ٨٥٢ هـ، طبعة دار المحاسن للطباعة بمصر.

٢٧ ـ التفسير العلمي للآيات الكونية في القرآن، للأستاذ حنفي أحمد، ط. ٢ دار المعارف بمصر.

٢٨ ـ تفسير القرآن العظيم للجلالين وبهامشه: لباب النقول في أسباب النزول للجلال السيوطي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي بمصر.

٢٩ ـ تفسير النسفي للإمام عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، طبعة دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي.

٣٠ ـ تفسير الفخر الرازي للعلامة فخر الدين محمد بن ضياء الدين الرازي ط. ١، المطبعة الخيرية بمصر سنة ١٣٠٨ هـ.

٣١ ـ تفسير غريب الحديث لعمدة المحدثين ابن حجر، مطبعة الإمام بمصر.

٣٢ ـ تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ. مطبعة دار إحياء الكتب العربية.

٣٣ ـ تفسير القرطبي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، مطبعة الشعب.

٣٤ ـ تفسير الكشاف، عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لتاج الإسلام محمود بن عمر الزمخشري، المتوفى سنة ٥٣٨ هـ ،مطبعة محمد أفندي مصطفى ـ مصر.

٣٥ ـ تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ ، مطبعة الأنصاري بالهند.

٣٦ ـ تهذيب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ ، مطبعة دائرة المعارف بالهند سنة ١٣٢٧ هـ.

٣٧ ـ تقريب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، ط. ٢ ـ دار المعرفة ـ بيروت سنة ١٩٧٥ م.

٣٨ ـ الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير للحافظ السيوطي وبهامشه كتاب كنوز الحقائق في حديث خير الخلائق للعلامة المناوي، المطبعة الميمنية بمصر.

٣٩ ـ جامع البيان في تفسير القرآن للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، المتوفى سنة ٣١٠ هـ، المطبعة الميمنية بمصر سنة ١٣٣١ هـ.

٤٠ ـ جواهر البحار في فضائل المختار، للشيخ يوسف بن إسماعيل النبهاني، المطبعة الأدبية ـ بيروت سنة ١٣٢٧ هـ.

٤١ ـ جمع الجوامع للحافظ الكبير جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ. (مصور) ـ مكتبة المصطفى بالعباسية.

٤٢ ـ حاشية خاتمة المحققين للعلامة الشيخ الشرقاوي على شرح التحرير لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، المطبعة الحسينية بمصر.

٤٣ ـ حاشية العلامة إبراهيم الباجوري على متن الشمائل المحمدية. للمحدث محمد بن عيسى الترمذي، مطبعة السعادة سنة ١٣٤٤ هـ.

٤٤ ـ الحاوي للفتاوي، لجلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ، الطباعة المنيرية بمصر سنة ١٣٥٣ هـ.

٤٥ ـ حياة محمد، للدكتور محمد حسنين هيكل، طبعة دار المعارف بمصر.

٤٦ ـ حجة الله على العالمين في معجزات سيد المرسلين، تأليف العارف بالله يوسف بن إسماعيل النبهاني، تحقيق محمد مصطفى أبو العلا مكتبة الجندي بمصر.

٤٧ ـ الحجج البينات في إثبات الكرامات، تأليف الحافظ أبي الفضل عبد الله

الصديق، مطبعة دار التأليف.

٤٨ ـ الحديث والمحدثون للشيخ محمد محمد أبو زهو ط. ١، سنة ١٩٥٨ م، مطبعة مصر.

٤٩ ـ حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، للحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ، مطبعة إدارة الوطن بمصر. سنة ١٢٩٩ هـ.

٥٠ ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠ ط. ١، مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٥١ هـ.

٥١ ـ الخصائص الكبرى للسيوطي أو كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب تأليف الحافظ جلال الدين عبد الرحمٰن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، تحقيق محمد خليل هراس، مكتبة دار الكتب الحديثة.

٥٢ ـ خطط المقريزي، لتقي الدين أحمد بن علي المقريزي، ط. ـ بولاق ـ دار التحرير والطباعة والنشر بمصر.

٥٣ ـ خلاصة تذهيب وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ صفي الدين أحمد بن عبد الله بن أبي الخير الخزرجي الأنصاري الساعدي. تحقيق محمود عبد الوهاب فايد مراجعة وتصحيح محمود غانم غيث.

٥٤ ـ الدارس في تاريخ المدارس، تأليف عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي المتوفى سنة ٩٢٧ هـ، ط. الترقي بدمشق سنة ١٩٤٨ م.

٥٥ ـ دائرة المعارف الإسلامية، ط. ٢ ـ دار الشعب سنة ١٩٦٩ م.

٥٦ ـ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ، طبعة حيدر آباد بالهند.

٥٧ ـ دلائل النبوة، للبيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ هـ. تقديم وتحقيق عبد الرحمٰن محمد عثمان، ط ١ ـ المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

٥٨ ـ دلائل النبوة، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠ هـ، ط. ٢ ـ بحيدر آباد الدكن (الهند).

٥٩ ـ الدين الخالص للشيخ محمود محمد خطاب السبكي المتوفى في سنة ٣٥٢ هـ.

ط ١ ـ مطبعة الاستقامة بالقلعة سنة ٣٥٨ اهـ.

٦٠ ـ الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب للإمام برهان الدين بن علي بن محمد بن فيحون المالكي، مطبعة مصر ١٣٢٩ هـ.

٦١ ـ زخائر المواريث في الدلالة على مواضع الحديث. للشيخ عبد الغني النابلسي، دار المعرفة للطباعة والنشر ببيروت.

٦٢ ـ الرائد الحثيث في رجال الحديث. تأليف أبو زيد شبلي ـ مطبعة الاستقلال الكبرى ١٩٦٦ م.

٦٣ ـ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة لمحمد بن جعفر الكتاني المتوفى سنة ١٣٤٥ هـ ، طبعة دار الفكر بدمشق.

٦٤ ـ زاد المعاد في هدي خير العباد، للإمام ابن قيم الجوزية، المطبعة المصرية.

٦٥ ـ زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم، للإمام الشنقيطي، مطبعة مصر سنة ١٣٧٥ هـ.

٦٦ ـ سنن النسائي (المجتبى) للحافظ أبي عبد الرحمٰن شعيب النسائي المتوفى سنة ٣٠٣ هـ. ومعه زهر الربى على المجتبى للحافظ الجلال السيوطي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر.

٦٧ ـ سنن أبي داود للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة ٢٧٥ هـ، راجعه وعلق عليه محمد محي الدين عبد الحميد. نشرته دار إحياء السنة النبوية.

٦٨ ـ سنن الترمذي للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة المتوفى سنة ٢٧٩هـ. تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر مطبعة مصطفى البابي الحلبي.

٦٩ ـ سنن ابن ماجه للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المتوفى سنة٢٧٥ هـ. تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي سنة ١٩٧٥ م.

٧٠ ـ سنن البيهقي للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسن بن علي البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ هـ، ط. ١ ـ مطبعة دائرة المعارف بالهندسة ١٣٤٤ هـ.

٧١ ـ سنن الدارمي للحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمٰن بن الفضل الدارمي

المتوفى سنة ٢٥٥ هـ، تحقيق محمد أحمد دهمان ـ دار إحياء السنة النبوية.

٧٢ ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للعلامة عبد الحي بن العماد الحنبلي، مطبعة القدس بمصر سنة ١٣٥٠ هـ.

٧٣ ـ شرح العلامة المحقق محمد بن قاسم جسوس على الشمائل المحمدية، مطبعة محمد أفندي مصطفى بمصر.

٧٤ ـ شرح الزرقاني على المواهب اللدنية، للإمام محمد بن عبد الباقي الزرقاني، ط. ١ ـ المطبعة الأزهرية المصرية ١٣٢٨ هـ.

٧٥ ـ الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للعلامة المحقق القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي المتوفى سنة ٥٤٤ هـ ، طبعة دار الفكر بيروت.

٧٦ ـ صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦ هـ ، مطبعة دار الشعب.

٧٧ ـ صحيح مسلم، بشرح النووي. تحقيق عبد الله أحمد أبو زينه، ط. دار الشعب.

٧٨ ـ صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى سنة ٢٦١ هـ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء الكتب العربية. عيسى البابي الحلبي، ط. ١ سنة ١٩٥٥ م.

٧٩ ـ صحيح ابن خزيمة للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة السلمي النيسابوري تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ـ مطبوعات المكتب الإسلامي.

٨٠ ـ الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لأبي القاسم خلف بن عبد الملك المعروف بابن بشكوال المتوفى سنة ٥٧٨ هـ ، مطبعة نشر الثقافة الإسلامية سنة ١٣٧٤ هـ.

٨١ ـ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، تأليف المؤرخ الناقد شمس الدين محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي، ط. دار مكتبة الحياة بيروت ـ لبنان.

٨٢ ـ ضوء الساري في معرفة خبر تميم الداري، تأليف تقي الدين أحمد بن علي المقريزي. تحقيق وتعليق محمد أحمد عاشور، ط. ١ ـ دار الاعتصام للطبع والنشر سنة ١٩٧٢ م.

٨٣ ـ طبقات الشافعية لأبي بكر بن هداية الله الحسيني المتوفى سنة ١٠١٤ هـ ، تحقيق عادل، نويهد. ط. بيروت ـ لبنان.

٨٤ ـ الطبقات الكبرى للإمام العارف بالله عبد الوهاب الشعراني، مكتبة صبيح بميدان الأزهر بالقاهرة.

٨٥ ـ طبقات الشافعية الكبرى، لشيخ الإسلام تاج الدين بن تقي الدين السبكي المتوفى سنة ٧٧١ هـ ، ط. ١ ـ المطبعة الحسينية بمصر سنة ١٣٢٤ هـ.

٨٦ ـ الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد كاتب الواقدي، دار التحرير للطباعة والنشر سنة ١٣٩٠ هـ.

٨٧ ـ عصر سلاطين المماليك، ونتاجه العلمي والأدبي تأليف د. محمود رزق سليمي، ط. مكتبة الآداب بالقاهرة سنة ١٩٦٢ م.

٨٨ ـ عمل اليوم والليلة، للعلامة أبي بكر بن السني المتوفى سنة ٣٦٤ هـ ـ تحقيق وتعليق عبد القادر أحمد عطا، مطبعة دار الطباعة المحمدية بالأزهر، ط. ١ سنة ١٩٦٩ م.

٨٩ ـ الفتح الرباني، لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني للشيخ أحمد عبد الرحمٰن البنا الشهير بالساعاتي، مطبعة الإخوان.

٩٠ ـ فوات الوفيات، لمحمد بن شاكر بن أحمد الكتبي المتوفى سنة ٧٦٤ هـ تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة بمصر سنة ١٩٥١ م.

٩١ ـ القاموس المحيط، للشيخ مجد الدين يعقوب الفيروزآبادي، ط. ١ ـ المطبعة الحسينية بمصر سنة ١٣٣٠ هـ.

٩٢ ـ القبس الوضاء من سيرة خاتم الأنبياء، للشيخ محمد الطيب النجار، دار الطباعة المحمدية بمصر.

٩٣ ـ قضاة دمشق الثغر البسام في ذكر من ولي قضاء الشام، تأليف شمس الدين محمد بن علي بن طولون تحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد، طبعة دمشق سنة ١٩٥٦ م.

٩٤ ـ كشف الظنون على أسامي الكتب والفنون، للعالم والمؤرخ مصطفى بن عبد الله المشهور بحاجي خليفة، مكتبة الإسلامية بطهران ط. ٣.

٩٥ ـ كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للعلامة الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني المتوفى سنة ١١٦٢ هـ. تصحيح وتعليق أحمد القلاش، مطبعة الفنون بحلب.

٩٦ ـ اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير المؤرِّخ، طبعة مصر سنة ١٣٥٦ هـ.

٩٧ ـ اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، جمع محمد فؤاد عبد الباقي، ط. المطبعة العصرية بالكويت سنة ١٩٧٧ م.

٩٨ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧ هـ ، مطبعة القدس بمصر.

٩٩ ـ كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي المتوفى سنة ٣٥٤ هـ ، تحقيق محمود إبراهيم زايد، ط. دار الوعي بحلب.

١٠٠ ـ مختار الصحاح، للشيخ محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٩٢٦ م.

١٠١ ـ مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي المتوفى سنة ٧٣٩ هـ. تحقيق وتعليق على محمد البجاوي ـ دار إحياء الكتب العربية. عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط ١ (١٣٧٣ هـ ـ ١٩٥٤ م).

١٠٢ ـ مرشد المحتار إلى خصائص المختار، لمحمد بن علي بن طولون، مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٢٣١٥ ـ حديث.

١٠٣ ـ مسند أبي عوانة، للحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني المتوفى سنة ٣١٦ هـ ، مطبعة حيدر آباد (الهند) سنة ١٣٦٢ هـ.

١٠٤ ـ المستدرك على الصحيحين، للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري، مطبعة النصر الحديثة بالرياض سنة ١٣٣٥ هـ.

١٠٥ ـ المسند للإمام أحمد بن حنبل تحقيق الشيخ أحمد شاكر، ط. ٣ ـ مطبعة دار المعارف بمصر سنة ١٣٦٨ هـ.

١٠٦ ـ مشكل الحديث وبيانه، للإمام الحافظ أبي بكر بن فورك المتوفى سنة ٤٠٦ هـ.

تحقيق وتعليق موسى محمد علي، مطبعة دار الكتب الحديثة.

١٠٧ ـ المصنف، للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني المتوفى سنة ٢١١ هـ من منشورات المجلس العلمي. بيروت ـ لبنان بتحقيق. حبيب الرحمٰن الأعظمي.

١٠٨ ـ المصباح المنير، تأليف العلامة أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي. المتوفى سنة ٧٧٠ هـ ، ط. ٧ ـ المطبعة الأميرية بالقاهرة.

١٠٩ ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ. تحقيق الأستاذ حبيب الرحمٰن الأعظمي، ط. ١ ـ المطبعة العصرية بالكويت سنة ١٣٩٠ هـ.

١١٠ ـ معجم المؤلفين. تأليف عمر رضا كحالة، ط. الترقي بدمشق سنة ١٩٦٠ م.

١١١ ـ معجم البلدان، لياقوت بن عبد الله الحموي المتوفى سنة ٦٢٦ هـ ، ط. دار صادر بيروت.

١١٢ ـ معجم قبائل لعمر رضا كحالة، ط. بيروت سنة ١٣٨٨ هـ.

١١٣ ـ المعجم الوسيط، تأليف مجمع اللغة العربية الطبعة الثانية، مطابع دار المعارف بمصر سنة ١٩٧٢.

١١٤ ـ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، للأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، ط. دارالشعب.

١١٥ ـ معالم السنن، للإمام أبي سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي. المتوفى سنة ٣٨٨ هـ ، ط. ١ ـ المطبعة العلمية بحلب سنة ١٣٥٢ هـ.

١١٦ ـ المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، وضع جماعة من المستشرقين مكتبة بريل في مدينة ليدن ١٩٣٦ م.

١١٧ ـ مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، بتاريخ مصر والشام، لشمس الدين محمد بن طولون. تحقيق محمد مصطفى، ط. القاهرة سنة ١٩٦٢ م.

١١٨ ـ مفتاح الصحيحين، الناشر زكريا علي يوسف، مطبعة الإمام بمصر.

١١٩ ـ مفتاح كنوز السنة، وضع الدكتور أ. ى. فنسنك بالإنكليزية ونقله إلى العربية

محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة لاهور باكستان.

١٢٠ ـ مكاتيب الرسول، تأليف علي بن حسين الأحمدي، دار المهاجر بيروت ـ لبنان.

١٢١ ـ منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود، للشيخ أحمد عبد الرحمٰن البنا، المطبعة المنيرية بمصر سنة ١٣٧٢ هـ.

١٢٢ ـ المنتخب في تفسير القرآن الكريم، للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط. ٣ ـ القاهرة سنة ١٩٧٣ م.

١٢٣ ـ «ميزان الاعتدال» في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ، تحقيق علي محمد البيجاوي، ط. دار إحياء الكتب العربية. عيسى البابي الحلبي بمصر.

١٢٤ ـ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، للحافظ نور الدين الهيثمي. تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة، المطبعة السلفية بالمدينة المنورة سنة ١٣٥١ هـ.

١٢٥ ـ الموطأ، للإمام مالك بن أنس تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة الحلبي بمصر.

١٢٦ ـ الناسخ والمنسوخ، تأليف أبي القاسم هبة الله بن سلامة المتوفى سنة ٤١٠ هـ ط. ٢ ـ مطبعة البابي الحلبي بمصر سنة ١٩٦٧ م.

١٢٧ ـ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. تأليف جمال الدين يوسف بن تغري بردي المتوفى سنة ٨٧٤ هـ، طبعة مصر.

١٢٨ ـ نظم العقيان في أعيان الأعيان. تأليف الإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي، المطبعة السورية الأمريكية في نيويورك صورة الدكتور فيليب سنة ١٩٢٧ م.

١٢٩ ـ النهاية في اتصال الرواية، لابن عبد الهادي المتوفى سنة ٩٠٩ هـ، مخطوط بدار الكتب المصرية بمصر تحت رقم ٢٢٢. حديث.

١٣٠ ـ النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير المتوفى سنة ٦٠٦ هـ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية. عيسى البابي الحلبي ط. ١ سنة ١٩٦٣ م.

١٣١ ـ النهاية أو الفتن والملاحم، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير المتوفى سنة ٧٧٤ هـ. تحقيق الدكتور طه محمد الزيني، ط. دار النهضة للطباعة بمصر.

١٣٢ ـ نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ط. مصطفى البابي الحلبي بمصر.

١٣٣ ـ هدى الساري في مقدمة «فتح الباري»، تأليف لجنة السنة بمجمع البحوث الإسلامية، ط. الحلبي سنة ١٩٦٣ م.

١٣٤ ـ هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين مؤلفه إسماعيل باشا البغدادي، الطبعة الثالثة. مكتبة الإسلامية. بطهران ١٣٨٧ هـ.

١٣٥ ـ وفيات الأعيان وأنباء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان المتوفى سنة ٦٨١ هـ ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ط. ١ مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٧ هـ.

١٣٦ ـ الوفا بأحوال المصطفى، للإمام أبي الفرج عبد الرحمٰن بن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧ هـ ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ـ مطبعة دار الكتب الحديثة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المحتويات

تمهيد ٥
سبب اختيار المخطوط ٩
في نور النبوة ١٣

المبحث الأول في مؤلف الخصائص

(١) عصر القطب الخيضري ١٧
(أ) الحالة السياسية ١٧
(ب) الحالة الاجتماعية ١٨
(جـ) الحالة العلمية ١٩
التصوف والزوايا ٢١
(د) تأثر القطب الخيضري بعصره وتأثيره فيه ٢٢
(٢) اسمه ونسبته ولقبه وكنيته ٢٢
(٣) مولده ٢٤
(٤) حياته العلمية ٢٥
(٥) شيوخه وتلاميذه ٢٦
ترجمة أهم شيوخ القطب الخيضري ٢٧
تلاميذه ٢٨
(٦) جهوده ومؤلفاته ٢٩
(٧) مكانته العلمية ٣١
(٨) الخيضري في ضوء السخاوي ٣٣
(٩) وفاته ـ عليه رحمة الله ـ وتأسف السلطان عليه. ٣٤

المبحث الثاني دراسة كتاب اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ

(١) اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه ٣٧
(٢) مخطوطات كتاب اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ ٣٨

(٣) أُسُس اختيار النسخ ٣٩
(٤) أُسُس اختيار النص ٤٠
(٥) اختلافات بين النسخ لا أنبه عليها ٤١

المبحث الثالث منهج المؤلف وطريقة تأليفه

ما جاء في المبحث الثالث ٤٣

المبحث الرابع منهجي في التحقيق

ما جاء في المبحث الرابع ٤٧

المبحث الخامس

في تقييم خصائص الخيضري وتحليلها

أولًا: خصائص القطب الخيضري في الميزان ٤٩
ثانيًا: عرض وتحليل لمحتويات الخصائص ٥٠
النوع الأول: الواجبات ٥١
النوع الثاني: ما اختص به ﷺ من المحرمات ٥٤
القسم الأول: المحرمات في غير النكاح، وفيه ١١ مسألة ٥٤
القسم الثاني: المحرمات في النكاح وفيه ست مسائل ٥٦
النوع الثالث: ما اختص به ﷺ من التخفيفات والمباحات ٥٧
القسم الأول: في غير النكاح وفيه ٢٦ مسألة ٥٧
القسم الثاني: من التخفيفات ما يتعلق بالنكاح، وفيه ١٧ مسألة ٦٢
النوع الرابع: ما اختص به ﷺ من الفضائل والكرامات ٦٤
القسم الأول: المتعلق بالنكاح وفيه ثمان مسائل ٦٤
القسم الثاني: فيما يتعلق به من الفضائل والكرامات ﷺ وفيه ٧٦ مسألة ٦٥

تحقيق الكتاب

النوع الأول: الواجبات

تنبيهات ١٦٠
تنبيه ١٧٦
تنبيهات ١٨٦
تنبيهات ١٩٨

النوع الثاني: ما اختص به ﷺ من المحرمات

القسم الأول: المحرمات في غير النكاح ٢٠٤
القسم الثاني: المحرمات في النكاح ٢٦١

النوع الثالث: ما اختص به ﷺ من التخفيفات والمباحات

القسم الأول: في غير النكاح ٢٧٤

القسم الثاني: من التخفيفات ما يتعلق بالنكاح ٣٧٧

النوع الرابع: ما اختص به ﷺ من الفضائل والكرامات

القسم الأول: المتعلق بالنكاح ٤٦٣

القسم الثاني: فيما يتعلق به ﷺ من الفضائل والكرامات ٤٩٤

خاتمة في نتائج البحث وعرض المقترحات

عرض المقترحات ٧٧٥

المراجع

عرض المصادر والمراجع ٧٧٧

المحتويات ٧٨٩

التنفيذ الطباعي: دار القماطي للطباعة
١٤٥٠١٤٥٠١٤٥١ - ٠١٤٥٠٤٦٧٠١٤٥٩ - بيروت، لبنان

الشفا بتعريف حقوق المصطفى

بخصائص النبي ﷺ

تحقيق

د. محمود عبد المحسن

دار المعرفة